

الفهارس العامة

- ١- فهرس الآيات القرآنية.
- ٢- فهرس الأحاديث النبوية.
- ٣- فهرس الآثار.
- ٤- فهرس شرح الغريب.
- ٥- فهرس المصادر والمراجع.
- ٦- فهرس المسائل الفقهية في الزكاة في الحواشي.
- ٧- فهرس الموضوعات.

١- فهرس الآيات القرآنية

م	الآية	رقمها	الصفحة
سورة البقرة			
١-	﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ*الَّذِينَ....﴾	٢-٤	٣٦
٢-	﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ.....﴾	٤٣	١١، ٤٢
٣-	﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَآئِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ﴾	٨٣	١٧، ٢٤٨، ٣١٥
٤-	﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾	٨٣	١١
٥-	﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَمَا تَقَنَّمُوا لَآئِفِكُمْ﴾	١١٠	١١
٦-	﴿كَالَّذِي يَنفِقُ مَالَهُ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ﴾	١٦٤	٣٦٣
٧-	﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُولُوا وَجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ.....﴾	١٧٧	١٢، ٢٤٨، ٣١٥
٨-	﴿وَلَا يَحْسِبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَا أَنَا لَهُمُ اللَّهُ مِنْ....﴾	١٨٠	٢٤،
٩-	﴿فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ.....﴾	١٨٤	٢٤٩، ٢٩٥
١٠-	﴿وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ.....﴾	١٩٥	٣٩، ٣٠٢
١١-	﴿قُلْ مَا أَنفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ فَلِلَّوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ.....﴾	٢١٥	٣١٤
١٢-	﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلْ مَا أَنفَقْتُمْ مِنْ خَيْرٍ.....﴾	٢١٥	٢٤٨
١٣-	﴿مَنْ ذَا الَّذِي يقرضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا.....﴾	٢٤٥	٣٧٤
١٤-	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ﴾	٢٥٤	٣٠٧
١٥-	﴿مِثْلَ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمِثْلِ﴾	٢٦١	٣٤، ٣٠٣
١٦-	﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَا يُتَّبَعُونَ﴾	٢٦٢-٢٦٣	٣٦٤
١٧-	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَبْطُلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ...﴾	٢٦٤	٣٦٣، ٣٦٤
١٨-	﴿وَمِثْلَ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ﴾	٢٦٥	٣١٩
١٩-	﴿أَيُّدُ أَحَدِكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِنْ نَخِيلٍ وَأَعْنَابٍ﴾	٢٦٦	٣٦٤
٢٠-	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ﴾	٢٦٧	١٠٢، ١١٩، ١٨١، ١٧٩، ٣٣٣
٢١-	﴿الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِالْفَحْشَاءِ وَاللَّهُ...﴾	٢٦٨	٢٤٤
٢٢-	﴿إِنْ تَبْذُلُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ وَإِنْ تُخْفُوهَا.....﴾	٢٧١	٢٤٤، ٣٣٠

م	الآية	رقمها	الصفحة
٢٣-	﴿وَمَا تَنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَا تُنْفِسْكُمْ وَمَا تَنْفِقُونَ إِلَّا...﴾	٢٧٢	٣١٩
٢٤-	﴿لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أَحْصَرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ﴾	٢٧٣	٣٩٣، ٢٤٧، ٢٤٤
٢٥-	﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً...﴾	٢٧٤	٣٠٣
٢٦-	﴿يَمْحَقِ اللَّهُ الرِّبَا وَيَرْبِي الصَّدَقَاتِ.....﴾	٢٧٦	٣٠٢، ٤١
٢٧-	﴿إِنَّ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا.....﴾	٢٧٧	٢٢٧، ١٢

سورة آل عمران

٢٨-	﴿الصَّابِرِينَ وَالصَّادِقِينَ وَالْقَانِتِينَ وَالْمُنْفِقِينَ.....﴾	١٧	٣٥٥
٢٩-	﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تَحِبُّونَ وَمَا تُنْفِقُوا...﴾	٩٢	٣٧٥، ٣٣٣، ٣١٢
٣٠-	﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالكَاطِمِينَ...﴾	١٣٤	٣٥٥، ١٦
٣١-	﴿وَضَرَبْتَ عَلَيْهِمُ الْمَسْكَنَةَ.....﴾	١١٢	٢٤٦
٣٢-	﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ...﴾	١٨٠	١٢٩، ١٢٨، ٢٦

سورة النساء

٣٣-	﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ...﴾	١	٣٢٦
٣٤-	﴿وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَغْفِرْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ﴾	٦	٢٤٤
٣٥-	﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى.....﴾	٨	٢٥٠
٣٦-	﴿وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَى وَالْيَتَامَى.....﴾	٣٦	٢٥٠
٣٧-	﴿وَالَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِئَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ﴾	٣٨-٣٩	٣٦٣
٣٨-	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ﴾	٥٩	١٦١، ١٧٠
٣٩-	﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ...﴾	٦٥	١٦١
٤٠-	﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوا أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُوا...﴾	٧٧	١٢
٤١-	﴿مَنْ يَشْفَعْ شَفَاعَةً حَسَنَةً يَكُنْ لَهُ نَصِيبٌ مِنْهَا...﴾	٨٥	٣٧٧
٤٢-	﴿لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ...﴾	١١٤	٣١٩
٤٣-	﴿وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ...﴾	١٢٥	٣١٨
٤٤-	﴿إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَى بِهِمَا.....﴾	١٣٥	٢٤٤
٤٥-	﴿وَالْمُقِيمِينَ الصَّلَاةَ وَالْمُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَالْمُؤْمِنُونَ...﴾	١٦٢	١٢

م	الآية	رقمها	الصفحة
---	-------	-------	--------

سورة المائدة

٤٦-	﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ...﴾	٢	٢٠٣
٤٧-	﴿لَنِ أَقْمَتُمُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ وَآمَنْتُمْ بِرُسُلِي...﴾	١٢	٣٧٤، ١٢
٤٨-	﴿وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ.....﴾	٢٣	٣٩٣
٤٩-	﴿الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ.....﴾	٥٥	١٢
٥٠-	﴿فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا....﴾	٨٩	٢٥٠
٥١-	﴿أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ.....﴾	٩٥	٢٥٠

سورة الأنعام

٥٢-	﴿وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لَعِبٌ وَلَهْوٌ وَلَلْآخِرَةُ...﴾	٣٢	٤٠٣
٥٣-	﴿وَهُوَ الَّذِي أَنشَأَ جَنَّاتٍ مَعْرُوشَاتٍ وَغَيْرَ.....﴾	١٤١	٤٧، ١٠٢، ٢١، ١٩
٥٤-	﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ...﴾	١٥٦	٣٨، ١٥
٥٥-	﴿قُلْ إِن صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ﴾	١٦٢-١٦٣	٣١٨

سورة الأنفال

٥٦-	﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾	٢-٤	٣٥٤
٥٧-	﴿حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ.....﴾	٣٩	٤٠
٥٨-	﴿فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ﴾	٤١	٢٥٠
٥٩-	﴿وَمَا تَنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ.﴾	٦٠	٣٧٥

سورة التوبة

٦٠-	﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ فَإِنْ أُعْطُوا مِنْهَا﴾	١-٣	٩
٦١-	﴿وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا....﴾	٣٤-٣٥	١٢٨، ٣٤، ٢٤، ١٦٣، ١٦٢، ١٧٠
٦٢-	﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا...﴾	٥	١٢
٦٣-	﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَإِخْوَانُكُمْ﴾	١١	١٣
٦٤-	﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَاجِدَ اللَّهِ مِنْ آمَنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ....﴾	١٨	١٣
٦٥-	﴿لَوْ كَانَ عَرَضًا قَرِيبًا وَسَفَرًا قَاصِدًا لَاتَّبَعُوكَ﴾	٤٢	١٧٨
٦٦-	﴿وَمَا مِنْهُمْ أَنْ تَقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَاتُهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَرُوا﴾	٥٤	٤٣

م	الآية	رقمها	الصفحة
٦٧-	﴿وَمِنْهُمْ مَنْ يَلْمِزُكَ فِي الصَّدَقَاتِ فَإِنْ أُعْطُوا مِنْهَا﴾	٥٨	٩
٦٨-	﴿إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ...﴾	٦٠	٩، ١٦، ٢٢٢، ٢٣٣، ٢٣٥، ٢٣٦، ٢٤٤، ٢٤٧، ٢٦١، ٢٧٠، ٢٧٦
٦٩-	﴿وَيَقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ...﴾	٧١	١٣
٧٠-	﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ﴾	٧٢-٧١	٣٩
٧١-	﴿الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فِي...﴾	٧٩	٣٢٧، ٣٢٨
٧٢-	﴿تَوَلَّوْا وَأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ حَزَنًا أَلَّا يَجِدُوا﴾	٩٢	٣٥٥
٧٣-	﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾	١٠٣	١٦، ٢٩، ٤٣، ٦٨، ١٣٧، ١٨١
٧٤-	﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ...﴾	١٢٠	٣٩، ٣٠٢
٧٥-	﴿وَلَا يَنْفَقُونَ نَفَقَةً صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً وَلَا يَقْطَعُونَ﴾	١٢١	٣١٩

سورة يونس

٧٦-	﴿إِنَّمَا مَثَلُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَاءٍ أَنْزَلْنَاهُ مِنَ السَّمَاءِ...﴾	٢٤	٣٤١، ٤٠٣
٧٧-	سورة يوسف		
٧٨-	﴿وَتَصَدَّقْ عَلَيْنَا إِنَّ اللَّهَ يَجْزِي الْمُتَصَدِّقِينَ...﴾	٨٨	٢٩٤، ٣٠٢

سورة الرعد

٧٩-	﴿وَالَّذِينَ صَبَرُوا ابْتِغَاءَ وَجْهِ رَبِّهِمْ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ...﴾	٢٢	٣٣٠
-----	--	----	-----

سورة إبراهيم

٨٠-	﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ...﴾	٧	٣٣
٨١-	﴿قُلْ لِعِبَادِيَ الَّذِينَ آمَنُوا يُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيَنْفِقُوا...﴾	٣١	٣٠٦، ٣٣٠
٨٢-	﴿لَتَبْتَغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا...﴾	٣٣	١٧٨

سورة النحل

٨٣-	﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَاءِ ذِي الْقُرْبَى...﴾	٩٠	٣١٥
٨٤-	﴿ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا عَبْدًا مَمْلُوكًا لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ﴾	٧٥	٣٣١

م	الآية	رقمها	الصفحة
---	-------	-------	--------

سورة الإسراء

٨٥-	﴿وَأْتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ...﴾	٢٦	٣٤٥، ٣١٥، ٢٤٩
٨٦-	﴿وَأْتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا﴾	٣٠-٢٦	٣٤٥

سورة الكهف

٨٧-	﴿وَاضْرِبْ لَهُم مَّثَلِ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا كَمَاءٍ أَنْزَلْنَاهُ مِنْ...﴾	٤٥-٤٦	٤٠٣، ٣٤١
٨٨-	﴿وَلَمْ يَجِدُوا عَنْهَا مَصْرِفًا.....﴾	٥٣	٢٣٦
٨٩-	﴿أَمَّا السَّفِينَةُ فَكَانَتْ لِمَسَاكِينَ يَعْمَلُونَ فِي الْبَحْرِ﴾	٧٩	٢٤٧، ٢٣٨
٩٠-	﴿فَارْتَدْنَا أَنْ يُبَدِّلَهُمَا رَبُّهُمَا خَيْرًا مِنْهُ زَكَاةً وَأَقْرَبَ...﴾	٨١	٥

سورة مريم

٩١-	﴿وَأَوْصَانِي بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ مَا دُمْتُ حَيًّا.....﴾	٣١	١٧، ١٣
٩٢-	﴿وَأَذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ...﴾	٤٥-٥٥	١٨
٩٣-	﴿وَكَانَ يَأْمُرُ أَهْلَهُ بِالصَّلَاةِ وَالزَّكَاةِ وَكَانَ عِنْدَ رَبِّهِ﴾	٥٥	١٣
٩٤-	﴿وَيَزِيدُ اللَّهُ الَّذِينَ اهْتَدَوْا هُدًى.....﴾	٧٦	٣٦

سورة الأنبياء

٩٥-	﴿وَجَعَلْنَاهُمْ أُمَّةً يَهْتَدُونَ بِأَمْرِنَا وَأَوْحَيْنَا إِلَيْهِمْ فِعْلَ﴾	٧٣	١٧، ١٣
-----	---	----	--------

سورة الحج

٩٦-	﴿لِيَشْهَدُوا مَنَافِعَ لَهُمْ وَيَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ فِي أَيَّامٍ﴾	٢٨	٢٤٥
٩٧-	﴿الَّذِينَ إِنْ مَكَانَهُمْ فِي الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا...﴾	٤١	٣٦، ١٤، ١٣
٩٨-	﴿وَبَشِّرِ الْمُخْبِتِينَ * الَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ....﴾	٣٤-٣٥	٣٥٥

سورة المؤمنون

٩٩-	﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ.....﴾	٤	٢١
١٠٠-	﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ * الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ....﴾	١-٤	١٥
١٠١-	﴿وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ... وَالَّذِينَ هُمْ عَلَى...﴾	٩-١١	٣٩

سورة النور

١٠٢-	﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ يُزَكِّي مَن يَشَاءُ.....﴾	٢١	٥
١٠٣-	﴿وَلَا يَأْتِلْ أَوْلُو الْفَضْلِ مِنْكُمُ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا أُولَى...﴾	٢٢	٥٠

م	الآية	رقمها	الصفحة
١٠٤	﴿وَأَنكِحُوا الْيَتَامَىٰ مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ﴾	٣٢	٢٤٥
١٠٥	﴿رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ...﴾	٣٧	١٨ ، ١٤
١٠٦	﴿وَإِنْ تَطِيعُوهُ تَهْتَدُوا.....﴾	٥٤	٣٦

سورة الفرقان

١٠٧	﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ...﴾	٦٧	٣٤٤
-----	--	----	-----

سورة النمل

١٠٨	﴿طُس * تِلْكَ آيَاتُ الْقُرْآنِ وَكِتَابٍ مُّبِينٍ * هُدًى....﴾	٣-١	٢٠
١٠٩	﴿الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ.....﴾	٣	١٤

سورة القصص

١١٠	﴿وَيَذَرُونَ بِالْحَسَنَةِ السَّيِّئَةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ...﴾	٥٤	٣٥٥
١١١	﴿وَمَا أُوتِيتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَمَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَزِينَتُهَا....﴾	٦٠	٤٠٣
١١٢	﴿وَأَحْسَنَ كَمَا أَحْسَنَ اللَّهُ إِلَيْكَ.....﴾	٧٧	٣٠٤ ، ٣٢
١١٣	﴿تِلْكَ الدَّارُ الْآخِرَةُ نَجْعَلُهَا لِلَّذِينَ لَا يُرِيدُونَ عُلُوًّا...﴾	٨٣	٤٠٣
١١٤	﴿كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ لَهُ الْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ..﴾	٨٨	٤٠٣

سورة العنكبوت

١١٥	﴿وَمَا هَذِهِ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا لُهوٌ وَلَعِبٌ وَإِنَّ الدَّارَ...﴾	٦٤	٤٠٤
-----	--	----	-----

سورة الروم

١١٦	﴿فِطْرَةَ اللَّهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا.....﴾	٣٠	٢٠٧
١١٧	﴿فَأَتَىٰ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ ذَلِكَ﴾	٣٨	٣١٥ ، ٢٤٩ ، ٢٠
١١٨	﴿وَمَا أُتِيتُمْ مِنْ رَبٍّ لَّيْرَبُو فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرِيئُو...﴾	٣٩	٣٠٢ ، ١٥ ، ٤١

سورة لقمان

١١٩	﴿الْم * تِلْكَ آيَاتُ الْكِتَابِ الْحَكِيمِ * هُدًى وَرَحْمَةً..﴾	٤-١	٢٠ ، ١٤
-----	---	-----	---------

سورة السجدة

١٢٠	﴿يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ...﴾	١٦	٣٥٥
-----	--	----	-----

سورة الاحزاب

١٢١	﴿وَأَقِمْنَ الصَّلَاةَ وَآتِينَ الزَّكَاةَ وَأَطِعْنَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾	٣٣	١٤
-----	--	----	----

م	الآية	رقمها	الصفحة
١٢٢	﴿وَالْمُتَصَدِّقِينَ وَالْمُتَصَدِّقَاتِ.....﴾	٣٥	٢٩٤

سورة سبأ

١٢٣	﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ وَهُوَ خَيْرٌ.....﴾	٣٩	٢٩٩، ٣٠
-----	---	----	---------

سورة فاطر

١٢٤	﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ أَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ...﴾	١٥	٢٤٣، ٢٤٥
١٢٥	﴿إِنَّ الَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنفَقُوا...﴾	٣٠-٢٩	٣٣١، ٣١٩

سورة الصافات

١٢٦	﴿وَمَا تَجْزُونَ إِلَّا مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ.....﴾	٣٩	٢٦٥، ٣٨١
-----	--	----	----------

سورة غافر

١٢٧	﴿يَا قَوْمِ إِنَّمَا هَذِهِ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا مَتَاعٌ وَإِنَّ الْآخِرَةَ...﴾	٣٩	٤٠٤
-----	--	----	-----

سورة فصلت

١٢٨	﴿وَوَيْلٌ لِلْمُشْرِكِينَ*الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ...﴾	٤٦	١٨
-----	---	----	----

سورة الشورى

١٢٩	﴿وَمَا اخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِنْ شَيْءٍ فَحُكْمُهُ إِلَى اللَّهِ.....﴾	١٠	١٦١
١٣٠	﴿مَنْ كَانَ يُرِيدْ حَرْثَ الْآخِرَةِ.....﴾	٢٠	٣٤٢
١٣١	﴿فَمَا أُوتِيتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَمَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَا عِنْدَ...﴾	٣٦	٤٠٣
١٣٢	﴿وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنِهِمْ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ.....﴾	٣٨	٣٥٥

سورة الزخرف

١٣٣	﴿أَوْمَنْ يَتَشَأْ فِي الْحَيَاةِ وَهُوَ فِي الْخِصَامِ غَيْرُ﴾	١٨	١٥٦
١٣٤	﴿وَلَوْ لَا أَنْ يَكُونَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً لَجَعَلْنَا لِمَنْ...﴾	٣٣-٣٥	٤٠٢

سورة الأحقاف

١٣٥	﴿وَوَيْلٌ لِلْمُشْرِكِينَ*الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ...﴾	٦-٧	١٥
-----	---	-----	----

سورة محمد

١٣٦	﴿هَا أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ تُدْعَوْنَ لِتَنفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ...﴾	٣٨	٢٤٥، ٣٧٥
-----	--	----	----------

سورة الذاريات

م	الآية	رقمها	الصفحة
١٣٧	﴿وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِّلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ.....﴾	١٩	١٨٢ ، ١٨٣
١٣٨	﴿إِنَّهُمْ كَانُوا قَبْلَ ذَلِكَ مُحْسِنِينَ*كَانُوا قَلِيلًا مِّنَ اللَّيْلِ...﴾	١٩-١٦	١٩

سورة النجم

١٣٩	﴿وَأَن لَّيْسَ لِلإِنسَانِ إِلَّا مَا سَعَى.....﴾	٣٩	٣٨٩
-----	---	----	-----

سورة الحديد

١٤٠	﴿الْمُصَدِّقِينَ وَالْمُصَدِّقَاتِ.....﴾	١٨	٢٩٤
١٤١	﴿اعْلَمُوا أَنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهُوَ وَزِينَةٌ.....﴾	٢٠	٣٤١ ، ٤٠٤
١٤٢	﴿كَفَلَيْنِ.....﴾	٢٨	٣٧٧

سورة المجادلة

١٤٣	﴿فَاطْعَامٌ سِتِينَ مِسْكِينًا.....﴾	٤	٢٤٩
١٤٤	﴿فَإِذْ لَمْ تَفْعَلُوا وَتَابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ...﴾	١٣	١٤

سورة الحشر

١٤٥	﴿فَلَهُ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ...﴾	٧	٢٠٩ ، ٢٥١
١٤٦	﴿لِّلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ...﴾	٨	٢٤٥
١٤٧	﴿وَمَنْ يُوقِ شَحْنَ نَفْسِهِ فَاُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ.....﴾	٩	٢٩٨ ، ٢٩٩
١٤٨	﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَلْتَنْتَرْقِبْ أَنْفُسَكُمْ مَا...﴾	١٨	٣٢٦

سورة المنافقون

١٤٩	﴿وَأَنْفَقُوا مِنْ مَا رَزَقْنَاكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَ أَحَدَكُمُ...﴾	١٠	٣٠٧
-----	---	----	-----

سورة التغابن

١٥٠	﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ.....﴾	١٦	٨١
١٥١	﴿وَمَنْ يُوقِ شَحْنَ نَفْسِهِ فَاُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ.....﴾	١٦	٣٦٨
١٥٢	﴿إِنْ تَقْرَضُوا اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا يُّضَاعِفْهُ لَكُمْ وَيَغْفِرْ...﴾	١٧	٣٧٥

سورة الطلاق

١٥٣	﴿وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ.....﴾	٣	٣٩٣
-----	---	---	-----

سورة القلم

م	الآية	رقمها	الصفحة
١٥٤	﴿فَانْطَلِقُوا وَهُمْ يَخْافَتُونَ* أَنْ لَا يَدْخُلْنَهَا الْيَوْمَ...﴾	٢٣-٢٤	٢٤٩

سورة الحاقة

١٥٥	﴿خُذُوهُ فَغُلُّوهُ* ثُمَّ الْجَحِيمَ صَلُّوهُ* ثُمَّ فِي سِلْسِلَةٍ...﴾	٣٠-٣٤	١٩
١٥٦	﴿وَلَا يَخْضُ عَلَى طَعَامِ الْمَسْكِينِ.....﴾	٣٤	٢٤٩

سورة المعارج

١٥٧	﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ خُلِقَ هَلُوعًا* إِذَا مَسَّهُ الشَّرُّ جَزُوعًا﴾	١٩-٢٥	١٩
١٥٨	﴿الَّذِينَ هُمْ عَلَى صَلَاتِهِمْ دَائِمُونَ* وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ﴾	٢٣-٢٥	١٦
١٥٩	﴿وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ* لِلْسَّائِلِ.....﴾	٢٤	١٨٢

سورة المزمل

١٦٠	﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضًا...﴾	٢٠	١٤، ٢٠
-----	---	----	--------

سورة المدثر

١٦١	﴿كُلْ نَفْسٌ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةً* إِلَّا أَصْحَابَ الْيَمِينِ﴾	٣٨-٤٦	١٨
١٦٢	﴿مَا سَلَكَكُمْ فِي سَقَرٍ* قَالُوا لَمْ نَكُ مِنَ الْمُصَلِّينَ..﴾	٤٢-٤٥	٤٤
١٦٣	﴿وَلَمْ نَكُ نَطْعُمُ الْمَسْكِينِ.....﴾	٤٤	٢٤٩

سورة الإنسان

١٦٤	﴿وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا...﴾	٨-٩	٢٥٠، ٣٤٥
-----	--	-----	----------

سورة الأعلى

١٦٥	﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى* وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى.....﴾	١٤-١٥	٢٠٨
-----	---	-------	-----

سورة الفجر

١٦٦	﴿كَلَّا بَلْ لَا تَكْرُمُونَ الْيَتِيمَ* وَلَا تَحَاضُّونَ عَلَى...﴾	١٧-١٨	١٩
١٦٧	﴿وَلَا تَحَاضُّونَ عَلَى طَعَامِ الْمَسْكِينِ.....﴾	١٨	٢٤٩

سورة البلد

١٦٨	﴿فَلَا اقْتَحَمَ الْعَقَبَةَ* وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقَبَةُ* فَكُ...﴾	١١-١٦	٢٥٠، ٢٦٥، ٣٤٥، ٣٨١
-----	---	-------	-----------------------

سورة الشمس

١٦٩	﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّاهَا* فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَاهَا....﴾	٧-٩	٦
-----	---	-----	---

م	الآية	رقمها	الصفحة
سورة الليل			
١٧٠	﴿وَسَيُجَنَّبُهَا الْأَتَقَى*الَّذِي يُؤْتِي مَالَهُ يَتَزَكَّى*وَمَا لِأَحَدٍ﴾	٢١-١٧	٣٨٦
سورة البينة			
١٧١	﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ....﴾	٥	٦٦ ، ١٥
سورة الزلزلة			
١٧٢	﴿فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ*وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ...﴾	٨-٧	٣٨٠
سورة التكاثر			
١٧٣	﴿الْهَآكُمُ التَّكَاثُرُ*حَتَّى زُرْتُمُ الْمَقَابِرَ.....﴾	٢-١	٣٣٩
سورة الماعون			
١٧٤	﴿وَلَا يَحْضُ عَلَى طَعَامِ الْمِسْكِينِ.....﴾	٣	٢٤٩

٢- فهرس الأحاديث النبوية

الرقم	طرف الحديث	الصفحة
١-	ابدأ بنفسك فتصدق عليها، فإن فضلَ شيءٍ فلأهلك، فإن فضل عن أهلك، ٢٢٥، ٣١٦	
٢-	ابن أخت القوم منهم أو من أنفسهم، ٢٨٣	
٣-	أتعطين زكاة هذا، ١٦٤	
٤-	اتقوا الله واعدلوا بين أولادكم، ٣٥٨	
٥-	اتقوا النار ولو بشق تمره، فمن لم يجد فبكلمة طيبة، ٣٢٣	
٦-	آتي باب الجنة يوم القيامة، فأستفتح، فيقول الخازن: من أنت؟ فأقول محمد، ٤٠٧	
٧-	أتيت النبي ﷺ بطوق فيه سبعون مثقالاً من ذهب، فقلت يا رسول الله خذ منه، ١٦٧	
٨-	أحصي ما يخرج منها، ١١٤	
٩-	أحل الذهب والحريز لإناث أمتي، وحُرِّم على ذكورها، ١٥٤، ١٥٦	
١٠-	أخرصوا، ١١٤	
١١-	إدخالك السرور على مؤمن؛ أشبعت جوعته، أو كسوت عورته، أو قضيت له حاجة، ٣٤٨	
١٢-	إذا أتاكم المصدق فلا يفارقكم إلا عن رضا، ٩٠	
١٣-	إذا أدبت زكاة مالك فقد أذهبت عنك شره، ٣٤	
١٤-	إذا أطعمت المرأة من بيت زوجها غير مفسدة، لها أجرها، وله مثله، وللخازن، ٣٧١	
١٥-	إذا أنفق الرجل على أهله يحتسبها فهو له صدقة، ٣٢٠	
١٦-	إذا أنفق المسلم نفقة على أهله وهو يحتسبها كانت له صدقة، ٣٢١	
١٧-	إذا أنفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة كان لها أجرها بما أنفقت، ولزوجها، ٣٧٠	
١٨-	إذا تصدقت المرأة من طعام زوجها، ٣٧٢	
١٩-	إذا خرصتم فخذوا ودعوا الثلث، فإن لم تدعوا الثلث فدعوا الربع، ١١٦	
٢٠-	إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاث: من صدقةٍ جارية، أو علم، ٣٥٤	
٢١-	إذا نظر أحدكم إلى من فضَّلَ عليه في المال والخلق، فليُنظر إلى من هو أسفل، ٣٩٤	
٢٢-	أراد أن يكتب إلى كسرى وقيصر، والنجاشي، فقيل: إنهم لا يقبلون إلا كتاباً ح ١٥٢	
٢٣-	أراد رسول الله ﷺ الحج فقالت امرأة لزوجها احبَّني مع رسول الله ﷺ ح ٢٧٥	
٢٤-	أرأيتم لو وضعها في حرام أكان عليه فيها وزر؟ فكذلك إذا وضعها في حلال، ٣٦٠	
٢٥-	أرأيتم ما أنفق منذ خلق السموات والأرض؟؛ فإنه لم يفيض ما في يده، وكان، ٢٩٩	

- ٢٦- أربعون خصلة أعلاها منيحة العنز، ما من عامل يعمل بخصلة منها رجاء ثوابها، ... ٣٥٢
- ٢٧- ارضخي ما استطعت، ٣٣٤، ٣٣٥، ٣٣١
- ٢٨- أرضوا مصدقيكم، ٩٠
- ٢٩- أسلمت على ما أسلفت من خير، ٣٧٧
- ٣٠- اشفعوا توجروا، ويقضي الله على لسان نبيه ما شاء، ٣٧٦
- ٣١- أصاب عمر بخبير أرضاً، فأتى النبي ﷺ فقال: أصبت أرضاً لم أصب مالا قط أنفس، ... ٣٥٣
- ٣٢- أصيب أنفي يوم الكلاب في الجاهلية، فاتخذت أنفاً من ورق، فأتنت علي، فأمرني، ... ١٥٥
- ٣٣- أظنكم قد سمعتم أن أبا عبيدة قد جاء بشيء، ٣٣٨
- ٣٤- أعتق رجل من بني غرة عبداً له عن نبر، فبغ ذلك رسول الله ﷺ، فقال: أك مال غيره؟، ٣١٦
- ٣٥- أعطها فلتحج عليه، فإنه في سبيل الله ح ٢٧٤
- ٣٦- أعطى رسول الله ﷺ قوماً ومنع آخرين، فكأنهم عتبوا عليه، ٢٦١
- ٣٧- اعقلها وتوكل، ٣٩٢
- ٣٨- أغلاها ثمناً، وأنفسها عند أهلها، ٢٦٨، ٣٨٤
- ٣٩- أفضل الصدقة أو خير الصدقة عن ظهر غنى، واليد العليا خير من اليد، ٢٢٥، ٣١٠
- ٤٠- أفضل الصدقة على ذي الرحم الكاشح، ٣٠٦
- ٤١- أفضل دينار ينفقه الرجل: دينار ينفقه على عياله، ودينار ينفقه الرجل على دابته، ... ٣١٥
- ٤٢- أفلا أعلمكم شيئاً تدركون به من سبقكم، وتسبقون به من بعدكم، ولا يكون أحد؟، ٣٦٢
- ٤٣- اقضوا الله، فالله أحقُّ بالوفاء، ٦٤
- ٤٤- أقم حتى تأتينا الصدقة فنأمر لك بها، ٢٧١، ٣٩٧
- ٤٥- الأكلة والأكلتان، والتمرة والتمرتان، ولكن المسكين الذي لا يجد غنى يغنيه، ٢٥١
- ٤٦- ألا أخبركم بخير الناس منزلاً؟، ٣٩٩
- ٤٧- ألا إن الدنيا ملعونة ملعون ما فيها إلا ذكر الله، وما والاه، وعالم، ٣٤٢
- ٤٨- إلا أن يسأل الرجل ذا سلطان، أو في أمر لا يجد منه بُداً، ٣٩٧
- ٤٩- ألا تبايعون رسول الله؟، ٣٩٦
- ٥٠- ألا رجل يمنع أهل بيت ناقة تغدو بعس وتروح بعس، إن أجرها لعظيم، ٣٥١
- ٥١- ألك مال غيره؟، ٣١٦
- ٥٢- أما إنك لو أحجبتها عليه كان في سبيل الله ح ٢٧٥
- ٥٣- أما إنه لو منحها إياه كان خيراً له من أن يأخذ عليها أجراً معلوماً، ٣٥٢
- ٥٤- أما بعد فإني أستعمل الرجل منكم على العمل مما ولاني الله فيأتي فيقول هذا مالكم، ٩١

- ٥٥- أما بعد فوالله إني لأعطي الرجل وأدع الرجل، والذي أدع أحب إليّ من الذي، ٢٦١
- ٥٦- أما علمت أن آل محمد ﷺ لا يأكلون الصدقة، ٢٧٩
- ٥٧- أمر رسول الله ﷺ أن يُخرَصَ العنبُ كما يخرَصُ النخلُ، وتؤخذَ زكّاتُهُ زبيياً كما، ١١٥
- ٥٨- أمر رسول الله ﷺ بالصدقةِ فقيل: منع ابنُ جميل، وخالد بنُ الوليد، وعباس بن عبدالمطلب، ١٨٣
- ٥٩- أمرت أن أقاتل الناس حتى يشهدوا أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، ويقيموا، .. ٢٢
- ٦٠- أمرنا رسول الله ﷺ أن نتصدق، فوافق ذلك مالاً عندي، فقلت: اليوم أسبق أبا بكر إن، ٣٨٦
- ٦١- أمسك عليك بعض مالك فهو خير لك ح ٣١١
- ٦٢- أمك، ثم أمك، ثم أمك، ثم أبوك، ثم أدناك أدناك، ٢٢٦، ٣١٧
- ٦٣- إن ابني هذا سيدٌ ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين، ٢٨٧
- ٦٤- إن أطيّب ما أكل الرجل من كسبه، وإن ولده من كسبه، ٣٨٩
- ٦٥- إن أكثر ما أخاف عليكم ما يخرج الله لكم من بركات ٣٣٩
- ٦٦- إن الأكثرين هم الأقلون يوم القيامة، إلا من قال: هكذا، وهكذا، وهكذا، ٣٢٩
- ٦٧- أن الذي يأكل أو يشرب في آنية الفضة والذهب، ١٥٧
- ٦٨- إن الصدقة على المسكين صدقة، وعلى ذي الرحم اثنتان صدقة، وصلة، ٢٧٨، ٣١١
- ٦٩- إن الصدقة لا تنبغي لآل محمد، إنما هي أوساخ الناس ٢٥٥، ٢٧٩، ح ٢٨١
- ٧٠- أن العباس سأل النبي ﷺ في تعجيل صدقته قبل أن تحلّ، ٧٠
- ٧١- أن العباس سأل النبي ﷺ في تعجيل صدقته قبل أن تحلّ، فرخص له في ذلك، ٢٣٠
- ٧٢- إن الله ﷻ يقول يوم القيامة يا ابن آدم، مرضت فلم تعدني، قال يا رب كيف؟، ٣٤٧
- ٧٣- إن الله تصدق عليكم عند وفاتكم بثلث أموالكم زيادة في أعمالكم، ٣٥٦
- ٧٤- إن الله تعالى يقول يا ابن آدم تفرغ لعبادتي أملأ صدرك غنى وأسد فقرك، ٣٤٢
- ٧٥- إن الله قد أوجب لها بها الجنة، أو أعتقها بها من النار، ٢٩٧، ٣٢٦
- ٧٦- إن الله كتب الحسنات والسيئات، ثم بين ذلك فمن همّ بحسنة فلم يعملها كتبها الله، ٣٢١
- ٧٧- إن المسألة كدٌّ يكدُّ بها الرجل وجهه، إلا أن يسأل الرجل سلطاناً، أو في أمر، ٣٩٤
- ٧٨- إن المسلم يؤجر في كل شيء ينفقه إلا في شيء يجعله في هذا التراب، ٣٤٠
- ٧٩- أن النبي ﷺ أقطع بلال بن الحارث المزني معادن القبلية، - وهي ح ١٢٤
- ٨٠- أن النبي ﷺ أمر بإخراجها قبل الصلاة، ٢١٦
- ٨١- أن النبي ﷺ بعث رجلاً على الصدقة من بني مخزوم، فقال لأبي رافع: اصحبني؛ فاتك ٢٨٣
- ٨٢- أن النبي ﷺ بعث ساعياً فأتى رجلاً، فأتاه فصيلاً مخلولاً، ٨٩
- ٨٣- أن النبي ﷺ تعجل من العباس صدقة سنتين، ٢٣٠

- ٨٤- أن النبي ﷺ حبس لأهله قوت سنة ح ٢٤١
- ٨٥- أن النبي ﷺ حين افتتح خيبر، اشترط عليهم أن له الأرض، وكل صفراء وبيضاء، ١١٤
- ٨٦- أن النبي ﷺ خرج إلى أرض تهتر زرعاً فقال: لمن هذه؟ فقالوا: اكترها فلان، ٣٥٢
- ٨٧- أن النبي ﷺ رأى عليها فتحات من فضة، ١٧٢
- ٨٨- أن النبي ﷺ سئل أي الأعمال أفضل؟، ٣٠٨
- ٨٩- أن النبي ﷺ لما وجهه إلى اليمن، أمره أن يأخذ من البقر من كل ثلاثين تبيعاً، .. ٨٢، ٨٣
- ٩٠- أن النبي ﷺ أمر بها أن تؤدى قبل خروج الناس إلى الصلاة، ٢١٧
- ٩١- إن امرأة بغياً رأت كلباً في يوم حارٍ يطيف ببئرٍ قد أدلج لسانه من العطش، ٣٤٩
- ٩٢- أن تصدق وأنت صحيح صحيح، تخشى الفقر، وتأمل الغنى، ولا تمهل حتى إذا بلغت .. ٣٠٧
- ٩٣- أن رجلاً أعطى في الصدقة بغيراً مهزولاً، فقال النبي ﷺ: ... اللهم لا تبارك فيه ولا في إبله، ٣٣٣
- ٩٤- أن رجلاً سأل النبي ﷺ: أي الإسلام خير؟ قال: تطعم الطعام، وتقرأ السلام، ٣٤٦
- ٩٥- أن رجلاً سأل رسول الله ﷺ عن الصدقات أيها أفضل؟، ٣٠٥
- ٩٦- أن رجلاً قال إن أُمي افتللت نفسها ولم توص، وأظنها لو تكلمت تصدقت، ٣٨٩
- ٩٧- أن رجلاً قال للنبي ﷺ: إن أبي مات وترك مالا ولم يوص فهل يكفر عنه أن أتصدق، ٣٩١
- ٩٨- أن رسول الله ﷺ أخذ من المعادن القبلية الصدقة ح ١٢٤
- ٩٩- أن رسول الله ﷺ بعث أبا عبيدة بن الجراح إلى البحرين يأتي بجزيتهما، ٣٣٨
- ١٠٠- أن رسول الله ﷺ رأى خاتماً من ذهب في يد رجل فنزعه فطرحه، ١٥٤
- ١٠١- أن رسول الله ﷺ لبس خاتم فضة في يمينه، فيه فص حبشي، كان يجعل فصه، ١٥٢
- ١٠٢- أن زينب امرأة ابن مسعود قالت: يا نبي الله إنك أمرت اليوم بالصدقة، ٢٨٩
- ١٠٣- أن سعد بن عبادة توفيت أمه وهو غائب عنها، فقال يا رسول الله إن أُمي توفيت، ٣٩٠
- ١٠٤- إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها، ٣٥٣
- ١٠٥- إن شئتما أعطيتكما، ولا حظَّ فيها لغني ولا لقوي مكتسب، ٢٥٢
- ١٠٦- إن صدقة السر تطفئ غضب الرب، ٣٠٤، ٣٣٢
- ١٠٧- إن ظل المؤمن يوم القيامة صدقته، ٣٢، ٢٩٧
- ١٠٨- إن فقراء المهاجرين يسبقون الأغنياء يوم القيامة إلى الجنة بأربعين، ٤٠٩
- ١٠٩- إن في الجنة غُرفاً يرى ظاهرها من باطنها، وباطنها من ظاهرها، أعدها الله، ٣٢، ٣٤٦
- ١١٠- أن قوماً أتوا إلى النبي ﷺ: حفاة عراة، فتمعر وجه رسول الله ﷺ؛ لما رأى ما، ٣٣١
- ١١١- إن كنت أفصرتَ الخطبة لقد أعرضت المسألة أعتق النسيمة، وفك الرقبة، فإن، ٣٤٨
- ١١٢- إن لم تجدي له شيئاً تعطينه إياه إلا ظلفاً محرقاً فادفعيه إليه في يده، ٣٢٤

- ١١٣- إن مثل الذي يتصدق بصدقة ثم يعود في صدقته كمثل الكلب يقيء ثم يأكل قيئه، ... ٣٥٩
- ١١٤- أن ناساً من الأنصار سألوا رسول الله ﷺ فأعطاهم، ثم سألوهم فأعطاهم، ثم سألوهم، ... ٣٩٢
- ١١٥- إن نبي الله ﷺ أخذ حريراً فجعله في يمينه، وأخذ ذهباً فجعله في شماله، ... ١٥٤
- ١١٦- أن نبي الله ﷺ أراد أن يكتب إلى رهطٍ أو أناسٍ من الأعاجم فقيل له إنهم، ... ١٥٢
- ١١٧- إن هذا المال خضرٌ حلوٌ، ونعم صاحب المسلم هو، لمن أعطى منه المسكين، ... ٣٣٩
- ١١٨- إن هذا المال خضرٌ حلوٌ... من أخذه بحقه ووضعه في حقه فنعم المعونة هو، ... ٣٣٩
- ١١٩- إن هذه الصدقات إنما هي أوساخ الناس، ... ٣٥، ٢٥٥
- ١٢٠- إن هذين حرام على ذكور أمتي، ... ١٥٤
- ١٢١- إن وجدته في قرية مسكونة فعرفه، وإن وجدته في قرية غير مسكونة ففيه وفي، ... ١٢٦
- ١٢٢- أنا أحق بذلك منك، تجاوزوا عن عبي، ... ٣٥٣
- ١٢٣- أنا أكثر الأنبياء تبعاً يوم القيامة، وأنا أول من يقرع باب الجنة، ... ٤٠٨
- ١٢٤- إنا لا تحل لنا الصدقة، ... ٢٧٩
- ١٢٥- أنت أبصر به، ... ٢٢٦، ٣١٧
- ١٢٦- انتهيت إلى النبي ﷺ وهو جالس في ظل الكعبة، فلما رأيته قال، ... ٢٦
- ١٢٧- كنت أمشي مع رسول الله ﷺ وعليه رداءٌ جراتي غليظ الحاشية فأمره، ... ٣٧٨
- ١٢٨- انطلق أبا مسعود ولا ألفينك يوم القيامة تجيء وعلى ظهرك بعير من إبل، ... ٢٥٧
- ١٢٩- أنظر الموسر وأتجاوز عن المعسر، ... ٣٥٣
- ١٣٠- انظروا إلى من هو أسفل منكم، ولا تنظروا إلى من هو فوقكم فهو أجدر أن، ... ٣٩٤
- ١٣١- أنفقي أو انضحي، أو أنفقي ولا تحصي فيحصي الله عليك، ولا توعي فيوعي، ... ٣٠
- ١٣٢- أنفقي يا ابن آدم، أنفقي عليك، ... ٢٩٩
- ١٣٣- أنفقي، ولا تحصي فيحصي الله عليك، ولا توعي فيوعي الله عليك، ... ٣٣٤
- ١٣٤- إنك تأتي قوماً من أهل الكتاب فادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله، وأني رسول، ... ٤٣
- ١٣٥- إنك تقدم على قوم أهل كتاب فليكن أول ما تدعوهم إليه عبادة الله ﷻ، فإذا عرفوا، ... ٤٢
- ١٣٦- إنك لن تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله إلا أجرت عليها، حتى ما تجعل في في، ... ٣٢٠
- ١٣٧- إنما الأعمال بالنيات، ... ٦٦، ١٨٥، ١٩٠، ١٩١، ١٩٤، ٢٣٠، ٣١٩
- ١٣٨- إنما الدنيا لأربعة نفر عبد رزقه الله مالاً وعلماً فهو يتقي فيه ربه، ويصل، ... ٣٢٠
- ١٣٩- إنما المسكين الذي يتعفف، واقرأوا إن شئتم يعني قوله تعالى: لا يسألون الناس . ٢٥١، ٣٩٣
- ١٤٠- إنما الولاء لمن أعتق . ح ٢٦٤
- ١٤١- إنما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد . ح ٢٨٠

- ١٤٢ - أنه اضطجع على حصير فأثّر في جنبه، فدخل عليه عمر بن الخطاب رضي الله عنه، ولما ، ٤٠٥..
- ١٤٣ - أنه تذاكر هو وعمر بن الخطاب رضي الله عنه يوماً الصدقة فقال عمر: ألم تسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم، ٩١
- ١٤٤ - إنه خلق كل إنسان من بني آدم على ستين وثلاثمائة مفصل، فمن كبر الله، ٣٦٠
- ١٤٥ - أنه من غلّ منها بغيراً أو شاةً أتى به يوم القيامة يحمله، ٩١
- ١٤٦ - أنها أرسلت بلالاً يسأل النبي صلى الله عليه وسلم: أيجزىء عني أن أتفق على زوجي، وأيتام لي في؟، ... ٢٩٠
- ١٤٧ - إنها قد بلغت محلّها، ٣٧٨
- ١٤٨ - أنها كانت تلبس أوصاحاً من ذهب فقالت: يا رسول الله أكنز هو؟، ١٧١
- ١٤٩ - إنهم خيرّوني بين أن يسألوني بالفحش أو يخلّوني فلست بباخل، ٣٧٨
- ١٥٠ - إني اتخذت خاتماً من ورق، ونقشت فيه محمد رسول الله فلا ينقش أحد، ١٥٢
- ١٥١ - إني إنما فعلت ذلك؛ لأتألفهم، ٢٦١
- ١٥٢ - إني لأعطي الرجل وغيره أحب إليّ منه خشية أن يكب في النار، ٢٦٠
- ١٥٣ - إني لأعطي رجالاً حديث عهدهم بكفر، ٢٦٠
- ١٥٤ - أهدية أم صدقة، ٢٨٠
- ١٥٥ - أو أطعم ثلاثة آصع من تمر على ستة مساكين، ١٢٢
- ١٥٦ - أو أطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع ح، ١٢٢
- ١٥٧ - أو صاع بر أو قمح بين اثنين، عن الكبير والصغير، والحر والعبد ح، ٢٢٠
- ١٥٨ - أول ما يحاسب به العبد يوم القيامة صلاته، فإن كان أتمّها كتبت، ٢٩٦
- ١٥٩ - أوليس قد جعل الله لكم ما تصدقون به؟ إن بكل تسبيحة صدقة، وكل تكبيرة، ٣٦٠
- ١٦٠ - أيسرك أن يسورك الله بهما يوم القيامة سوارين من نار، ١٦٥، ١٧١
- ١٦١ - أيكم مال وارثه أحب إليه من ماله؟، ٣٤٤
- ١٦٢ - أيكم يحب أن هذا له بدرهم؟، ٤٠٦
- ١٦٣ - أيما امرئ مسلم أعتق امرأ مسلماً كان فكاكه من النار، يجزىء كل، ٢٦٨، ٣٨٤
- ١٦٤ - إيمان بالله وجهاد في سبيله، ٢٦٨، ٣٨٤
- ١٦٥ - إيمان لا شك فيه، وجهاد لا غلول فيه، وحجة مبرورة، ٣٠٩
- ١٦٦ - البئر جرحها جبار، والمعدن جرحه جبار، والعجماء جرحها جبار وفي الركاز، ١٢٥
- ١٦٧ - بخ ذلك مال رابح، ذلك مال رابح، ٣١٢، ٣٣٤
- ١٦٨ - بسم الله الرحمن الرحيم، هذه فريضة الصدقة التي فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم على، ٧٥
- ١٦٩ - بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر على الصدقة... وأما خالك فإنكم تظلمون خالداً قد احتبس أذراعه، وأعتاده في سبيل الله، ١٨٤

- ١٧٠- بعث عليٌّ ﷺ وهو باليمن بذهبية إلى رسول الله ﷺ فقسمها رسول الله ﷺ، ٢٦٠
- ١٧١- بعثنا مصدق الله ورسوله وإن فلاناً أعطاه فصيلاً مخلولاً، اللهم لا تبارك فيه، ٨٩
- ١٧٢- بقيَ كلُّها غيرَ كَتَفَها، ٣٤٤
- ١٧٣- بني الإسلام على خمس شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وإقام، ١١
- ١٧٤- بينما رجل بفلاة من الأرض فسمع صوتاً في سحابة أسقى حديقة فلان، ٢٩٩
- ١٧٥- بينما رجل يمشي فاشتد عليه العطش فوجد بئراً فنزل فيها فشرب ثم خرج، ٣٤٨
- ١٧٦- تؤخذ صدقات المسلمين على مياهم، ٩٤
- ١٧٧- تبغنيها بعين في الجنة؟، ٣٨٧
- ١٧٨- تحمارٌ وتصفارٌ، ١٠٩
- ١٧٩- تدع الناس من شرك؛ فإنها صدقة تصدق بها على نفسك، ٢٦٨، ٣٨٤
- ١٨٠- تسبحون، وتكبرون، وتحمنون في دبر كل صلاة ثلاثاً وثلاثين مرة، ٣٦٢
- ١٨١- تصدق به على نفسك، ٢٢٦، ٣١٧
- ١٨٢- تصدق رجل من ديناره، من درهمه، من ثوبه، من صاع برّة، من صاع تمره، ٣٢٦
- ١٨٣- تصدقوا فيوشك الرجل يمشي بصدقته فيقول الذي أعطياها لو جئنا بها بالأمس، ٣٦٥
- ١٨٤- تصدقي، ولا توعي فيوعي الله عليك، ٣٣٤
- ١٨٥- تطعم الطعام، وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف، ٣٤٧
- ١٨٦- تقيء الأرض أفلاذ كبدها أمثال الأسطوان من الذهب والفضة فيجيء القاتل، ٣٦٦
- ١٨٧- تلفت الملائكة روح رجل ممن كان قبلكم، فقالوا أعملت من الخير شيئاً؟، ٣٥٢
- ١٨٨- تهادوا تحابوا، ٣٥٧
- ١٨٩- توفي رسول الله ﷺ وما في رفي من شيء يأكله ذو كبد إلا شطر شعيرفي، ٤٠٢
- ١٩٠- ثلاث أقسم عليهن، وأحدثكم حديثاً فاحفظوه، ٣٢٠
- ١٩١- ثلاث من فعلهن فقد طعم طعم الإيمان من عبد الله وحده؛ وأنه لا إله إلا الله، ٨٨
- ١٩٢- ثلاثة حق على الله عونهم المجاهد في سبيل الله، والمكاتب الذي يريد، ٢٦٧، ٣٨٣
- ١٩٣- ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم، ولا يزكيهم، ولهم، ٣٦٤
- ١٩٤- الثلث والثلث كثير: إن صدقتك من مالك صدقة، وإن نفقتك على عيالك صدقة، ٣٥٦
- ١٩٥- الثلث والثلث كثير، إنك إن تذر ورثتك أغنياء خيرٌ من أن تذرهم عالة، ٣٥٦
- ١٩٦- ثم أباك ثم الأقرب فالأقرب، ٢٢٦
- ١٩٧- جاء أعرابي إلى النبي ﷺ فسأله عن الهجرة؟ فقال: ويحك إن الهجرة شأنها شدي، ٣٥٢
- ١٩٨- جاء ناس إلى رسول الله ﷺ، فقالوا: إن ناساً من المصدقين يأتوننا، فيظلموننا؟، ... ٩٠

- ١٩٩- جاء هلال إلى رسول الله ﷺ بعشور نحل له، وكان سألته أن يحمي له وادياً، ١٢١
- ٢٠٠- جاعتي مسكينة تحمل ابنتين لها فأطعمتها ثلاث تمرات، فأعطت كل واحدة، ٢٩٦، ٣٢٥
- ٢٠١- الجاهر بالقرآن كالجاهر بالصدقة، والمسرى بالقرآن كالمسرى بالصدقة.....، ٣٣٢
- ٢٠٢- جنتان، ٣٦٦
- ٢٠٣- جُهدُ المقلِّ، وابدأ بمن تعول، ٣٠٩
- ٢٠٤- حبسَهُم العذر، ٣٢١
- ٢٠٥- حتى تذهب عاهتها، ١٠٩
- ٢٠٦- حتى تكون أعظم من الجبل كما يربي أحكم فلوله أو فصيله، ٣٠٣
- ٢٠٧- حتى يُقضى بين العباد فيرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار، ٢٤
- ٢٠٨- حصنوا أموالكم بالزكاة، وداووا مرضاكم بالصدقة، واستعينوا على حمل البلاءح ٣٤
- ٢٠٩- حلاوة الدنيا مرة الآخرة، ومرة الدنيا حلاوة الآخرة، ٤٠٧
- ٢١٠- الخازن المسلم، الأمين الذي ينفذ ما أمر به كاملاً، موفراً طيباً به، فيدفعه، ٣٧٠
- ٢١١- الخازن، المسلم، الأمين الذي يُعطي ما أمر به كاملاً، موفراً، طيباً به نفسه، ٢٥٧
- ٢١٢- خذه فتموله وتصنق به، فما جاعك من هذا المال، وأنت غير مشرف ولا سائل، ٢٥٦، ٤٠٠
- ٢١٣- خرج النبي ﷺ ولم يشبع من خبز الشعير، ٤٠٤
- ٢١٤- خير الصدقة ما كان عن ظهر غنىح ٣٠٩
- ٢١٥- خير الصدقة ما كان عن ظهر غنى وابدأ بمن تعول، ٣١٠
- ٢١٦- داووا مرضاكم بالصدقةح ٣٤
- ٢١٧- دخل رجل الجنة فرأى على بابها مكتوباً الصدقة بعشر أمثالها، والقرض، ٣٥١
- ٢١٨- دخل علينا رسول الله ﷺ المسجد ويده عصا وقد عثى رجل قَو حشف، فجعل يطعن، ٣٣٣
- ٢١٩- دخلنا على عائشة زوج النبي ﷺ فقالت: دخل علي رسول الله ﷺ، فرأى في يدي، ١٦٥
- ٢٢٠- دع ما يريبك إلى ما لا يريبك، ١٧٥
- ٢٢١- نهى النبي ﷺ عن التختم في السبابة والوسطى، ١٥٣
- ٢٢٢- الدنيا سجن المؤمن وجنة الكافر، ٤٠١، ٤٠٩
- ٢٢٣- دينار أنفقته في سبيل الله، ودينار أنفقته في رقبة، ودينار تصدقت به على، ٣١٦
- ٢٢٤- ذاك الذي عليك، فإن تطوَّعت بخير أجرك الله فيه، وقبلناه منك، ٨٠
- ٢٢٥- ذكر لنا رسول الله ﷺ النار، فأعرض، وأشاح بوجهه ثم قال: اتقوا النار، ٣٢٣
- ٢٢٦- ذكرت وأنا في الصلاة شيئاً من تَبَرٍ عندنا، فكرهت أن يحبسني، ٣٢٨
- ٢٢٧- ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء، ٣٦٢

- ٢٢٨- ذهب أهل الثور من الأموال بالدرجات العلى، والنعيم المقيم فقال: وما ذاك؟، ٣٦٢
- ٢٢٩- الذي كتب له أبو بكر رضي الله عنه في فريضة الصدقة التي فرض رسول الله ﷺ، ١٤٦
- ٢٣٠- الذي يشرب في آنية الفضة إنما يجرجر في بطنه نار جهنم، ١٥٧
- ٢٣١- الراحمون يرحمهم الرحمن، ارحموا من في الأرض يرحمكم من، ٣٨
- ٢٣٢- رُبَّ أشعث مدفوع بالأبواب، لو أقسم على الله لأبره، ٤٠١
- ٢٣٣- رجل آتاه الله القرآن ح ٣٣٢
- ٢٣٤- رجل آتاه الله مالاً فسلطه علىهلكته في الحق، ورجل آتاه الله الحكمة فهو، ٣٣٢
- ٢٣٥- رجل له درهمان فأخذ أحدهما فتصدق به، ورجل له مالٌ كثير فأخذ من عُرْضٍ، ٣٠٩
- ٢٣٦- رجل معتزل في شعب يقيم الصلاة، ويؤتي الزكاة، ويعتزل شرور الناس؟، ٣٩٩
- ٢٣٧- زوجك وولدك أحق من تصدقت به عليهم، ٢٩٠، ٢٩١
- ٢٣٨- سئل رسول الله ﷺ: أي الأعمال أفضل؟ قال: إِبْخَاكُ السُّرُورِ عَنِ مَوْلِيهِ؛ أَتُبَعْتُ جُوعَتَهُ، ٣٤٨
- ٢٣٩- الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد في سبيل الله - وأحسبه قال وكالقائم، ٣٧٤
- ٢٤٠- سألت رسول الله ﷺ فأعطاني، ثم سألتَه فأعطاني، ثم سألتَه فأعطاني، ٣٩٥
- ٢٤١- سألت رسول الله ﷺ: أي العمل أفضل؟ قال: إيمان بالله وجهاد في سبيله، ٣٨٤
- ٢٤٢- سبعة يظلهم الله تعالى في ظله، يوم لا ظل إلا ظله... ورجل تصدَّقَ بصدقة، ٢٢٩
- ٢٤٣- سبق درهم مائة ألف درهم، ٣٠٩
- ٢٤٤- سقي الماء، ٣٠٥
- ٢٤٥- صدق ابن مسعود زوجك وولدك أحق من تصدقت به عليهم، ٢٩٠، ٣١٣
- ٢٤٦- صدقة، وصلة، ٢٩٢
- ٢٤٧- صليت وراء النبي ﷺ بالمدينة العصر، فسلم، ثم قام مسرعاً، فتخطى رقاب الناس، ٣٢٨
- ٢٤٨- صم ثلاثة أيام أو تصدق بفرق بين ستة ح ١٢٢
- ٢٤٩- صنائع المعروف تقي مصارع السوء، وصدقة السر تطفئ غضب الرب، وصلة، ٣٠٤
- ٢٥٠- العائد في هبته كالكلب يقيء ثم يعود في قيئه، ٣٥٨
- ٢٥١- العامل على الصدقة بالحق كالغازي في سبيل الله حتى يرجع إلى بيته، ٢٥٦، ٢٥٨
- ٢٥٢- العجماء جُرْحُها جُبَارٌ، والبئرُ جُبَارٌ، والمعدنُ جُبَارٌ، وفي الركاز الخمس، ١٢٥
- ٢٥٣- عُدْبَتُ امرأة في هرة حبستها حتى ماتت فدخلت فيها النار لا هي أطعمتها، ٣٤٩
- ٢٥٤- العشور، وفيما سقي بالسانية نصف العشر، ١٠٢
- ٢٥٥- عفوت لكم عن صدقة الخيل والرقيق ح، ١٩٠
- ٢٥٦- على أن تعبدوا الله ولا تشركوا به شيئاً، والصلوات الخمس، وتسمعوا، ٣٩٦

- ٢٥٧- على أن يعبد الله ويكفر بما دونه، وإقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، وحج البيت، ١١
- ٢٥٨- على ذي الرحم الكاشح، ٣٠٥
- ٢٥٩- على كل مسلم صدقة، ٣٦٠، ٤٨٤
- ٢٦٠- غزونا مع النبي ﷺ غزوة تبوك فلما جاء وادي القرى إذا امرأة في حديقة لها، ١١٤
- ٢٦١- غفر لامرأة مومسة مرت بكلب على رأس ركي كاد يقتله العطش، فنزعت خفها، ٣٤٩
- ٢٦٢- فأبشروا وأملوا ما يسركم، فوالله لا الفقر أخشى عليكم، ولكن أخشى عليكم، ٣٣٨
- ٢٦٣- فأخبرهم أن الله قد فرض عليهم زكاة تؤخذ من أموالهم فتزد على، ١٣٧، ١٨٣
- ٢٦٤- فادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله، وأني رسول الله، فإن هم أطاعوا لذلك، ٤٢
- ٢٦٥- فإذا بلغت خمسا من الإبل ففيها شاة، ٩٥
- ٢٦٦- فإذا بلغت خمسا وعشرين إلى خمس وثلاثين ففيها بنت مخاض أنثى، ٦٠
- ٢٦٧- فإذا زادت على عشرين ومائة ففي كل أربعين بنت لبون وفي كل خمسين حقة ح ٧٦
- ٢٦٨- فإذا زادت ففي كل مائة شاة ح ٨٥
- ٢٦٩- فإذا كان لك عشرون ديناراً وحال عليها الحول ففيها نصف دينار، فما زاد، ١٩٩
- ٢٧٠- فإذا كان لك مائتا درهم وحال عليها الحول ففيها خمسة دراهم، وليس عليك، ١٩٢
- ٢٧١- فإذا كانت لك مائتا درهم وحال عليها الحول ففيها خمسة ٦٠، ١٣٠، ١٣٤، ١٤٧
- ٢٧٢- فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة تؤخذ من أغنيائهم، ٩، ٤٢، ٤٣، ٤٥، ٦٨، ١٨٣،
٢٢٦، ٢٣٧، ٢٣١، ٢٧٨، ٢٨٦
- ٢٧٣- فاعمل من وراء البحار، فإن الله لن يترك من عملك شيئاً، ٣٦٣
- ٢٧٤- فاقضوا الله الذي له، فإن الله أحق بالوفاء، ٦٤
- ٢٧٥- فإن الله يتقبلها بيمينه ثم يربها لصاحبه كما يربي أحدكم فلوة، حتى تكون مثل، ٤١
- ٢٧٦- فإن ماله ما قدم، ومال وارثه ما أخر، ٣٤٤
- ٢٧٧- فإياك وكرائم أموالهم، واتق دعوة المظلوم، فإنه ليس بينها وبين الله، ٤٢، ٨٩
- ٢٧٨- فتنة الرجل في أهله، وولده، وجاره، تكفرها الصلاة، والصوم، والصدقة، ٢٩٦
- ٢٧٩- فرض النبي ﷺ صدقة الفطر - أو قال رمضان - على الذكر، والأنثى، والحر، ٢١٢
- ٢٨٠- فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر طهرة للصائم من اللغو والرفث، وطعمة، ٢١١، ٢١٣
- ٢٨١- فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر في رمضان على كل نفس من المسلمين ... ٢٠٩، ٢١٢
- ٢٨٢- فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر من رمضان صاعاً من تمر، أو صاعاً من، ٢١٨
- ٢٨٣- فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر من رمضان وذلك يكون بغروب الشمس، ٢١٠
- ٢٨٤- فرض رسول الله ﷺ زكاة الفطر صاعاً من تمر، أو صاعاً من شعير، على العبد، ٢١٢

- ٢٨٥- فكنت أقبل الميسور وأتجاوز عن المعسور، ٣٥٣
- ٢٨٦- فكُوا العاني - يعني الأسير - وأطعموا الجائع، وعودوا المريض، ٣٤٥
- ٢٨٧- فمن أداها قبل الصلاة فهي صدقة مقبولة، ومن أداها بعد الصلاة فهي صدقة، ٢١١
- ٢٨٨- فهلا جلست في بيت أبيك وأمك حتى تأتيك هديتك إن كنت صادقاً؟، ٩١
- ٢٨٩- فهلا خرجت عليه؛ فإن الحج في سبيل الله ح ٢٧٤
- ٢٩٠- فوالله لا الفقر أخشى عليكم، ولكن أخشى عليكم أن تبسط عليكم الدنيا كما، ٣٣٩
- ٢٩١- فوالله للدنيا أهون على الله من هذا عليكم، ٤٠٦
- ٢٩٢- في الإبل صدقتها، وفي الغنم صدقتها، وفي البقر صدقتها، وفي البز، ١٨٥
- ٢٩٣- في الإنسان ثلاثمائة وستون مفصلاً، فعليه أن يتصدق عن كل مفصل، ٣٦٢
- ٢٩٤- في ثلاثين من البقر تبيع، أو تبيعة، وفي كل أربعين مسنة، ٨٢
- ٢٩٥- في كل إبل سائمة في كل أربعين ابنة لبون، ٢٧، ٧٣
- ٢٩٦- في كل خمس شاة ح ٧٣
- ٢٩٧- فيما سقت الأنهار والغيم العشور، وفيما سقي بالسانية نصف العشر، ١١٢
- ٢٩٨- فيما سقت السماء العشر ح ١٠٧
- ٢٩٩- فيما سقت السماء والأنهار، والعيون، - أو كان بعلاً- العشر، وفيما، ١٠٣
- ٣٠٠- فيما سقت السماء والعيون أو كان عثرياً العشر، ٦٠، ١٠٢، ح، ١٠٥، ١١٢
- ٣٠١- قال الله أنفق يا ابن آدم أنفق عليك، ٣٠
- ٣٠٢- قال الله تعالى أنا أغنى الشركاء عن الشرك من عمل عملاً أشرك معي فيه، ٣٦٤
- ٣٠٣- قال رجل لأتصدقن الليلة بصدقة، فخرج بصدقته فوضعها في يد زانية، ٣٦٨
- ٣٠٤- قام رسول الله ﷺ خطيباً، فأمر بصدقة الفطر صاع تمر، أو صاع شعير ح ٢٢٠
- ٣٠٥- قد أفلح من أسلم، ورزق كفافاً، وقنعه الله بما آتاه، ٣٩٢، ٤٠٦
- ٣٠٦- قد عفوت عن الخيل والرفيق، فهاتوا صدقة الرقة، ٩٢، ١٣٠
- ٣٠٧- قلب الشيخ شاب على حب اثنتين طول الحياة، وحب المال، ٣٣٦
- ٣٠٨- كافل اليتيم له أو لغيره أنا وهو كهاتين في الجنة، ٣٧٣
- ٣٠٩- كالغازي في سبيل الله، حتى يرجع إلى بيته، ٩١
- ٣١٠- كان ﷺ يعطي رجلاً من قريش مائة من الإبل، ٢٦٠
- ٣١١- كان النبي ﷺ أجود الناس [بالخير] و[كان] أجود ما يكون في رمضان حين، ٣٧٩
- ٣١٢- كان خاتم النبي ﷺ في هذه، وأشار إلى الخنصر من يده اليسرى، ١٥٢
- ٣١٣- كان فراش رسول الله ﷺ من آدم وحشوه ليف، ٤٠٦

- ٣١٤- كان نعلُ سيف رسول الله ﷺ من فضة، وقبيعة سيفه فضة، وما بين ذلك حلق، ١٥٤
- ٣١٥- كان يأخذ من كل عشرين ديناراً فصاعداً نصف دينار، ومن الأربعين، ١٣٤، ١٤٩
- ٣١٦- كان يأخذ من كل عشرين ديناراً نصف دينار، ومن كل أربعين ديناراً ديناراً، ١٤٧
- ٣١٧- كانت قبيلة سيف رسول الله ﷺ من فضة، ١٥٥
- ٣١٨- كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبِيضِ خَاتَمِهِ مِنْ فَضَّةٍ، وَرَفَعَ أَصْبَعَهُ الْيَسْرَى بِالْخَنْصَرِ، .. ١٥٢، ٤٨٧
- ٣١٩- كَخْ، كَخْ، أَمَا تَعْرِفُ أَنَا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ، ٢٧٩
- ٣٢٠- كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يَحْبِسَ عَمَّنْ يَمْلِكُ قُوَّتَهُ، ٣١٦
- ٣٢١- كَفَى بِالْمَرْءِ إِثْمًا أَنْ يَضَيِّعَ مِنْ يَقُوْتِ، ٣١٦
- ٣٢٢- كُلْ أَمْرِي فِي ظِلِّ صَدَقَتِهِ حَتَّى يَفْصَلَ بَيْنَ النَّاسِ، ٣٢، ٢٩٧
- ٣٢٣- كُلْ سَلَامِي مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلَّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ تَعْدِلُ بَيْنَ اثْنَيْنِ، ٣٦١
- ٣٢٤- كُلُّ قَرْضٍ صَدَقَةٌ، ٣٥٠
- ٣٢٥- كُلْ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ، ح ٢٨١، ٣٥٩
- ٣٢٦- كُنَّا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي صَدْرِ النَّهَارِ، قَالَ فَجَاءَ قَوْمٌ حَفَاءَ، عَرَاةٌ مَجْتَابِي، ٣٢٦
- ٣٢٧- كُنْتُ أَمْرَفَتِيَانِي أَنْ يَنْظُرُوا، وَيَتَجَاوَزُوا عَنِ الْمَوْسَرِ، ٣٥٣
- ٣٢٨- كُنْتُ أَمْشِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْهِ رِدَاءٌ نَجْرَانِي غَلِيظَ الْحَاشِيَةِ فَأَدْرَكَهُ، ٣٧٨
- ٣٢٩- لَئِنْ أَقْصَرْتُ الْخُطْبَةَ، لَقَدْ أَعْرَضْتُ الْمَسْأَلَةَ أَعْتَقَ النَّسْمَةَ، وَفَكَ الرِّقْبَةَ، ٢٦٧، ٣٨٣
- ٣٣٠- لَا تَأْخُذُوا الصَّدَقَةَ إِلَّا مِنْ هَذِهِ الْأَرْبَعَةِ الشَّعِيرِ، وَالْحِنْطَةِ، وَالزَّبِيبِ وَالتَّمْرِ ح ١٠٤
- ٣٣١- لَا تَبْتَعْهُ وَلَا تَعِدْ فِي صَدَقَتِكَ، ٩٤، ٣٧٦
- ٣٣٢- لَا تَحْصِي فِيحْصِي اللَّهُ عَلَيْكَ، ٣٣٤
- ٣٣٣- لَا تَحْقِرَنَّ مِنَ الْمَعْرُوفِ شَيْئًا، وَلَوْ أَنْ تَلْقَى أَخَاكَ بِوَجْهِ طَلْقٍ، ٣٢٤
- ٣٣٤- لَا تَحِلَّ الصَّدَقَةُ لَغْنِي إِلَّا لْخَمْسَةِ لَغَازٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، أَوْ لِعَامِلٍ، ٢٧٤، ٢٨٥
- ٣٣٥- لَا تَحِلَّ الصَّدَقَةُ لَغْنِي، وَلَا لَذِي مَرَّةٍ سَوِيٍّ، ٢٥١، ٢٨٥
- ٣٣٦- لَا تَصْمُ الْمَرْأَةُ وَبَعْلَهَا شَاهِدَ إِلَّا بِإِذْنِهِ، وَلَا تَأْذَنَ فِي بَيْتِهِ وَهُوَ شَاهِدٌ إِلَّا بِإِذْنِهِ، ٣٧٢
- ٣٣٧- لَا تَقْبَلْ صَلَاةَ بَغِيرِ طَهْوَرٍ، وَلَا صَدَقَةَ مِنْ غُلُولٍ، ٣٦٥
- ٣٣٨- لَا تَقُومِ السَّاعَةَ حَتَّى يَكْثُرَ الْمَالُ وَيَفِيضَ، حَتَّى يَخْرُجَ الرَّجُلُ بِزَكَاةِ مَالِهِ فَلَا يَجِدُ، ٣٦٥
- ٣٣٩- لَا تَلْبَسُوا الْحَرِيرَ وَلَا الدِّبَاجَ، وَلَا تَشْرَبُوا فِي أَنْيَةِ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ، وَلَا تَأْكُلُوا، ١٥٨
- ٣٤٠- لَا تَنْزِعِ الرَّحْمَةَ إِلَّا مِنْ شَقِيٍّ، ٣٨، ٤٧٦
- ٣٤١- لَا تَوْعِي فَيَوْعِي اللَّهُ عَلَيْكَ، اَرْضَخِي مَا اسْتَطَعْتَ، ٣٣٤
- ٣٤٢- لَا تَوَكِّي فَيَوَكِّي عَلَيْكَ، ٣٠، ٣٣٤، ٣٣٥

- ٣٤٣- لا جنب ولا جنب، ولا تؤخذ صدقاتهم إلا في دورهم، ٩٤
- ٣٤٤- لا حسد إلا في اثنتين رجل آتاه الله القرآن فهو يقوم به آناء الليل وآناء النهار، ٣٣٢
- ٣٤٥- لا زكاة في الحلي ح ١٦٠
- ٣٤٦- لا زكاة في مال حتى يحول عليه، ٤٧، ٤٩، ح ٥١، ٦٢، ٧٤، ١٢٣، ١٢٤
- ٣٤٧- لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه - أو قال - لجاره ما يحب لنفسه، ٣١، ٣٠١
- ٣٤٨- لا يتصدق أحد بتمرة من كسب طيب، ٣٠٣
- ٣٤٩- لا يجتمع العشر والخراج في أرض مسلم، ١١٩
- ٣٥٠- لا يجمع بين متفرق، ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة، ٩٨
- ٣٥١- لا يحل لرجل مسلم أن يعطي العطية أو يهب الهبة ثم يرجع فيها، إلا الوالد، ٣٥٩
- ٣٥٢- لا يرحم الله من لا يرحم الناس، ٣٨، ٣٠١
- ٣٥٣- لأن يأخذ أحدكم حبله فيأتي بحزمة حطب على ظهره، فيبيعها، فيكف الله بها، ٣٩٥
- ٣٥٤- لعلك تُرزق به، ٣٧، ٢٩٨
- ٣٥٥- لفلان كذا، ولفلان كذا، وقد كان لفلان، ٣٠٧
- ٣٥٦- لقد تركتم بالمدينة أقواماً ما سرتهم مسيراً، ولا أنفقتُم من نفقة، ولا قطعتم من، ٣٢١
- ٣٥٧- لك بها يوم القيامة سبعمائة ناقة كلها مخطومة، ٣٠٤
- ٣٥٨- لك ما نويت يا يزيد، ولك ما أخذت يا معن، ٣٧٠
- ٣٥٩- اللهم اجعل رزق آل محمد قوتاً، ٤٠٦٠
- ٣٦٠- اللهم أعط ممسكاً تلفاً، ٣٠، ٣٠٠
- ٣٦١- اللهم إني أحرّج حق الضعيفين اليتيم والمرأة، ٣٧٤
- ٣٦٢- اللهم بارك فيه وفي إبله ح ٢٣٠، ٨٩، ٩٥، ٣٣٣
- ٣٦٣- اللهم صلّ على آل أبي أوفى، ٩٥، ٢٣٠
- ٣٦٤- اللهم صلّ عليهم، ٩٥، ٢٣٠
- ٣٦٥- اللهم لا تبارك فيه ولا في إبله، ٣٣٣
- ٣٦٦- لهما أجران أجر القرابة وأجر الصدقة، ٣١٤
- ٣٦٧- لو أعطيتها أحوالك كان أعظم لأجرك، ٣١٣
- ٣٦٨- لو أنكم كنتم توكلون على الله حقّ توكله لرزقكم كما يرزق الطير، تغدو خماصاً، ٣٩٢
- ٣٦٩- لو دعيت إلى كراع لأجبت، ولو أهدي إليّ كراع لقبّلت، ٣٢٥
- ٣٧٠- لو شاء رب هذه الصدقة تصدق بأطيب منها وقال إن ربّ هذه الصدقة، ١٢٠، ٣٣٣
- ٣٧١- لو كان لابن آدم وادياً من ذهب أحب أن يكون له واديان، ولن يملأ فاه، ٣٣٦، ٣٣٧

- ٣٧٢- لو كان لي مثل أحد ذهباً ما يسرني ألا يمرُّ عليّ ثلاث وعندي منه شيء، .. ٣٢٩، ٤٠٥
- ٣٧٣- لو كانت الدنيا تعدل عند الله جناح بعوضة ما سقى كافراً منها شربة، ٣٤٣
- ٣٧٤- ليأتين على الناس زمان يطوف الرجل فيه بصدقته من الذهب ثم لا يجد أحداً، ٣٦٥
- ٣٧٥- ليس الغنى عن كثرة العَرَض، ولكن الغنى غنى النفس، ١٧٨، ٣٩٣
- ٣٧٦- ليس المسكين الذي يطوف على الناس فترده اللقمة، ح ٣٩٣، ٢٥١، ٣٩٣
- ٣٧٧- ليس على المسلم صدقة في عبده ولا في فرسه، ٧١، ٩٢
- ٣٧٨- ليس على المسلم في فرسه وغلّامه صدقة، ٧١، ٩٢
- ٣٧٩- ليس على المسلم في فرسه، ولا في عبده صدقة إلا صدقة الفطر، ٢١٣
- ٣٨٠- ليس في أقل من عشرين مثقالاً من الذهب ولا في أقل من مائتي درهم صدقة، ١٣٤
- ٣٨١- ليس في البقر العوامل صدقة ح ٧٣
- ٣٨٢- ليس في الحلي زكاة، ١٦٠، ١٧٢
- ٣٨٣- ليس في العبد صدقة إلا صدقة الفطر، ٩٢
- ٣٨٤- ليس في حبٍّ ولا ثمرٍ صدقة حتى يبلغ خمسة أوسق، ١٠٣، ١٠٤، ح ١٩٠
- ٣٨٥- ليس فيما دون خمس أواقٍ صدقة، وليس فيما دون خمس ذودٍ صدقة، ١٣٠
- ٣٨٦- ليس فيما دون خمس أواقٍ من الورق صدقة، ٩
- ٣٨٧- ليس فيما دون خمسة أوسق، ٤٥، ١٠٣، ١٠٦، ح ١٠٧، ١٢٢، ١٩٢
- ٣٨٨- ليس فيها شيء ح ١٠٥
- ٣٨٩- ليس لنا مثل السوء الذي يعود في هبته، كالكلب يقيء ثم يرجع في قيئه، ٣٥٩
- ٣٩٠- ما أبقيت لأهلك؟، ٣٨٦
- ٣٩١- ما اجتمعت هذه الخصال في رجل في يوم إلا دخل الجنة..... ٣٤٦، ٣٤٧
- ٣٩٢- ما أحب أن أحداً ذاك عندي ذهبٌ أمسى ثلاثة عندي منه دينار، إلا ديناراً، ٣٢٩
- ٣٩٣- ما أنزل عليّ في الحُمُر شيء، إلا هذه الآية الفاذة الجامعة، ٣٨٠
- ٣٩٤- ما بلغ أن تؤدّى زكاته فزكي فليس بكنز، ١٦٦، ١٧١
- ٣٩٥- ما جاءك من هذا المال وأنت غير مشرف ولا سائل، فخذ، وما لا فلا تتبعه، ٤٠٠
- ٣٩٦- ما حقُّ امرئ مسلم له شيء يريد أن يوصي فيه، يبيت ليلتين إلا ووصيته، ٣٥٦
- ٣٩٧- ما خالطت الزكاة مالا قط إلا أفسدته ح ٣٥
- ٣٩٨- ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه، ٣٨٠
- ٣٩٩- ما شبع آل محمد من طعام ثلاثة أيام حتى قبض، ٤٠٥
- ٤٠٠- ما ضر عثمان ما عمل بعد هذا اليوم؟، ٣٨٨

- ٤٠١- ما لي وللدنيا، ما مثلي ومثل الدنيا إلا كراكب سار في يوم صائف فاستظل، ٤٠٥
- ٤٠٢- ما من أيام العمل الصالح فيها أحبُّ إلى الله من هذه الأيام، ٣٧٩
- ٤٠٣- ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي منها حقها ٢٤، ١٢٨، ١٦٤، ١٧٠، ٣٨٠
- ٤٠٤- ما من مسلم يغرس غرساً أو زرعاً، فيأكل منه طير أو إنسان، أو بهيمة إلا، ٣٥٠
- ٤٠٥- ما من مسلم يقرض مسلماً قرضاً مرتين إلا كان كصدقتها مرة، ٣٥١
- ٤٠٦- ما من يوم يصبح العباد فيه إلا ملكان ينزلان، فيقول أحدهما اللهم أعط ٣٠، ٣٠٠
- ٤٠٧- ما منكم من أحد إلا سيكلمه ربه، ليس بينه وبينه ترجمان ولا حجاب يحجبه، ٣٢٣
- ٤٠٨- ما نقص مالٌ عبدٍ من صدقةٍ، ولا ظلمَ عبدٌ مظلمةً فصبر عليها إلا زاده الله عزاً، ٣٢٠
- ٤٠٩- ما نقص مال من صدقة بل تزده بل تزده، ١٧٥
- ٤١٠- ما نقصت صدقة من مال، وما زاد الله عبداً بعفوٍ إلا عزاً، وما تواضع، ٣٠، ٢٩٩
- ٤١١- ما يزال الرجل يسأل الناس حتى يأتي يوم القيامة وليس في وجهه، ٣٩٤
- ٤١٢- ما يكن عندي من خير فلن أخره عنكم، ومن يستعفف يعفه الله، ومن يستغن، ٣٩٢
- ٤١٣- ما ينقم ابن جميل إلا أنه كان فقيراً فأغناه الله ورسوله، وأما خالد فاتكم، ١٨٤
- ٤١٤- مات ﷺ ودرعه مرهونة عند يهودي في ثلاثين صاعاً من شعير، ٣٤٣
- ٤١٥- مازال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه ليورثته، ٣٨٠
- ٤١٦- مثل البخيل والمنفق [وفي رواية البخيل والمتصدق] كمثل رجلين عليهما جَبْتَان ٣٦٦
- ٤١٧- مثل الذي يعتق أو يتصدق عند موته مثل الذي يهدي بعدما يشبع، ٣٠٨
- ٤١٨- المسائل كدوح يكدح بها الرجل وجهه، فمن شاء أبقي على وجهه ومن شاء، ٣٩٥
- ٤١٩- المسبيل إزاره، والمئان، والمنفق سلعته بالحلف الكاذب، ٣٦٤
- ٤٢٠- المعتدي في الصدقة كمانعها، ٩٢
- ٤٢١- المكاتب عبد ما بقي عليه من مكاتبته درهم، ٤٤
- ٤٢٢- ملعون من سأل بوجه الله وملعون من سأل بوجه الله فمنع سائله، ٣٩٨
- ٤٢٣- من ابتاع نخلاً بعد أن تؤبر فثمرتها للبائع إلا أن يشترط المبتاع، ومن ابتاع عبداً، ٤٤
- ٤٢٤- من ابتلي من هذه البنات بشيء فأحسن إليهن كنَّ له ستراً من النار، ٢٩٧
- ٤٢٥- من آتاه الله مالاً فلم يؤدِّ زكاته مُثِّلَ له يوم القيامة شجاعاً أقرع له، ٢٨، ١٢٨
- ٤٢٦- من اتخذ غير ذلك فهو غالٍ أو سارقٌ، ٢٥٦
- ٤٢٧- من أحب دنياه أضراً بآخرته، ومن أحب آخرته أضراً بدنياه، فأثروا ما يبقى، ٤٠٧
- ٤٢٨- من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد، ٦٧، ٢٢٤
- ٤٢٩- من أخذ أموال الناس يريد إتلافها أتلفه الله ح ٣١١

- ٤٣٠ - من أدى زكاة ماله فقد ذهب عنه شره، ٣٤
- ٤٣١ - من استعاذ بالله فأعينوه، ومن سأل بالله فأعطوه، ومن دعاكم فأجيبوه، ٣٩٨
- ٤٣٢ - من استعملناه على عمل فرزقناه رزقاً ثم أخذ بعد ذلك فهو غلول، ٢٥٧
- ٤٣٣ - من استفاد مالاً فلا زكاة فيه حتى يحول عليه الحول، ٤٧، ٦٩
- ٤٣٤ - من أصابته فاقة فأنزلها بالناس لم تسد فاقته، ومن أنزلها بالله أوشك الله، ٣٩٧
- ٤٣٥ - من أصبح اليوم منكم صائماً؟ قال أبو بكر أنا. قال فمن اتبع منكم اليوم جنازة؟، ٣٤٧
- ٤٣٦ - من أصبح منكم آمناً في سربه معافى في جسده، عنده قوت يومه، فكأنما، ٣٩١
- ٤٣٧ - من أعتق رقبة مسلمة أعتق الله بكل عضوٍ منه عضواً من النار، ٢٦٧، ٣٨٣
- ٤٣٨ - من أعطاه مؤتجراً فله أجرها، ومن أبى فإنا آخذوها وشطر إبله عزمة من، ٢٧
- ٤٣٩ - من أنظر معسراً فله كل يوم صدقة قبل أن يحل الدين، فإذا حل الدين فأنظره، ٣٥٣
- ٤٤٠ - من أنفق زوجين في سبيل الله نودي من أبواب الجنة يا عبدالله هذا خير فمن، ٣٧٢
- ٤٤١ - من تصدق بعدل ثمرة من كسب طيب، ولا يقبل الله إلا الطيب، ٤١، ٣٠٣
- ٤٤٢ - من جهز جيش العسرة فله الجنة، ٣٨٩
- ٤٤٣ - من حفر بئر رومة فله الجنة، ٣٨٧
- ٤٤٤ - من دل على خير فله مثل أجر فاعله، ٣٦٣
- ٤٤٥ - من سأل الناس أموالهم تكثرأ، فإنما يسأل جمراً، فليستقل أو يستكثر، ٣٩٤
- ٤٤٦ - من سره أن ينجيه الله من كرب يوم القيامة فلينفس عن معسر، أو يضع عنه، ٣٥٢
- ٤٤٧ - من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجرها وأجر من عمل بها بعده من ٣٢٧، ٣٣١
- ٤٤٨ - من شرب في إناء من ذهب أو فضة فإنما يجرجر في بطنه ناراً، ١٥٧
- ٤٤٩ - من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد، ٦٧، ٢١٧، ٢٢٤
- ٤٥٠ - من كان لنا عاملاً فليكتسب زوجة، فإن لم يكن له خادم فليكتسب خادماً، ٢٥٦
- ٤٥١ - من كانت الآخرة همه جعل الله غناه في قلبه، وجمع له شمله، وأتته الدنيا، ٤٠٦
- ٤٥٢ - من كانت الدنيا همه فرّق الله عليه أمره، وجعل فقره بين عينيه، ولم يأتها، ٣٤٢
- ٤٥٣ - من كل أربعين درهماً درهم، وليس عليكم شيء حتى تتم مائتي درهم، ١٤٧
- ٤٥٤ - من منح منيحة غدت بصدقة، وراحت بصدقة صبحوها وغبوقها، ٣٥١
- ٤٥٥ - من منح منيحة لبنٍ أو ورق، أو هدى زقاقاً كان له مثل عتق رقبة، ٣٥٠
- ٤٥٦ - من نفس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفس الله عنه كربة من كرب، ٣٧، ٣٠١
- ٤٥٧ - من يشتري بئر رومة فيجعل دلوه مع دلاء المسلمين بخير له منها، ٣٨٧
- ٤٥٨ - من يشتري بقعة آل فلان فيزيدها في المسجد بخير له منها في الجنة، ٣٨٨

- ٤٥٩- من يكفل لي أن لا يسأل الناس شيئاً وأتَّكَلُ له بالجنة؟..... ٣٩٦
- ٤٦٠- مولى القوم من أنفسهم، وإننا لا تحل لنا الصدقة، ٢٨٣
- ٤٦١- نحن الآخرون الأولون يوم القيامة، ونحن أول من يدخل الجنة، بيد أنهم أوتوا، ... ٤٠٨
- ٤٦٢- النخاعة في المسجد تدفنها، والشيء تُنَحِّيهِ عن الطريق؛ فإن لم تجد فركعتا، ٣٦٢
- ٤٦٣- نزلت في الأنصار؛ كانت الأنصار تخرج - إذا كان جداء النخل، ١١٩
- ٤٦٤- نعم المال الصالح للمرء الصالح، ٣٤٠
- ٤٦٥- نعم حجى عنها، أريت لو كان على أمك دينٌ أكنت قاضيته؟، ٦٤
- ٤٦٦- نعم لك فيهم أجر ما أنفقت عليهم، ٣١٧
- ٤٦٧- نعم، ولها أجران أجر القرابة، وأجر الصدقة، ٢٩٠، ٢٩٢، ٣١٤
- ٤٦٨- نعم، صلي أمك، ٣١٨
- ٤٦٩- نعم، والأجر بينكما نصفان، ٣٧١
- ٤٧٠- نهاني رسول الله ﷺ أن أتختم في أصبعي هذه، أو هذه، فأومأ إلى الوسطى، ١٥٣
- ٤٧١- نهى رسول الله ﷺ أن تؤخذ في الصدقة الرذالة، ١٢٠
- ٤٧٢- نهى رسول الله ﷺ عن بيع الثمار حتى يبذوَ صلاحها، نهى البائع والمبتاع، ١٠٩
- ٤٧٣- نهى عن بيع الثمار حتى تُزْهَى، ١٠٩
- ٤٧٤- نهى عن بيع العنب حتى يسودَّ، وعن بيع الحبِّ حتى يشتدَّ، ١٠٩
- ٤٧٥- هاتوا ربع العشور من كل أربعين درهماً درهمٌ وليس عليكم شيء حتى تتمَّ، ١٩٨
- ٤٧٦- هل تنصرون وترزقون إلا بضعفائكم، ٣٧، ٢٩٨
- ٤٧٧- هم الأخسرون وربَّ الكعبة، ٢٦
- ٤٧٨- هم الأكثرون أموالاً، إلا من قال هكذا، وهكذا، وهكذا - من بين يديه، ومن خلفه، ... ٢٦
- ٤٧٩- هو أحد المتصدقين ح ٣٧٠
- ٤٨٠- هو حسبك من النار، ١٦٥، ١٧٢
- ٤٨١- هو لها صدقة ولنا هدية، ٢٨٣، ٣٧٩
- ٤٨٢- وأحدثكم حديثاً فاحفظوه، ٣٢٠
- ٤٨٣- والصدقة برهان، ٣١
- ٤٨٤- والصدقة تطفي الخطيئة كما يطفى الماء النار، ٣٣، ٢٩٦
- ٤٨٥- وأمر بها أن تؤدى قبل خروج الناس إلى الصلاة، ٢١٣
- ٤٨٦- وإنه من يأخذه بغير حقه كان كالذي يأكل ولا يشبع، ويكون عليه شهيداً، ٣٤٠
- ٤٨٧- وإنى أسألك بوجه الله ﷻ بما بعثك ربك إلينا؟ قال بالإسلام، ٣٩٨

- ٤٨٨- ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله، ٢٣، ٢٢٩، ٢٩٨، ٣٣٢
- ٤٨٩- وفي البقر في كل ثلاثين تبع، وفي الأربعين مسنة، وليس، ٦٠، ٧٣، ٨٢
- ٤٩٠- وفي الرقة ربع العشر، ١٤٦، ١٩٨
- ٤٩١- وفي الركاز الخمس، ٤٨، ١٢٦
- ٤٩٢- وفي الغنم في كل أربعين شاة، ٦٠
- ٤٩٣- وفي صدقة الغنم في سائمتها إذا كانت أربعين إلى عشرين، ٧٣، ١٠٠
- ٤٩٤- ولا توعي فيوعي الله عليك، ٣٣٥
- ٤٩٥- ولا صاحب إبل لا يؤدي منها حقها، ومن حقها حلبها يوم وردها إلا إذا كان، ٧٨
- ٤٩٦- ولا صاحب بقر ولا غنم لا يؤدي منها حقها إلا إذا كان يوم القيامة، ٢٥، ٨٣، ٨٦
- ٤٩٧- ولا صاحب مال لا يؤدي زكاته إلا تحول يوم القيامة شجاعاً أقرع، يتبع صاحبه، ... ٢٥
- ٤٩٨- ولا يؤخذ في الصدقة هرمة، ولا ذات عوارٍ من الغنم، ولا تيس الغنم، ٨٨
- ٤٩٩- ولولا أن النبي ﷺ نهانا أن ندعو بالموت لدعوتُ به، ٣٤٠
- ٥٠٠- الولاء لُحمة كلحمة النسب لا يباع ولا يوهب ح ٢٨٤
- ٥٠١- ولا حظ فيها لغني ولا لقوي مكتسب، ٢٨٥
- ٥٠٢- ولم يمنعوا زكاة أموالهم إلا منعوا القطر من السماء، ولولا البهائم لم يمطروا، ٣٣
- ٥٠٣- وليس في مال زكاة حتى يحول عليه الحول، ٤٧، ١٣٤، ١٤٧، ١٩٣
- ٥٠٤- ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته، ومن فرج عن مسلم كربة، ٣٧، ٣٠١
- ٥٠٥- وبحك إن الهجرة شأنها شديد، فهل لك من إبل؟، ٣٥٢
- ٥٠٦- يا ابن آدم إنك أن تبذل الفضل خير لك، وأن تُمسكه شرٌّ لك، ولا تُلَامَ، ٣٠٤
- ٥٠٧- يا أيها الناس أفشوا السلام، وأطعموا الطعام، وصلوا الأرحام، وصلوا بالليل، ٣٤٦
- ٥٠٨- يا أيها الناس إن الله طيب لا يقبل إلا طيباً، وإن الله أمر المؤمنين بما أمر، ٣٢٢
- ٥٠٩- يا حكيم إنَّ هذا خُصرةٌ خلوةٌ فمن أخذه بسخاوة نفس بُورك له فيه، ومن أخذ، ٣٩٥
- ٥١٠- يا رسول الله، إن أُمي ماتت أفأتصدق عنها، ٣٠٥، ٣٩٠
- ٥١١- يا قبيصة إن المسألة لا تحل إلا لأحد ثلاثة رجل تحمّل حمالةً فحلت له المسألة، ... ٢٧١، ٣٩٧
- ٥١٢- يا نساء المسلمين! لا تحقرن جارةً لجارتها ولو فرسن شاة، ٣٢٥
- ٥١٣- اليد العليا خير من اليد السفلى، وابدأ بمن تعول، وخير الصدقة عن ظهر، ٣١٠
- ٥١٤- يد الله ملأى لا يغيضها نفقة سحاء الليل والنهار، ٢٩٩
- ٥١٥- يدخل الفقراء الجنة قبل الأغنياء بخمسمائة عام، نصف يوم، ٤٠٨
- ٥١٦- يدخل فقراء المسلمين الجنة قبل الأغنياء بنصف يوم وهو خمسمائة، ٤٠٨

- ٥١٧- يدخل فقراء المسلمين قبل أغنيائهم بأربعين خريفاً، ٤٠٨
- ٥١٨- يصبح على كل سلامى من أحدكم صدقة فكل تسبيحة صدقة، وكل تحميدة، ٣٦١
- ٥١٩- يعمد أحدكم إلى جمرة من نار فيجعلها في يده، ١٥٤
- ٥٢٠- يقول ابن آدم مالي، مالي، وهل لك من مالك يا ابن آدم إلا ما أكلت فأفانيت، ٣٤٣
- ٥٢١- يقول العبد مالي، مالي، إنما له من ماله ثلاثة ما أكل فأفنى، أو لبس فأبلى، ٣٤٤
- ٥٢٢- يقول ربكم تبارك وتعالى يا ابن آدم تفرغ لعبادتي أملأ قلبك غنىً وأملأ يدك، ٣٤١
- ٥٢٣- يكبر ابن آدم ويكبر معه اثنتان حب المال وطول العمر، ٣٣٦
- ٥٢٤- يكون كنز أحدكم يوم القيامة شجاعاً أقرع يفر منه صاحبه ويطلبه ويقول، .. ٢٦، ١٢٩
- ٥٢٥- يهرم ابن آدم وتشب منه اثنتان الحرص على المال، والحرص على العمر، ٣٣٦

٣ - فهرس الآثار

الرقم	طرف الأثر	الصفحة
١ -	انتوني بعرض ثياب خميصٍ أو لبسٍ في الصدقة مكان الشعير والذرة..... [معاذ] ح ٢٠٠	
٢ -	أحب إليَّ أن لا يعجنها سفيان الثوري] ح، ٧٠	
٣ -	إذا بلغ مائتي درهم ففيه الزكاة..... [ابن مسعود]، ١٦٨	
٤ -	إذا جاء المصدقُ قُسمَتِ الشاء أثلاثاً ثلثاً شراراً، وثلثاً خياراً، وثلثاً وسطاً .. [الزهري]، ٨٩	
٥ -	أذهب بها فاقسمها [عمر]، ٢٢٩	
٦ -	اعتد عليهم بالسخلة يروح بها الراعي على يديه ولا تأخذها منهم [عمر]، ٩٥	
٧ -	أعطوهم وإن راحت عليهم الإبل كذا وكذا [عمر]، ٢٤٢	
٨ -	ألستم في طعام وشراب ما شئتم، لقد رأيت نبيكم ﷺ ما يجد [النعمان بن بشير]، ٤٠٢	
٩ -	أما الحج فقال بعضهم كما ههنا: إنه من الجهاد في سبيل الله. فيجوز [ابن عباس] ح، ٢٧٥	
١٠ -	أما إن الحج من سبيل الله [ابن عمر] ح ٢٧٥	
١١ -	أما أنا فلا أخرج إلا صاعاً [أبو سعيد]، ٢٢٠	
١٢ -	أمر رسول الله ﷺ بصدقة الفطر، عن الصغير، والكبير، والحر، والعبد ... [ابن عمر]، ٢٢٥	
١٣ -	أمرني عمر فقال: أدّ زكاة مالك. فقلت: ما لي مالٌ إلا جعابٌ وأدمٌ.. [ابن حماس] ح، ١٨٦	
١٤ -	أن أبا بكر ﷺ كتب له فريضة الصدقة التي أمر الله رسوله ﷺ، ٧٨	
١٥ -	أن أبا بكر ﷺ كتب له كتاباً فيه فريضة الزكاة، ٨٨	
١٦ -	أن أبا بكر ﷺ كتب له كتاباً فيه فريضة الصدقة التي فرض رسول الله، ٩٦	
١٧ -	أن أبا بكر ﷺ كتب له هذا الكتاب لما وجهه إلى البحرين [انس]، ٧٥، ٧٧، ٨٤	
١٨ -	أن ابن عمر كان يبعث بزكاة الفطر إلى الذي تجمع عنده قبل الفطر بيومين أو ثلاثة، ٢١٤	
١٩ -	إن أدّى إليك ما كان يؤدّي إلى رسول الله ﷺ من عشور نحلته فاحم له سكبّة .. [عمر]، ١٢١	
٢٠ -	أن الذهب والفضة يضم أحدهما إلى الآخر. [الأوزاعي ومالك وأبو يوسف وأحمد] ح، ١٤٤	
٢١ -	أن المعلوفة فيها الزكاة [مالك] ح، ٧٣	
٢٢ -	أن النبي ﷺ تعجّل من العباس صدقته سنتين [علي]، ٧٠	
٢٣ -	أن انظر من مرَّ بك من المسلمين فخذ مما ظهر من أموالهم.. [عمر بن عبد العزيز]، ١٨٦	
٢٤ -	أن رجلاً وجبت عليه في زكاة إبله ابنة مخاض فأعطى ناقة عظيمة فامتنع [أبي]، ٨٠	
٢٥ -	أن زكاة الفطر عن الحمل تجب [أبو قلابة] ح ٢١٢	
٢٦ -	أن زياداً - أو بعض الأمراء - بعث عمران بن حصين على الصدقة، ٢٣١	

- ٢٧- أن عثمان كان يعطي صدقة الفطر عن الصغير والكبير والحمل ... [حميد وقتادة] ح، ٢١٢
- ٢٨- إن عليك حقوقاً سوى الزكاة [ابن عمر]، ١٨٢
- ٢٩- أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه حمل على فرس في سبيل الله فوجهه يُباع، فأراد أن يبتاعه، ٩٤
- ٣٠- إن كان الرجل يسلم ما يريد إلا الدنيا، فما يسلم حتى يكون الإسلام أحب [أنس]، ٢٥٩
- ٣١- إن كان صادقاً فليزكبه إذا قبضه لما مضى [علي] ح، ٥٩
- ٣٢- أن مرّاً من قبلك من نساء المسلمين أن يصدقن من حليهن [عمر]، ١٦٨
- ٣٣- إنا كنا ننظر إلى الهلال ثلاثة أهلة في شهرين وما أوقدت في أبيات [عائشة]، ٤٠٥
- ٣٤- إنما حرمت علينا الصدقة المفروضة [جعفر الصادق] ح، ٢٨١
- ٣٥- أنه أوجب الزكاة في الحلي [ابن عباس]، ١٦٨
- ٣٦- أنه كان يحلي بناته وجواريه الذهب، ثم لا يخرج من حليهن الزكاة [ابن عمر] ح، ١٦١
- ٣٧- أنه كان يزكي حلي نسائه، وبناته [عبد الله بن عمرو]، ١٦٨
- ٣٨- أنها كانت تحلي بناتها الذهب ولا تزكيه، نحواً من خمسين ألفاً [أسماء] ح، ١٦١
- ٣٩- أنها كانت تلي بنات أخيها محمد يتامى في حجرها، لهن الحلي [عائشة] ح، ١٦٠
- ٤٠- إني أرى أن مدين من سمراء الشام يعدل صاعاً من تمر فأخذ الناس بذلك [معاوية]، ٢١٩
- ٤١- إني أرى مدين من سمراء الشام تعدل صاعاً من تمر، فأخذ الناس بذلك ... [معاوية]، ٢١٨
- ٤٢- إني أشهدكم معشر المسلمين على حكيم أني أعرض عليه حقاً [عمر]، ٣٩٦
- ٤٣- بسم الله الرحمن الرحيم، هذه فريضة الصدقة التي فرض رسول الله... [أبو بكر]، ٧٧، ٨٤
- ٤٤- بعثني رسول الله ﷺ إلى اليمن فأمرني أن آخذ مما سقت السماء [معاذ]، ١٠٣، ١١٢
- ٤٥- بل يزكيتها كلها [أحمد]، ٥١
- ٤٦- تعدّ عليهم بالسخلة، يحملها الراعي ولا تأخذها [عمر] ح، ٥١
- ٤٧- التي أمر الله رسولهُ ﷺ، ولا يخرج في الصدقة هرمة، ولا ذات عوار [أبو بكر]، ٨٨
- ٤٨- جئت عمر بن الخطاب بأمتي درهم، قت: يا أمير المؤمنين هذا زكاة مالي [إبراهيم التيمي]، ٢٢٩
- ٤٩- الحج من سبيل الله [ابن عمر وابن عباس] ح، ٢٧٤
- ٥٠- الحق المعلوم الزكاة المفروضة [مجاهد]، ١٨٢
- ٥١- حقّه الزكاة المفروضة [ابن عباس]، ١٠٢
- ٥٢- سمعت رجلاً يسأل جابر بن عبد الله عن الحلي: أفيه الزكاة؟ فقال جابر: لا ح، ١٦٠
- ٥٣- العشر، ونصف العشر [ابن عباس]، ١٠٢
- ٥٤- فإذا بلغت خمساً وعشرين ففيها بنت مخاض إلى أن تبلغ خمساً وثلاثين [أبو بكر]، ٧٩
- ٥٥- فإذا خرج العطاء جمع عمر أموال التجارة فحسب عاجلها وآجلها، ثم يأخذ .. [عمر]، ١٨٦

- ٥٦- فإذا زادت على ثلاث مائة ففي كل مائة شاة شاة، ثم ليس فيها شيء..... [عمر]، ٨٦
- ٥٧- فأما أنا فلا أزال أخرجه كما كنت أخرجه أبداً ما عشت [أبو سعيد]، ٢١٨، ٢١٩
- ٥٨- فإن لم يكن فيها بنت مخاض فابن لبون ذكر [أبو بكر]، ٨١
- ٥٩- فأنا أحرز النخل وأعطيك نصف الذي [ابن رواحة]، ١١٥
- ٦٠- فما زاد فعلى حساب ذلك [علي]، ١٤٧
- ٦١- فمن أداها قبل الصلاة فهي صدقة مقبولة، ومن أداها بعد [ابن عباس]، ٢١١، ٢١٦
- ٦٢- فوالله ما أحب أن لي بكلمة رسول الله ﷺ حُمْرُ النَّعَمِ [عمرو بن تغلب]، ٢٦١
- ٦٣- فوالله! ما هو إلا أن رأيت الله قد شرح صدر أبي بكر [عمر]، ٢٢
- ٦٤- كان أبو طلحة أكثر الأنصار بالمدينة مالاً من نخل، وكان أحب أمواله إليه ... [أنس]، ٣١٢
- ٦٥- كان أخوان على عهد النبي ﷺ، فكان أحدهما يأتي النبي ﷺ، والآخر يحترف.... [أنس]، ٣٧
- ٦٦- كانوا يعطون صدقة الفطر، حتى يعطوا عن الحبل [أبو قلابه] ح ٢١٢
- ٦٧- كل مال أبيت زكاته فليس بكنز، وإن كان منقوناً، وكل مال لم تؤد منه الزكاة وإن ... [ابن عمر]، ١٦٣
- ٦٨- كنا نخرج إذ كان فينا رسول الله ﷺ زكاة الفطر عن كل صغير .. [أبو سعيد الخدري]، ٢١٨
- ٦٩- كنا نخرج زكاة الفطر صاعاً من طعام، أو صاعاً من شعير [أبو سعيد الخدري]، ٢١٨
- ٧٠- لا أزال أخرجه كما كنت أخرجه على عهد رسول الله ﷺ أبداً ما عشت ... [أبو سعيد]، ٢١٨
- ٧١- لا بأس بلبس الحلي إذا أعطيت زكاته [عائشة]، ١٦٨٠
- ٧٢- لا تأتمنوهم وقد خونهم الله تعالى [عمر] ح، ٢٧٩
- ٧٣- لقد رأيت رسول الله ﷺ يظل اليوم يلتوي ما يجد دقلاً يملأ به بطنه [عمر]، ٤٠٢
- ٧٤- لما نزلت آية الصدقات كنا نحامل، فجاء رجل فتصدق بشيء كثير [أبو مسعود]، ٣٢٧
- ٧٥- ليس في العرض زكاة؛ إلا أن يراد به التجارة [ابن عمر]، ١٨٦
- ٧٦- ليس فيه زكاة [أنس] ح، ١٦١
- ٧٧- ما أكل آل محمد أكلتين في يوم إلا إحداهما تمر [عائشة]، ٤٠٥
- ٧٨- ما سئل رسول الله ﷺ على الإسلام شيئاً إلا أعطاه، فجاء رجل فأعطاه [أنس]، ٢٦٠
- ٧٩- من التجارة الحلال [مجاهد]، ١٨٠، ١٨١
- ٨٠- من بلغت عنده من الإبل صدقة الجذعة وليست عنده جذعة وعنده حقة [أبو بكر]، ٧٨
- ٨١- من حلالات ما كَسَبْتُمْ بالتجارة، والصناعة [ابن مسعود ومجاهد]، ١٨٠
- ٨٢- من كل عشر قرب قربة [عمر]، ١٢١
- ٨٣- من كل عشرة أفرق فرقاً [عمر]، ١٢٢
- ٨٤- من كنزها فلم يؤد زكاتها فويل له، إنما كان هذا قبل أن تُنزل الزكاة [ابن عمر]، ١٦٣

- ٨٥- هذا شهر زكاتكم فمن كان عليه دين فليؤد دينه..... [عثمان] ح ٥٦، ٢٢٩
- ٨٦- هو الجعور ولون حبيبي [أبو أمامة]، ١٢٠
- ٨٧- والله لقد أعطاني رسول الله ﷺ ما أعطاني، وإنه لأبغض [صفوان بن أمية]، ٢٥٩
- ٨٨- والله لو منعوني عناقاً كانوا يؤدونها إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم [أبو بكر]، ٢٢
- ٨٩- والله! لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة [أبو بكر]، ٢٢
- ٩٠- وأي رجل أعظم أجراً من رجل ينفق على عيالٍ صغارٍ، يعفُّهم [أبو قلابة]، ٣١٥
- ٩١- وبدأ بالعيال [أبو قلابة]، ٣١٥
- ٩٢- وفي الرقة ربع العشر، فإن لم تكن إلا تسعين ومائة فليس فيها شيء [أبو بكر]، ١٤٦
- ٩٣- وكان أبو الخير - راوي الحديث عن عقبة - لا يخطئه يومٌ إلا تصدق .. [يزيد]، ٣٢، ٢٩٨
- ٩٤- وكانوا يعطون قبل الفطر بيوم أو يومين [ابن عمر] ٢١٢، ٢١٣، ٢١٤، ح ٢١٥
- ٩٥- ولا يجمع بين متفرق، ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة، وما كان [أبو بكر]، ٩٦
- ٩٦- وللمال أرسلتني؟ أخذناه من حيث كنا نأخذه على عهد [عمران بن حصين]، ٩٠، ٢٣١
- ٩٧- ويعطي في المجاهدين، والذي لم يحج [الحسن] ح ٢٧٥
- ٩٨- يعتق من زكاة ماله ويُعطى في الحج [ابن عباس] ٢٦٣، ح ٢٧٥
- ٩٩- يُعْتَقُ من زكاة ماله، ويعطى في الحج [ابن عباس]، ٢٦٣
- ١٠٠- يعني التجارة، بتيسيره إياها لهم [مجاهد]، ١٨٠

٤ - فهرس شرح الغريب

- | | |
|--------------------------|-----------------------------|
| ٢٨ - بيرحاء، ٣١٢ | ١ - أتحنث، ٣٧٧ |
| ٢٩ - التبيع، ٨٢ | ٢ - أتقار، ٢٦ |
| ٣٠ - تزدروا، ٣٩٤ | ٣ - الأثمان، ٥٢، ١٢٧ |
| ٣١ - التطوع، ٢٩٥ | ٤ - أخرج حق الضعيفين، ٣٧٤ |
| ٣٢ - تمعّر، ٣٢٦ | ٥ - أرزأ، ٣٩٥ |
| ٣٣ - تيعر، ٩١ | ٦ - أشاح بوجهه، ٣٢٤ |
| ٣٤ - الثمن، ١٢٧ | ٧ - أضاعه صاحبه، ٣٧٦ |
| ٣٥ - الجائحة، ٢٧١ | ٨ - الأقرع، ١٢٨ |
| ٣٦ - الجبار، ١٢٥ | ٩ - أقناء البسر، ١١٩ |
| ٣٧ - جداد، ١١٩ | ١٠ - الأكلة، ٣٩٣ |
| ٣٨ - جذعة، ٧٥ | ١١ - إلحافاً، ٣٩٣ |
| ٣٩ - الجعور، ١٢٠ | ١٢ - أمّلوا، ٣٣٨ |
| ٤٠ - الجلاء، ٢٥، ٨٣ | ١٣ - آمنأ في سربه، ٣٩١ |
| ٤١ - جلدّين، ٢٥٢ | ١٤ - أوساخ الناس، ٣٥ |
| ٤٢ - جهد المقل، ٣٠٩ | ١٥ - أوضاحاً، ١٦٦ |
| ٤٣ - الحبيق، ١٢٠ | ١٦ - اجنب، ٩٤ |
| ٤٤ - حتى يقوم ثلاثة، ٢٧١ | ١٧ - اجتاحت، ٢٧١ |
| ٤٥ - الحجا، ٣٩٧ | ١٨ - انفحي، ٣٠ |
| ٤٦ - الحجى، ٢٧١ | ١٩ - بخ، ٣١٢ |
| ٤٧ - حذافيرها، ٣٩١ | ٢٠ - البخاتي، ٩٦ |
| ٤٨ - حزر، ١١٤ | ٢١ - البسر، ١١٩ |
| ٤٩ - الحشف، ١١٩ | ٢٢ - البطان، ٣٩٢ |
| ٥٠ - حقة، ٧٥ | ٢٣ - بعدل تمرّة، ٣٠٢ |
| ٥١ - حمالة، ٣٩٧ | ٢٤ - البعل، ١٠٣ |
| ٥٢ - حملت، ٣٧٦ | ٢٥ - بنت المخاض، ٧٥ |
| ٥٣ - حيزت، ٣٩١ | ٢٦ - بنت لبون وابن لبون، ٧٥ |
| ٥٤ - حيطانها، ١١٩ | ٢٧ - بهيمة، ٧٢ |

- ٥٥- الخرص، ١١٣
 ٥٦- خضرة، ٣٩٥
 ٥٧- الخلل، ١٥٦
 ٥٨- خلطة، ٩٧
 ٥٩- الخصاص، ٣٩٢
 ٦٠- خوار، ٩١
 ٦١- دالية، ١٠٣
 ٦٢- الدَّثْرُ، ٣٦٢
 ٦٣- الدثور، ٣٦٠
 ٦٤- الدرة، ٨٨
 ٦٥- ذات عوار، ٨٨
 ٦٦- رافذة عليه كل عام، ٨٨
 ٦٧- الرُّبَى، ٨٩
 ٦٨- الرضخ، ٣٠
 ٦٩- رُغَاء، ٩١
 ٧٠- الرقاب، ٢٦٢
 ٧١- الرقة، ١٣٠
 ٧٢- زبيبتان، ٢٦، ١٢٨
 ٧٣- الزكاة، ٥، ٢٠٧
 ٧٤- السائمة، ٧٢، ٨٧
 ٧٥- السائية، ١٠٢
 ٧٦- السبيل، ٢٧٥
 ٧٧- السحت، ٢٧٢، ٣٩٧
 ٧٨- السداد، ٢٧١
 ٧٩- سلامى، ٣٦١
 ٨٠- السوار، ١٥٦
 ٨١- الشجاع، ٢٦، ١٢٨
 ٨٢- الشرط اللئيمة، ٨٨
 ٨٣- الصدقة، ٢٩٤، ٣٥٧
 ٨٤- ضأن، ٩٦
 ٨٥- طروقة الفحل، ٨٩
 ٨٦- الطوق، ١٥٦
 ٨٧- ظلفاً، ٣٢٤
 ٨٨- العاملين، ٢٥٢
 ٨٩- العباء، ٣٢٦
 ٩٠- العثري، ١٠٢
 ٩١- العجماء، ١٢٥
 ٩٢- العدل، ٣٠٢
 ٩٣- العرض، ٣٩٣
 ٩٤- العروض، ١٧٨
 ٩٥- عزمة، ٢٧
 ٩٦- العس، ٣٥١
 ٩٧- العضباء، ٢٥
 ٩٨- العطية، ١٠، ٢٩٥
 ٩٩- العطية، ٣٥٦
 ١٠٠- العقصاء، ٢٥، ٨٣
 ١٠١- الغارمين، ٢٦٩
 ١٠٢- غير مشرف، ٢٥٦
 ١٠٣- الفاقة، ٢٧١
 ١٠٤- فاقة، ٣٩٧
 ١٠٥- فتخات، ١٦٥
 ١٠٦- فتنافسوها، ٣٣٨
 ١٠٧- فرسن، ٣٢٥
 ١٠٨- فصيله، ٣٠٣
 ١٠٩- الفطر، ٢٠٧
 ١١٠- الفقير، ٢٣٧
 ١١١- فلوّه، ٤١، ٣٠٣
 ١١٢- فوافت، ٣٣٨

- ١١٣ - في سبيل الله، ٢٧٢
 ١١٤ - القاع القرقر، ٢٥، ٨٣
 ١١٥ - قاع قرقر، ٧٨
 ١١٦ - القرط، ١٥٦
 ١١٧ - القوام، ٢٧١
 ١١٨ - قواماً، ٣٩٧
 ١١٩ - الكاشح، ٣٠٥
 ١٢٠ - كَخْ كَخْ، ٢٧٩
 ١٢١ - كدٌّ، ٣٩٤
 ١٢٢ - كدوح، ٣٩٤
 ١٢٣ - لا تحصي، ٣٠
 ١٢٤ - لا تفرق عن حسابها، ٢٧
 ١٢٥ - لا توعي، ٣٠
 ١٢٦ - لا جلب، ٩٤
 ١٢٧ - مؤتجراً، ٢٧
 ١٢٨ - المؤلف قلوبهم، ٢٥٨
 ١٢٩ - ما لا:، ٤٠٠
 ١٣٠ - الماخض، ٨٩
 ١٣١ - مال رابح، ٣١٢
 ١٣٢ - مجتابي النمار، ٣٢٦
 ١٣٣ - المخاتق، ١٥٦
 ١٣٤ - المخراف، ٣٩٠
 ١٣٥ - مخلولاً، ٨٩
 ١٣٦ - مذهبة، ٣٢٦
 ١٣٧ - المرسلّة، ٣٧٩
 ١٣٨ - المساكين، ٢٤٦
 ١٣٩ - مسكتان، ١٦٤
 ١٤٠ - المسنة، ٨٢
 ١٤١ - مشرف، ٣٩٩
 ١٤٢ - المصدّق، ٨٨
 ١٤٣ - معز، ٩٦
 ١٤٤ - المقالك، ١٥٦
 ١٤٥ - المكاتب، ٤٤، ٢٦٢
 ١٤٦ - مكتسب، ٢٥٢
 ١٤٧ - منيحة لبن، ٣٥٠
 ١٤٨ - منيحة ورق، ٣٥٠
 ١٤٩ - النضج، ٣٠، ١٠٢
 ١٥٠ - الهبة، ٣٥٦
 ١٥١ - هجراً، ٣٩٨
 ١٥٢ - هدى زُفَافاً، ٣٥٠
 ١٥٣ - الهدية، ٣٥٧
 ١٥٤ - وخاصمت إليه، ٣٦٩
 ١٥٥ - وخطب علي فأنكحني، ٣٦٩
 ١٥٦ - الورع، ٤٠٠
 ١٥٧ - الوصية، ٣٥٧
 ١٥٨ - وما والا، ٣٤٢
 ١٥٩ - يتهلل، ٣٢٦
 ١٦٠ - يجرجر، ١٥٧
 ١٦١ - يلذن به، ٣٦٥

٥- فهرس المصادر والمراجع

- ١- **أبحاث هيئة كبار العلماء**، إعداد الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء، الطبعة الثالثة، ١٤٢٦هـ، الرئاسة العامة للبحوث العلمية والإفتاء.
- ٢- **إبهاج المؤمنين بشرح منهج السالكين**، لعبد الله بن عبد الرحمن بن جبرين، اعتنى به أبو أنس علي بن حسين أبو لوز، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ، دار الوطن.
- ٣- **الإجماع**، لمحمد بن إبراهيم بن المنذر، تحقيق الدكتور أبي حماد صغير أحمد، الطبعة الثانية، ١٤٢٠هـ، مكتبة الفرقان، عجمان، ومكتبة مكة الثقافية، رأس الخيمة.
- ٤- **إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام**، لابن دقيق العيد، ت ٧٠٢هـ، تحقيق أحمد محمد شاكر، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ، عالم الكتب بيروت.
- ٥- **أحكام القرآن**، أبو بكر بن علي الرازي الجصاص (ت ٣٧٠ هـ)، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، طبعة ١٣٣٥هـ.
- ٦- **الإحكام شرح أصول الأحكام**، لعبد الرحمن بن قاسم، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ، توزيع ونشر ورثة المؤلف.
- ٧- **الأخبار العلمية من الاختيارات الفقهية لشيخ الإسلام ابن تيمية**، بتصحيح وتعليق الشيخ محمد بن صالح العثيمين، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ، دار العاصمة بالرياض المملكة العربية السعودية.
- ٨- **الأدب المفرد**، للإمام أبي عبد الله محمد إسماعيل البخاري، تحقيق محمود فؤاد عبد الباقي، الطبعة الثالثة ١٤٠٩هـ، دار البشائر الإسلامية.
- ٩- **إرشاد أولي الأبصار والألباب إلى نيل الفقه بأقرب الطرق وأيسر الأسباب**، للعلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي، تحقيق محمد أشرف عبد المقصود، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ، مكتبة أضواء السلف.
- ١٠- **الإرشادات إلى جمل من حكم وأحكام الزكاة**، للشيخ عبد الله بن صالح القصير، الطبعة عام ١٤١٣هـ، دار العاصمة، الرياض، المملكة العربية السعودية.
- ١١- **إرواء الغليل**، محمد ناصر الدين الألباني، الطبعة الأولى ١٣٩٩هـ، المكتب الإسلامي، بيروت.
- ١٢- **الإصابة في تمييز الصحابة**، لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، طبنون تاريخ، دار صادر.

- ١٣- **أضواء البيان**، للشنقيطي ت ١٣٩٣هـ، الطبعة الأولى ١٤٠٣هـ، توزيع الرئاسة العلمية لإدارة البحوث العلمية والإفتاء.
- ١٤- **الإفصاح عن معاني الصحاح**، للوزير عون الدين أبي المظفر يحيى بن محمد بن هبيرة المتوفى سنة (٥٦٠) هـ، تحقيق: محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ.
- ١٥- **الإقناع لطالب الانتفاع**، لموسى ابن أحمد الحجاوي، تحقيق الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، الطبعة الأولى ١٤١٨هـ للطباعة والتوزيع.
- ١٦- **الأم**، للشافعي؛ محمد بن إدريس (ت ٢٠٤هـ). تحقيق: إحسان عبد المنان، ط ١، د.م، الناشر: بيت الأفكار الدولية.
- ١٧- **الأموال**، للإمام الحافظ الحجة أبي عبيد القاسم بن سلام، تحقيق وتعليق محمد خليل هراس، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م، منشورات مكتبة الكليات الأزهرية، ودار الفكر، القاهرة، الطبعة الثالثة.
- ١٨- **الأموال**، لابن زنجويه،
- ١٩- **الإنصاف لمعرفة الرائج من الخلاف**، لعلي بن سليمان المرداوي، المطبوع مع المقنع والشرح الكبير، تحقيق الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر.
- ٢٠- **بداية العابد وكفاية الزاهد**، مع شرحه: **بلوغ القاصد جل المقاصد**، كلاهما للعلامة عبد الرحمن بن عبد الله البعلبي رحمه الله ١١١٠ - ١١٩٢هـ، تحقيق محمد بن ناصر العجمي، دار البشائر الإسلامية.
- ٢١- **بداية المجتهد**، لمحمد ابن أحمد بن رشد، ت ٥٩٥هـ، دار الفكر.
- ٢٢- **البداية والنهاية**، للحافظ إسماعيل بن عمر بن كثير، ت: ٧٤٧هـ، تحقيق الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، مركز البحوث والدراسات العربية والإسلامية بدار هجر.
- ٢٣- **بلوغ المرام**، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني مع حاشية سماحه الشيخ ابن باز رحمه الله، مراجعة عبد العزيز بن إبراهيم بن قاسم، الطبعة الثانية، دار الامتياز للنشر.
- ٢٤- **التاريخ الإسلامي**، لمحمود شاكر، الطبعة الرابعة ١٤٠٥هـ، المكتب الإسلامي، بيروت.

- ٢٥- **تاريخ الخلفاء**، للإمام جلال الدين بن عيد الرحمن بن أبي بكر السيوطي ت ٩١١هـ، بتحقيق محمد محي الدين عبد الحميد.
- ٢٦- **تحفة الأحوزي شرح سنن الترمذي**، إشراف ومراجعة عبد الوهاب بن عبد اللطيف، نشر مكتبه ابن تيمية، القاهرة.
- ٢٧- **تخريج الروض الربيع**، للدكتور عبد الله الغصن ومجموعة من طلاب العلم، الطبعة الثانية عام ١٤٢٢هـ، دار الوطن للنشر، الرياض، المملكة العربية السعودية.
- ٢٨- **التزغيب والترهيب**، للإمام عبد العظيم بن عبد القوي المنذري، ت ٦٥٦ تحقيق محيي الدين ديب مستو، دار ابن كثير ودار الكلم الطيب، دمشق بيروت.
- ٢٩- **التعريفات**، لعلي بن محمد بن علي الجرجاني ت ٨١٦، تحقيق الدكتور عبد الرحمن عميرة، عالم الكتب.
- ٣٠- **التعليق المغني على سنن الدارقطني**، لأبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي ت ١٣٨٦هـ، نشر عبد الله هاشم يماني، المدينة، المملكة العربية السعودية.
- ٣١- **تفسير البغوي**، للإمام الحسين بن مسعود البغوي الشافعي، ت ٥١٦هـ، تحقيق خالد بن عبد الرحمن ومروان سوار، الطبعة الأولى، دار المعرفة، بيروت، لبنان.
- ٣٢- **تفسير السعدي تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان**، للعلامة عبد الرحمن بن ناصر السعدي، الطبعة الأولى ت ١٣٧٦هـ، تحقيق عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة.
- ٣٣- **تفسير القرآن العظيم**، للإمام إسماعيل بن عمر بن كثير ت ٧٤٧هـ، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ، دار السلام للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية.
- ٣٤- **التفسير الكبير، أوفاتيج الغيب**، للإمام: فخر الدين محمد بن عمر الرازي الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت- لبنان، ط ١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- ٣٥- **التلخيص الجبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير**، للحافظ أحمد بن علي بن محمد العسقلاني، ٧٧٣هـ، توزيع رئاسة إدارات البحوث العلمية.
- ٣٦- **التمهيد**، للإمام أبي عمر يوسف بن عبد الله القرطبي ابن عبد البر، ت ٤٦٥هـ.
- ٣٧- **جامع الأصول**، لابن الأثير المبارك بن محمد بن الأثير الجزري، ت ٦٠٦هـ، تحقيق عبد القادر الأرئوط، الطبعة الثانية ١٤٠٣هـ، دار الفكر للطباعة والنشر، لبنان، بيروت.

- ٣٨- **جامع البيان عن تأويل آي القرآن**، لأبي جعفر محمد بن جرير الطبري ت ٣١٠هـ، تحقيق محمود محمد شاكر، توزيع دار التربية والتراث، مكة المكرمة.
- ٣٩- **الجامع لأحكام القرآن**، لأبي عبد الله بن أحمد الأنصاري القرطبي، الطبعة الأولى عام ١٤١٤ هـ، تحقيق الدكتور محمد بن إبراهيم الحفناوي، نشر دار الحديث، القاهرة.
- ٤٠- **حادي الأرواح إلى بلاد الأفراح**، للإمام ابن القيم، تحقيق الدكتور بسام علي سلامة، الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ، دار ابن تيمية.
- ٤١- **حاشية ابن باز على بلوغ المرام**، مراجعة عبد العزيز بن إبراهيم بن قاسم، الطبعة الثانية عام ١٤٢٥ هـ، دار الامتياز.
- ٤٢- **حاشية ابن قاسم على الروض المربع**، الطبعة الثالثة، نشر ورثة المؤلف.
- ٤٣- **حاشية السندي على سنن النسائي**، الطبعة الأولى سنة ١٤٠٦ هـ، دار البشائر الإسلامية.
- ٤٤- **الحاوي الكبير**، لأبي الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي البصري، تحقيق: علي محمد مطرجي وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٤ هـ.
- ٤٥- **حلية الأولياء وطبقات الأصفياء**، للحافظ أبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصفهاني، ت ٤٣٠ هـ، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان.
- ٤٦- **الربا والعمالات المصرفية في نظر الشريعة الإسلامية**، لمعالي الشيخ الدكتور عمر بن عبد العزيز المترك، تحقيق الدكتور بكر بن عبد الله أبو زيد، الطبعة الأولى، ١٤١٤ هـ، دار العاصمة.
- ٤٧- **الروض المربع شرح زاد المستنقع**، تحقيق عبد الله الطيار، الطبعة الثانية، ١٤٢٢ هـ دار الوطن، الرياض، المملكة العربية السعودية.
- ٤٨- **الروض المربع شرح زاد المستنقع**، تعليق مجموعة من طلبة العلم بإشراف عبد الله الطيار، الطبعة الثانية ١٤٢٢ هـ، دار الوطن، الرياض المملكة العربية السعودية.
- ٤٩- **الروض المربع شرح زاد المستنقع**، مع حاشية عبد الرحمن بن قاسم، الطبعة الثالثة ١٤٠٥ هـ، نشر ورثة المؤلف.
- ٥٠- **زاد المعاد، في هادي خير العباد**، للإمام شمس الدين أبي عبد الله محمد بن أبي بكر الدمشقي، ابن قيم الجوزية، تحقيق شعيب الأرناؤوط، وعبد القادر الأرناؤوط، الطبعة

- الأولى، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان.
- ٥١- *زكاة الأسهم والسندات*، للشيخ صالح بن غانم السدلان، الطبعة الرابعة، ١٤١٧هـ، دار
بلنسية للنشر والتوزيع.
- ٥٢- *زكاة الحلي في الفقه الإسلامي*، للدكتور عبد الله بن محمد أحمد الطيار، الطبعة الأولى، نشر
مكتبة العلوم والحكم، المدينة النبوية.
- ٥٣- *زكاة الحلي: الذهب والفضة والمجوهرات*، للكتور محنت بن عثمان شبير، الطبعة الأولى،
١٤٠٧هـ، مكتبة دار الفلاح، الكويت.
- ٥٤- *زكاة عروض التجارة*، أبو البراء وأبو أنس، الطبعة الأولى ٢٠٠٠م، دار ماجد عسيري،
جدة، المملكة.
- ٥٥- *الزكاة وأحكامها*، لوهبي سليمان غاوجي، الطبعة الأولى، ١٣٩٨هـ، مؤسسة الرسالة،
بيروت، لبنان.
- ٥٦- *الزكاة*، للإمام أبي محمد الحسين بن مسعود البغوي، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ، دار
البخاري، بريده، المملكة العربية السعودية.
- ٥٧- *الزهد والرقائق*، لعبد الله بن المبارك ت ١٨١هـ، تحقيق أحمد فريد، الطبعة الأولى
١٤١٥هـ، دار المعراج الدولية للنشر، الرياض، المملكة العربية السعودية.
- ٥٨- *سبل السلام الموصول إلى بلوغ المرام*، للإمام محمد بن إسماعيل الأمير الصنعاني، تحقيق
محمد صبحي حسن حلاق، الطبعة الأولى عام ١٤١٨هـ، دار ابن الجوزي، الدمام،
المملكة العربية السعودية.
- ٥٩- *السلسلة في معرفة الدليل*، للشيخ صالح البليهي، حاشية على زاد المستنقع، الطبعة
الثالثة ١٤٠١هـ، الناشر بدون.
- ٦٠- *سلسلة الأحاديث الصحيحة*، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، الطبعة الرابعة ١٤٩٨هـ،
المكتب الإسلامي، بيروت.
- ٦١- *سلسلة الأحاديث الضعيفة*، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، الطبعة الرابعة ١٤٩٨هـ،
المكتب الإسلامي، بيروت.
- ٦٢- *سنن أبي داود*، الطبعة الأولى عام ١٤٢٠هـ، دار السلام للنشر والتوزيع، الرياض،
المملكة العربية السعودية.

- ٦٣- *سنن ابن ماجه*، محمد بن يزيد بن ماجه القزويني، الطبعة الأولى عام ١٤٢٠هـ، دار السلام للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية.
- ٦٤- *سنن الترمذي*، محمد بن عيسى بن سورة، الطبعة الأولى عام ١٤٢٠هـ، دار السلام للنشر والتوزيع الرياض المملكة العربية السعودية.
- ٦٥- *سنن الدارقطني*، للإمام علي بن عمر الدارقطني، ت ٣٨٥هـ، دار المحاسن للطباعة، القاهرة.
- ٦٦- *سنن الدارمي*، للإمام عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، ت ٢٥٥هـ، الطبعة ١٤٠٤هـ، الباكستان. توزيع رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء.
- ٦٧- *السنن الكبرى*، للبيهقي، أحمد بن الحسين، ت ٤٥٨هـ، دار المعرفة، بيروت، لبنان.
- ٦٨- *سنن النسائي*، للإمام أحمد بن شعيب النسائي، الطبعة الأولى عام ١٤٢٠هـ، دار السلام للنشر والتوزيع الرياض المملكة العربية السعودية..
- ٦٩- *سيرة ابن هشام*، لأبي محمد بن عبد الملك بن هشام، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، نشر رئاسة إدارات البحوث العلمية والإفتاء.
- ٧٠- *شرح الزركشي على مختصر الخرقى*، تحقيق الدكتور عبد الله بن عبد الرحمن الجبرين.
- ٧١- *شرح السنة*، للإمام الحسين بن مسعود البغوي ت ٥١٦هـ، تحقيق شعيب الأرنؤوط ومحمد زهير الشاويش، الطبعة الأولى ١٣٩٠هـ، توزيع إدارات البحوث العلمية والإفتاء.
- ٧٢- *شرح الطيبي على مشكاة المصابيح*، تحقيق عبد الحميد هندائي، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة.
- ٧٣- *الشرح الكبير*، لأبي الفرج عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي ٦٨٢هـ، مطبوع معه الإنصاف والمقنع، تحقيق الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر.
- ٧٤- *الشرح المختصر على متن زاد المستقنع*، للعلامة صالح بن فوزان بن عبد الله الفوزان الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ، دار العاصمة، الرياض، المملكة العربية السعودية.
- ٧٥- *الشرح المتع*، لابن عثيمين، الطبعة الثالثة، ١٤١٥هـ، مؤسسة آسام للنشر، المملكة العربية السعودية.

- ٧٦- *شرح النووي على صحيح مسلم*، مراجعة خليل الميس، دار القلم، بيروت، لبنان.
- ٧٧- *شرح معاني الآثار*، لأبي جعفر الطحاوي ت ٣٢١هـ، تحقيق إبراهيم شمس الدين، الطبعة الثانية ١٤٢٧هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- ٧٨- *صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان*، ت ٧٣٠هـ، تحقيق شعيب الأرنؤوط، الطبعة الثانية ١٤٢٤هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- ٧٩- *صحيح ابن خزيمة*، لمحمد بن إسحاق بن خزيمة، ت ٣١١هـ، تحقيق الدكتور محمد مصطفى الأعظمي، الطبعة الأولى ١٣٩١هـ، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان.
- ٨٠- *صحيح ابن ماجه*، للعلامة محنت ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع. الرياض، المملكة العربية السعودية.
- ٨١- *صحيح الأدب المفرد*، للعلامة محمد ناصر الدين الألباني، الطبعة الثانية ١٤١٥هـ، دار الصديق الجليل المملكة العربية السعودية.
- ٨٢- *صحيح البخاري*، للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري ت: ٢٥٦هـ، الطبعة الثانية ١٤١٩هـ، مكتبة دار السلام، الرياض، المملكة العربية السعودية.
- ٨٣- *صحيح الترغيب والترهيب*، للعلامة محمد ناصر الدين الألباني، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ، مكتبة المعارف، الرياض، المملكة العربية السعودية.
- ٨٤- *صحيح الجامع الصغير*، للعلامة محمد ناصر الدين الألباني ، الطبعة الأولى ١٣٨٨هـ، المكتب الإسلامي.
- ٨٥- *صحيح سنن أبي داود*، للعلامة محنت ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع. الرياض، المملكة العربية السعودية.
- ٨٦- *صحيح سنن الترمذي*، للعلامة محنت ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع. الرياض، المملكة العربية السعودية.
- ٨٧- *صحيح سنن النسائي*، للعلامة محنت ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع. الرياض، المملكة العربية السعودية.
- ٨٨- *صحيح مسلم*، للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري ت: ٢٥٦هـ، الطبعة الثانية ١٤١٩هـ، مكتبة دار السلام، الرياض المملكة العربية السعودية.

- ٨٩- **ضعيف الجامع الصغير**، للعلامة الألباني ناصر الدين، الطبعة الأولى ١٣٨٨هـ، المكتب الإسلامي.
- ٩٠- **العلل الكبير الترمذي: شرح علل الترمذي**، للدكتور نور الدين عتر، الطبعة الأولى، ١٣٩٨هـ، دار الملاح للطباعة والنشر.
- ٩١- **العمدة**، لابن قدامة، عبد الله بن أحمد بن قدامة ت ٥٤١هـ، تخريج عبد الله بن سفر العبدلي ومحمد بن دغليب، مكتبة الطرفين، الطائف، المملكة العربية السعودية.
- ٩٢- **عون المعبود شرح سنن أبي داود**، لأبي الطيب محمد شمس الحق العظيم آبادي، الطبعة الثالثة ١٣٩٩هـ، دار الفكر.
- ٩٣- **غريب الحديث**، لابن قتيبة عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري المتوفى (٢٧٦هـ)، تحقيق د. عبد الله الجبوري، مطبعة العاني، بغداد، الطبعة الأولى ١٣٩٧هـ.
- ٩٤- **فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء**، جمع أحمد بن عبدالرزاق الدويش، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ، نشر إدارة البحوث العلمية والإفتاء، المملكة العربية السعودية.
- ٩٥- **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ٨٥٢هـ، أشرف على مقابلة نسخه المطبوعة والمخطوطة عبد العزيز بن عبد الله بن باز، نشر مكتبة الرياض الحديثة.
- ٩٦- **الفتح الرباني ترتيب مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني**، لأحمد بن عبدالرحمن البناء، دار الشهاب، القاهرة.
- ٩٧- **الضرع**، لمحمد بن منقح المقدسي، ت ٧٦٣هـ تحقيق الكور عبد الله بن عبد المحسن الزكي، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان.
- ٩٨- **فقه الدعوة في صحيح البخاري**، لسعيد بن علي بن وهف القحطاني، الطبعة الأولى ١٤٢٠هـ، توزيع مؤسسة الجريسي، الرياض، المملكة العربية السعودية.
- ٩٩- **فقه السنة**، لسيد سابق، الطبعة الثانية ١٣٩٢هـ، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان.
- ١٠٠- **الفقه على المذاهب الأربعة**، لعبد الرحمن الجزيري، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، بدون تاريخ.
- ١٠١- **القاموس الفقهي: لغة واصطلاحاً**، لسعدي أبو جيب، الطبعة الأولى، ١٤٠٢هـ، دار الفكر، دمشق، سورية.

- ١٠٢- **القاموس المحيط**، لمحمد بن يعقوب الفيروزأبادي، ت ٨١٧هـ، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- ١٠٣- **القواعد**، لعبد الرحمن بن رجب الحنبلي، ت ٧٩٥هـ، دار المعرفة، بيروت، لبنان.
- ١٠٤- **الكافي**، لابن قدامة: عبد الله بن أحمد بن محمد، ت ٦٢٠هـ تحقيق الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر.
- ١٠٥- **الكامل في التاريخ**، لابن الأثير: علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم، ت ٦٣٠هـ، الطبعة السادسة ١٤٠٦هـ، دار الكتاب العربي.
- ١٠٦- **لسان العرب**، لابن منظور: جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور الإفريقي المصري، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ، دار صادر، بيروت، لبنان.
- ١٠٧- **مجالس شهر رمضان**، للعلامة محمد بن صالح بن عثيمين رحمه الله، تحقيق أشرف عبد المقصود، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ، مكتبة أضواء السلف، الرياض، المملكة العربية السعودية.
- ١٠٨- **مجمع البحرين في زوائد المعجمين**، للحافظ نور الدين الهيثمي ت ٨٠٧هـ، تحقيق عبدالقدوس محمد نذير، الطبعة الثانية ١٤١٥هـ، مكتبة الرشد، الرياض، المملكة العربية السعودية.
- ١٠٩- **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**، للحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي ت ٨٠٧هـ، الطبعة الثالثة ١٤٠٢هـ، منشورات دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان.
- ١١٠- **مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية**، جمع وترتيب عبد الرحمن بن القاسم، أشرف على طباعته المكتب السعودي بالمغرب.
- ١١١- **مجموع الفتاوى للإمام ابن باز**، جمع الشويعر، الطبعة الثانية ١٤٢٣هـ، توزيع مكتب الدعوة والإرشاد، الرياض.
- ١١٢- **مجموع فتاوى ابن باز**، جمع عبد الله الطيار، وأحمد الباز، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ، دار الوطن، الرياض، المملكة العربية السعودية.
- ١١٣- **مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين**، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ، جمع فهد بن ناصر بن إبراهيم السليمان، دار الثريا للنشر.
- ١١٤- **المجموع**، ليحيى بن شرف النووي، دار إحياء التراث العربي.

- ١١٥- **المجلد بالأثر**، لمحمد بن علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي، تحقيق أحمد شاكر، مكتبة دار التراث، القاهرة، بدون تاريخ.
- ١١٦- **مختار الصحاح**، لمحمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، إخراج دائرة المعارف في مكتبة لبنان، بيروت، ١٩٨٥م.
- ١١٧- **المختارات الجلية من المسائل الفقهية**، للسعدي ت ١٣٧٦هـ، المؤسسة السعيدية بالرياض، المملكة العربية السعودية.
- ١١٨- **مختصر الخرقى المطبوع مع المغني**، تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ، دار هجر للطباعة والنشر.
- ١١٩- **مختصر الفتاوى الكبرى**، لابن تيمية، تحقيق محمد بن حامد فقي، دار نشر الكتب الإسلامية، الباكستان.
- ١٢٠- **مختصر الفقه الإسلامي**، لمحمد بن إبراهيم التويجري، الطبعة الرابعة ١٤٢٣هـ، بيت الأفكار الدولية.
- ١٢١- **مدارج السالكين**، لابن قيم الجوزية، تحقيق محمد حامد الفقي، مكتبة السنة المحمدية ومكتبة ابن تيمية، القاهرة.
- ١٢٢- **المدونة الكبرى**، للإمام مالك، توزيع مكتبة دار الباز بمكة المكرمة.
- ١٢٣- **مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح**، للملا علي القاري، طبعة ١٤١٤هـ، دار الفكر، بيروت، لبنان.
- ١٢٤- **المستدرك على الصحيحين**، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم، دار المعرفة، بيروت، لبنان.
- ١٢٥- **مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني**، النسخة المحققة، تحقيق مجموعة من أهل العلم أشرف على التحقيق الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت- لبنان.
- ١٢٦- **مسند الإمام أحمد**، بعناية محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي ودار صادر، بيروت، لبنان.
- ١٢٧- **مسند الإمام الشافعي**، للشافعي؛ محمد بن إدريس (ت ٢٠٤هـ). ترتيب: محمد عابد السندي، ط١، القاهرة، ١٣٦٩هـ.

- ١٢٨- **مشكاة المصابيح**، للتبريزي، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، طبعة المكتب الإسلامي، دمشق، طبعة ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٢ م.
- ١٢٩- **مشكاة المصابيح**، لمحمد بن عبد الله الخطيب التبريزي، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، الطبعة الثالثة ١٤٠٥ هـ، المكتب الإسلامي، بيروت.
- ١٣٠- **مصارف الزكاة وتمليكها**، لخالد عبد الرزاق العاني، الطبعة الأولى ١٩٩٩ م، دار أسامة، الأردن، عمان.
- ١٣١- **المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي**، تأليف أحمد بن محمد بن علي الفيومي، المكتبة العلمية، بيروت، لبنان.
- ١٣٢- **مصنف ابن أبي شيبة**، توزيع إدارات البحوث العلمية والإفتاء.
- ١٣٣- **مصنف عبد الرزاق بن همام الصنعاني**، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، الطبعة الثانية ١٤٠٣ هـ، المكتب الإسلامي، بيروت.
- ١٣٤- **معالم السنن**، لمحمد بن محمد الخطابي (٣٨٨ هـ)، المطبوع مع مختصر سنن أبي داود للحافظ المنذري، تحقيق أحمد محمد شاكر ومحمد حامد الفقي، دار المعرفة، بيروت، لبنان.
- ١٣٥- **المعجم الأوسط**، للطبراني، المجموع في مجمع البحرين في زوائد المعجمين، مكتبة الرشد، الرياض.
- ١٣٦- **المعجم الكبير**، لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ت ٣٦٠ هـ، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، الجمهورية العراقية، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، إحياء التراث.
- ١٣٧- **المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم**، لمحمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.
- ١٣٨- **المعجم الوسيط**، مجمع اللغة العربية، المكتبة الإسلامية، إستانبول، تركيا.
- ١٣٩- **معجم لغة الفقهاء**، للأستاذ الدكتور، محمد رواس الطبعة الأولى ١٤١٦ هـ، دار النفائس، بيروت، لبنان.
- ١٤٠- **الغني**، لعبد الله أحمد بن محمد بن قدامة ت ٦٢٠، تحقيق الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، هجر للطباعة، القاهرة.

- ١٤١ - **مفردات ألفاظ القرآن للأصفهاني**، تحقيق عدنان داوودي، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ، دار القلم، دمشق، والدار الشامية، بيروت.
- ١٤٢ - **المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم**، للقرطبي، تحقيق محيي الدين ديب مستو ويوسف علي بدوي، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ، دار ابن كثير ودار الكلم الطيب، بيروت، لبنان.
- ١٤٣ - **المقنع والشرح الكبير مع الإنصاف**، تحقيق الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، الطبعة الأولى ١٤١٦هـ، دار الهجرة.
- ١٤٤ - **منار السبيل**، تأليف إبراهيم محمد بن سالم بن ضويان، تحقيق زهير الشاويش، الطبعة الخامسة ١٤٠٢هـ، المكتب الإسلامي، بيروت.
- ١٤٥ - **منتهى الإرادات**، لمحمد بن أحمد الفتوح، تقي الدين ت ٩٧٢هـ، مع حاشية المنتهى لعثمان أحمد سعيد النجدي، تحقيق الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة.
- ١٤٦ - **المنهل العذب المورود في شرح سنن أبي داود**، للسبكي، مكتبة طبرية، بدون تاريخ.
- ١٤٧ - **موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان**، لعلي بن أبي بكر الهيثمي، تحقيق محمد عبدالرزاق حمزة، دار الكتب العلمية.
- ١٤٨ - **الموسوعة الفقهية الكويتية**، الطبعة الأولى ١٤١٤هـ، مطابع دار صفوة للنشر والتوزيع، توزيع وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية بالكويت.
- ١٤٩ - **الموسوعة الفقهية الميسرة**، للعواشنة، الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ، المكتبة الإسلامية، عمان، الأردن.
- ١٥٠ - **الموطأ**، للإمام مالك، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية.
- ١٥١ - **نصب الراية لأحاديث الهداية**، للزيلعي، تحقيق محمد عوامة، الطبعة الثانية ١٤٢٤هـ، مؤسسة الريان، بيروت.
- ١٥٢ - **النهاية في غريب الحديث والأثر**، لابن الأثير: أبي السعادات المبارك بن محمد، ت ٦٠٦هـ، تحقيق محمود محمد الطناحي وظاهر أحمد الزاوي، المكتبة العلمية، بيروت.
- ١٥٣ - **نيل الأوطار**، للشوكاني، تحقيق أحمد محمد السيد ومحمود إبراهيم بزال، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ، دار الكلم الطيب، دمشق، بيروت.

٦- فهرس المسائل الفقهية في الزكاة في الحواشي

- ١- اختلف العلماء رحمهم الله تعالى في أخذ نصف المال عقاباً لمانع الزكاة: ٢٨
- فمنهم من قال يؤخذ نصف ماله مع أخذ الزكاة ٢٨
- ومنهم من قال يجعل ماله نصفين ثم تؤخذ الزكاة من خير الشطرين ٢٨
- ومنهم من قال لا يعاقب بالمال، وإنما يعاقبه الإمام بما يراه، وهذا قول الجمهور، ورجحه ابن باز ٢٨
- ٢- اختار ابن باز أن المعادن لا تُزكى إلا بعد تمام الحول ٤٩
- ٣- إبدال نصاب زكوي بنصاب زكوي آخر فيه أربعة أقوال ٤٩
- ٤- للإمام أحمد روايتان في الذهب والفضة: ٥٢
- إحداهما: أن الذهب والفضة إذا بيع نصاب أحدهما بنصاب آخر لا ينقطع الحول ٥٣
- والأخرى: أن بيع النصاب من الذهب أو إيداله بنصاب الفضة أو بالعكس يقطع الحول ... ٥٢
- الصحيح قول من قال من الأصحاب: إن إبدال النصاب الزكوي بنصاب آخر زكوي لا يمنع الزكاة ٥٣
- ٥- اختلف العلماء رحمهم الله تعالى في زكاة من ملك نصاباً حال عليه الحول وعليه دين ينقص النصاب أو يستغرقه على أقوال: ٥٥
- القول الأول: إن الدين يمنع الزكاة مطلقاً، سواء كانت الأموال باطنة: من الذهب أو الفضة، أو عروض التجارة أو كانت ظاهرة كالسائمة من الإبل، والبقر والغنم، والحبوب والثمار ... ٥٥
- القول الثاني: وهو الرواية الثانية عن الإمام أحمد: إن الدين لا يمنع الزكاة في الأموال الظاهرة ٥٦
- القول الثالث: إن الدين لا يمنع الزكاة مطلقاً: لا في الأموال الظاهرة ولا الباطنة، بل تجب ولو كان على الإنسان دين يستغرق النصاب أو ينقصه إذا حال عليه الحول ٥٦
- ٦- اختلف العلماء رحمهم الله تعالى في زكاة الدين على المليء الباذل على أقوال: ٥٧
- القول الأول: إن الدين على المليء الباذل لا زكاة عليه حتى يقبضه، فيزكيه لما مضى من الأعوام ٥٧
- القول الثاني: إن على صاحبه إخراج الزكاة في الحال، وإن لم يقبضه ٥٧
- القول الثالث: إن الدين على مليء ليس فيه زكاة ٥٧
- القول الرابع: يزكيه إذا قبضه لسنة واحدة ٥٨
- ٧- اختلف العلماء رحمهم الله تعالى في زكاة الدين الذي على المعسر، أو الجاحد، أو المماطل،

- أو المغصوب، أو الضائع على أقوال: ٥٨
- القول الأول: لا تجب فيه الزكاة؛ لأنه غير مقدور على الانتفاع به أشبه مال المكاتب ٥٨
- القول الثاني: يزكيه إذا قبضه لما مضى؛ لأنه مملوك يجوز التصرف فيه فوجبت زكاته لما مضى كالدين على المليء ٥٩
- القول الثالث: يزكيه إذا قبضه لعام واحد ٦٩
- ٨- اختلف العلماء رحمهم الله تعالى في وجوب الزكاة هل هي تجب في المال أو في الذمة على النحو الآتي: ... ٦١
- ١ - تجب الزكاة في عين المال ٦١
- ٢ - وقيل: تجب في الذمة ٦١
- ٣ - وقيل: تجب في عين المال ولها تعلق بالذمة ٦١ ٦١
- ٤ - وقيل: تجب في الذمة وتتعلق بالنصاب ٦١
- ٩- اختلف العلماء رحمهم الله تعالى هل يعتبر في وجوب الزكاة إمكان الأداء أو لا يعتبر على قولين: ٦٢
- القول الأول: أن الزكاة تجب بحلول الحول سواء تمكن من الأداء أو لم يتمكن ٦٢
- القول الثاني: لا تجب الزكاة إلا إذا تمكن من الأداء ٦٢
- ١٠- اختلف العلماء رحمهم الله تعالى هل تسقط الزكاة بتلف المال أو لا تسقط على النحو الآتي: ٦٣
- القول الأول: إن الزكاة لا تسقط بتلف المال فرط المالك أو لم يفرط، وهو المشهور عن الإمام أحمد ٦٣
- القول الثاني: تسقط الزكاة بتلف المال إذا لم يفرط، وهذا قول في مذهب الإمام أحمد ٦٣
- القول الثالث: وحكى الميموني عن أحمد أنه إذا تلف النصاب قبل التمكن من الأداء سقطت الزكاة عنه ٦٣
- القول الرابع: وقال أبو حنيفة: تسقط الزكاة بتلف النصاب على كل حال، إلا أن يكون الإمام قد طالبه بها فمنعها ٦٣
- والراجح هو القول الثاني: ٦٣
- ١١- اختلف العلماء رحمهم الله فيمن مات وعليه زكاة على أقوال: ٦٤
- القول الأول: إن الزكاة تؤخذ من تركته ولا تسقط بموته ٦٤
- والقول الثاني: تؤخذ من الثلث مقدماً على الوصايا ولا يجاوز الثلث ٦٤
- والقول الثالث: لا تخرج الزكاة إلا أن يوصي بها الميت، فتكون كسائر الوصايا تعتبر من الثلث ويزاحم بها أصحاب الوصايا ٦٤

١٢- اختلف العلماء رحمهم الله الذين قالوا: إن الزكاة لا تسقط عن الميت في مسألة اجتماع الدين والزكاة

أيهما يقدم إذا ضاق المال ٦٤

فقيل: يقدم دين الآدمي، لأنه مبني على المشاحة؛ ولأن الآدمي محتاج إلى ماله في الدنيا أما

الله تعالى فهو غني عنه ٦٥

وقيل: يقدم حق الله؛ لأنه أحق بالقضاء والوفاء كما في الحديث ٦٥

وقيل: يتحصان؛ فإن كان عليه دين مائة (١٠٠) وزكاة (١٠٠) وتركته (١٠٠) فدين

الآدمي (٥٠)، والزكاة (٥٠) ٦٥

١٣- اختلف العلماء إذا أخر الزكاة فلم يدفعها للفقير حتى ضاعت ٦٥

فعند الإمام أحمد لا تسقط وهو الراجح إن شاء الله تعالى. وذهب الشافعي إلى أنه إن لم يكن فرط في

إخراج الزكاة وفي حفظ ذلك المخرج رجع إلى ماله ٦٥

وقال أصحاب الرأي: يزكي ما بقي إلا أن ينقص عن النصاب فتسقط الزكاة فرط أو لم يفرط.

ورأى الإمام مالك أنها تجزئه إن أخرجها في محلها، وإن أخرجها بعد ذلك ضمنها ٦٥

١٤- اختلف العلماء رحمهم الله تعالى في وجوب الزكاة في مال الصبي والمجنون على أقوال: ٦٨

القول الأول: تجب، وبه قال الإمام أحمد، والإمام مالك والشافعي ٦٨

القول الثاني: وقيل: تجب الزكاة؛ لكنها لا تخرج حتى يبلغ الصبي ويفيق المجنون ٦٨

القول الثالث: لا تجب الزكاة في مال الصبي والمجنون ٦٨

وقال أبو حنيفة: يجب العشر في زروعها وثمرتها، وتجب صدقة الفطر عليها ٦٩

والصواب القول الأول ٦٩

قال الترمذي: وقد اختلف أهل العلم في تعجيل الزكاة قبل محلها، فرأى طائفة من أهل العلم أن لا يعجلها ٧٠

وقال أكثر أهل العلم: إن عجلها قبل محلها أجزأت عنه ٧٠

١٥- اختلف العلماء رحمهم الله تعالى في عدم جواز إخراج القيمة في الزكاة ٩٣

مذهب الإمام أحمد لا تجزئ القيمة مطلقاً: أي سواء كان ذلك لحاجة أم لا، لمصلحة

أو لا، الفطرة وغيرها وبه قال الإمام مالك والشافعي ٩٣

وقال الثوري وأبو حنيفة: يجوز، وعن الإمام أحمد مثل قول أبي حنيفة فيما عدا زكاة الفطر ٩٤

١٦- اختلف في زكاة الصغار من بهيمة الأنعام إذا ملكها الإنسان ٩٥

فقيل: فيها الزكاة إذا اكتملت الشروط، وهذه الرواية الأولى عن الإمام أحمد وهي المشهورة

في مذهبه ٩٥

- والرواية الثانية: لا ينعقد عليه الحول حتى يبلغ سنًا يجزئ مثله في الزكاة، وهو قول أبي حنيفة . ٩٥
- عن أحمد رواية أخرى أن شركة الأعيان تؤثر في غير الماشية، فإذا كان بينهم نصاب يشتركون فيه فعليهم الزكاة، قياساً على الغنم، أما خلطة الأوصاف فلا مدخل لها في غير الماشية بحال ... ١٠٠
- ١٧- **اختلف في الأنواع التي تجب فيها الزكاة: من الحبوب والثمار على النحو الآتي:** ١٠٤
- ١- أجمع أهل العلم على أن الزكاة تجب.. في .. البر، والشعير، والتمر، والزبيب إذا بلغ من
٢- كل صنفٍ منها ما تجب فيه الزكاة ١٠٤
- ٣- مذهب الإمام أحمد رحمه الله تعالى: أن الزكاة تجب: في كل حبٍّ وثمرٍ يكال ويدخر مما
٤- ينبته الآدمي في أرضه إذا بلغ نصاباً قدره خمسة أوسق ١٠٤
- وفي رواية للإمام أحمد: أن الزكاة لا تجب إلا في أربعة أصناف فقط: البر، والشعير،
والتمر، والزبيب ١٠٤
- ولا زكاة في سائر الفواكه عند الإمام أحمد: كالخوخ، والكمثرى، والتفاح، والمشمش،
والتين، والجوز، ولا في الخضراوات: كالقثاء، والخيار، والباذنجان، والجزر، وغيرها من
الخضراوات ١٠٤
- ٥- عند الإمام مالك والشافعي رحمهما الله تعالى: لا زكاة في ثمرٍ إلا التمر والزبيب، ولا في
٦- حبٍ إلا ما كان قوتاً في حالة الاختيار ذلك ١٠٥
- ٤- عند أبي حنيفة رحمه الله: أن الزكاة تجب في كل ما يقصد بزراعته نهاء الأرض إلا
الخطب، والقصب، والحشيش ١٠٥
- ١٨- **وقد اختلف العلماء في زكاة الزيتون:** ١٠٥
- فعن الإمام أحمد رحمه الله روايتان:
- الرواية الأولى: أن فيه العشر إذا بلغ خمسة أوسق، وإن عصر قوّم ثمنه؛ لأن الزيت له بقاء ١٠٥
والرواية الثانية: عن الإمام أحمد رحمه الله: «أن الزيتون لا زكاة فيه ١٠٥
- نص شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله على وجوب الزكاة في التين؛ لادخاره، وإنما اعتبر
الكيل والوزن في الربويات، لأجل التماثل المعتبر فيها وهو غير معتبر هاهنا ١٠٦
- ١٩- **اختلف العلماء رحمهم الله تعالى في نصاب الحبوب والثمار على قولين:** ١٠٧
- القول الأول: أن الزكاة لا تجب في شيء من الحبوب والثمار حتى تبلغ خمسة أوسق ١٠٧
- القول الثاني: مجاهد، وأبو حنيفة ومن تابعه، قالوا: تجب الزكاة في قليل ذلك وكثيره ١٠٧
- قال الإمام ابن قدامة رحمه الله: «ولا خلاف بين أهل العلم في غير الحبوب والأثمان أنه لا يضم
جنس إلى جنس آخر في تكميل النصاب ١٠٨

- إن العلماء اختلفوا في ضم الحبوب بعضها إلى بعض في تكميل النصاب، وفي ضم
 ١٠٨ النقدين إلى الآخر،
 ١٠٨ وروي عن الإمام أحمد في الحبوب ثلاث روايات:
 ١٠٨ الرواية الأولى: لا يضم جنس منها إلى غيره، ويعتبر النصاب في كل جنس منها منفرداً .
 ١٠٨ والرواية الثانية: أن الحبوب كلها تضم بعضها إلى بعض في إكمال النصاب
 والرواية الثالثة: أن الحنطة تضم إلى الشعير، وتضم القطنيات بعضها إلى بعض وهي
 ١٠٨ صنوف الحبوب
 ١١٣ ٢٠- اختلف العلماء في الخرص:
 قال الإمام أحمد رحمه الله بالخرص في النخيل والأعناب فقط، وبه قال عطاء، والزهري،
 ومالك، والشافعي، وأكثر أهل العلم، وقد عمل به في حياة النبي ﷺ حتى مات ١١٣
 وحكي عن الشعبي، أن الخرص بدعة ١١٣
 وقال أهل الرأي: الخرص ظن وتخمين لا يلزم به حكم، وإنما كان تخويفاً للأكرة: أي الحراث
 من الخيانة ١١٣
 والصواب: القول الأول، وهو قول الجماهير من أهل العلم ١١٣
 الجمهور على أن زكاة الحبوب والثمار على مستأجر الأرض ١١٧
 وقال أبو حنيفة: هي على مالك الأرض ١١٧
 قول جمهور أهل العلم رحمهم الله تعالى: ما فتح من الأرض عنوة ووقف على المسلمين، وضرب
 عليه خراج معلوم فإنه يؤدي الخراج عن غلته، وينظر في الباقي فإن كان نصاباً ففيه الزكاة ١١٨
 ٢١- اختلف العلماء رحمهم الله تعالى في زكاة العسل على أقوال: ١٢٠
 مذهب أحمد أن في العسل العشر ١٢٠
 وقال مالك، والشافعي، وابن أبي ليلى، والحسن بن صالح، وابن المنذر: لا زكاة فيه؛ لأنه مائع
 خارج من حيوان أشبه اللبن ١٢٠
 قال أبو حنيفة: إن كان في أرض العشر ففيه الزكاة وإلا فلا زكاة فيه ١٢٠
 وقول أبي حنيفة يبنى على أن العشر والخراج لا يجتمعان، وتقدم أن الصواب: اجتماع
 العشر والخراج ١٢٠
 وسمعت شيخنا الإمام ابن باز رحمه الله يقول والعسل ليس مما ينضح ولا يسقى وإنما
 هو من النحل، والراجح أنه ليس فيه زكاة إلا إذا كان للتجارة ففيه الزكاة: زكاة عروض
 التجارة ١٢١
 وقد اختلف العلماء في زكاة العسل على قولين: ١٢١

- [القول الأول] جزم البخاري رحمه الله وابن المنذر أنه لا يصح في زكاته شيء ١٢١
- [القول الثاني] وقال آخرون يصح به الحديث وأنه فيه الزكاة كما في الذي ليس له مؤنة من المزارع التي لا تسقى، ورجح رحمه الله أن العسل لا تجب فيه الزكاة إلا إذا كان من عروض التجارة، ولكن لو أدى الزكاة مُجَيِّ لهم، وإلا فلا، ١٢١
- ٢٢- **اختلف العلماء الموجبون للزكاة في العسل هل له نصاب أم لا؟** ١٢٢
- ١- قال الإمام أبو حنيفة رحمه الله: الزكاة في قليل العسل وكثيره بناءً على أصله في الحبوب والثمار ١٢٢
- ٢- قال أبو يوسف ومحمد: خمسة أوساق ١٢٢
- ٣- قال الزهري وأحمد: نصاب العسل عشرة أفراق ١٢٢
- ثم اختلف أصحاب الإمام أحمد في تقدير الفرق على ثلاثة أقوال: الأول: أنه ستون رطلاً، والثاني: أنه ستة وثلاثون رطلاً، والثالث: أنه ستة عشر رطلاً ١٢٢
- ذكر الإمام ابن قدامة رحمه الله تعالى: أن الكلام في هذه المسألة - أي زكاة المعادن - في أربعة فصول: ١٢٣
- أحدها: صفة المعدن الذي يتعلق به وجوب الزكاة: وهو كل ما خرج من الأرض مما يخلق فيها من غيرها مما له قيمة ١٢٣
- الفصل الثاني: في قدر الواجب وصفته: قدر الواجب فيه: ربع العشر، وصفته أنه زكاة، وهذا قول: عمر بن عبد العزيز، ومالك، وقال أبو حنيفة، الواجب فيه الخمس وهو فيء واختاره أبو عبيد، وقال الشافعي: هو زكاة، واختلف قوله في قدره كالمذهبيين ١٢٣
- الفصل الثالث: في نصاب المعدن: وهو ما يبلغ من الذهب عشرين مثقالاً، ومن الفضة مائتي درهم ١٢٣
- الفصل الرابع: في وقت الوجوب: تجب الزكاة فيه حين يتناوله ويكمل نصابه ولا يعتبر له حول ١٢٣
- ٢٣- **وجوب الزكاة في الركاز يشتمل على خمس مسائل:** ١٢٥
- المسألة الأولى: أن الركاز الذي يتعلق به وجوب الخمس ما كان من دفن الجاهلية ١٢٥
- المسألة الثانية: في موضعه: لا يخلو من أربعة أقسام: ١٢٥
- القسم الأول: أن يجده في موات أو ما لا يعلم له مالك مثل الأرض التي يوجد فيها آثار الملك ١٢٥
- القسم الثاني: أن يجده في ملكه المنتقل إليه فهو له في إحدى الروايتين عن أحمد، ومذهب الشافعي أنه للملك قبله ١٢٥
- القسم الثالث: أن يجده في ملك آدمي مسلم معصوم أو ذمي ١٢٥
- القسم الرابع: أن يجده في أرض الحرب؛ فإن لم يقدر عليه إلا بجماعة من المسلمين فهو غنيمة لهم ١٢٥
- المسألة الثالثة: في صفة الركاز الذي فيه الخمس: وهو كل ما كان مالاً على اختلاف أنواعه ١٢٦

- المسألة الرابعة: قدر الواجب في الركاز الخمس ١٢٦
 المسألة الخامسة: في من يجب عليه الخمس: يجب على من وجده من مسلم، وذمي، وعاقل
 ومجنون، وهذا قول أكثر أهل العلم ١٢٦
 ٢٤- نصاب الزكاة ١٣٢

- ١- نصاب الفضة ٢٠٠ درهم = ١٤٠ مثقالاً = ٦٤٤ جراماً، وهي تقارب ٥٦ ريالاً
 سعوديًّا فضياً وسعرها في نفس اليوم ٤٤٨ ريالاً سعوديًّا ورقياً ١٣٢
 ٢- نصاب الذهب عشرون ديناراً = عشرون مثقالاً = ٩٢ جراماً = ١١.٥ جنيهاً
 سعوديًّا وسعرها في نفس اليوم ٤١١٢.٤ ريالاً سعوديًّا ورقياً ١٣٣
 قال الإمام ابن قدامة: فأما إن كان له من كل واحد: من الذهب والفضة ما لا يبلغ
 نصاباً بمفرده، أو كان له نصاب من أحدهما وأقل من نصاب من الآخر فقد توقف أحد
 عن ضم أحدهما إلى الآخر ١٣٤
 وقطع في رواية حنبل أنه لا زكاة عليه حتى يبلغ كل واحد منهما نصاباً ١٣٤
 وقال عامة الفقهاء: نصاب الذهب عشرون مثقالاً من غير اعتبار قيمتها ١٣٥

٢٥- اختلف العلماء رحمهم الله تعالى في ضم الذهب والفضة بعضهما إلى بعض في تكميل النصاب

- إذا لم يكن معهما عروض تجارة على قولين ١٤٤
 القول الأول: إن الذهب والفضة يضم أحدهما إلى الآخر في تكميل النصاب، وهل يضم الذهب
 إلى الفضة في تكميل النصاب بالأجزاء؟ أو يكون الضم بالقيمة؟ على قولين: ١٤٤
 ١- رواية عن الإمام أحمد، والإمام مالك، وأبي يوسف، ومحمد، والأوزاعي: أن الذهب
 والفضة يضم أحدهما إلى الآخر بالأجزاء ١٤٤
 ٢- رواية عن الإمام أحمد، وقول الإمام أبي حنيفة: يضم الذهب والفضة بعضهما إلى بعض
 في تكميل النصاب بالقيمة ١٤٥
 قال العلامة ابن عثيمين رحمه الله في الشرح الممتع: والصواب من هذين القولين: أنه يضم ١٤٥
 القول الثاني: أن الذهب والفضة لا يضم أحدهما إلى الآخر في تكميل النصاب، فلا زكاة
 على صاحبهما حتى يبلغ كل واحدٍ منهما نصاباً ١٤٥
 ٢٦- اختلف العلماء رحمهم الله تعالى في مسألة زكاة الحلي المباح المعد للاستعمال على أقوال أشهرها قولان: ١٦٠
 القول الأول: القول بوجوب الزكاة في الحلي، وهو الصواب؛ لأن أدلته صريحة صحيحة . ١٦٠
 القول الثاني: قول من قال: ليس في حلي المرأة زكاة إذا كان مما تلبسه أو تعيره ١٦٠

- قال الإمام ابن قدامة: وحكي عن مالك وداود أنه لا زكاة فيها [عروض التجارة] ١٩٠
- قال ابن قدامة رحمه الله: وخبرهم المراد به زكاة العين لا زكاة القيمة ١٩٠
- قال المسقطون لزكاة العروض التجارية: «فدل عموم ذلك أنها ليس فيها زكاة سواء أعدت للتجارة أم لا ١٩٠
- رأي اللجنة الدائمة للإفتاء: ثبت وجوب الزكاة في النقود ذهباً كانت أو فضة بالكتاب والسنة والإجماع وعروض التجارة ليست مقصودة لذاتها، وإنما المقصود ذهباً كانت أو فضة ١٩٠
- ٢٧- اختلف الأئمة الأربعة في شروط وجوب الزكاة في عروض التجارة على النحو الآتي: ١٩١
- ١ - الشافعية: قالوا تجب: الزكاة في عروض التجارة بشروط ستة ١٩١
- الشرط الأول: أن تكون هذه العروض قد ملكت بمعاوضة: كسواء ونحوه ١٩١
- الشرط الثاني: أن ينوي بهذه العروض التجارة حال المعاوضة ١٩١
- الشرط الثالث: أن لا يقصد بالمال القنية، فإن قصد ذلك انقطع الحول ١٩١
- الشرط الرابع: مضي حول من وقت ملك العروض ١٩١
- الشرط الخامس: أن لا يصير جميع مال التجارة أثناء الحول نقداً من جنس ما تقوم به العروض ١٩١
- الشرط السادس: أن تبلغ قيمة العروض آخر الحول نصاباً ١٩١
- ٢ - الحنفية: قالوا: تجب زكاة عروض التجارة بشروط منها: ١٩١
- الشرط الأول: أن تبلغ قيمتها نصاباً من الذهب أو الفضة ١٩١
- الشرط الثاني: أن يحول عليها الحول، والمعتبر طرفا الحول لا وسطه ١٩١
- الشرط الثالث: أن ينوي التجارة، وأن تكون هذه النية مصحوبة بعمل تجارة ١٩١
- الشرط الرابع: أن تكون العين المتجر فيها صالحة لنية التجارة ١٩١
- ٣ - المالكية: قالوا: تجب زكاة عروض التجارة مطلقاً، سواء كان التاجر محتكراً أو مديراً، بشروط خمسة ١٩١
- الشرط الأول: أن يكون العرض مما لا تتعلق الزكاة بعينه: كالثياب، والكتب ١٩٢
- الشرط الثاني: أن يكون العرض مملوكاً بمبادلة حالية: كسواء، وإجارة ١٩٢
- الشرط الثالث: أن ينوي بالعرض التجارة حال شرائه ١٩٢
- الشرط الرابع: أن يكون ثمنه عيناً أو عرضاً امتلكه بمعاوضة مالية ١٩٢
- الشرط الخامس: أن يبيع من ذلك العرض بنصاب من الذهب أو الفضة إن كان محتكراً، أو بأي شيء منها ١٩٢

- ٤ - الحنابلة: قالوا: تجب الزكاة في عروض التجارة إذا بلغت قيمتها نصاباً بشرطين ١٩٢:
- الشرط الأول: أن يملكها بفعله: كالشراء، فلو ملك العروض بغير فعله، كأن ورثها فلا زكاة فيها ١٩٢
- الشرط الثاني: أن ينوي التجارة حال التملك، بأن يقصد التكسب بها ١٩٢
- في مذهب الإمام أحمد شرط آخر لوجوب الزكاة: وهو أن يملك عروض التجارة بفعله، بنية التجارة: كالبيع، والنكاح، وقبول الهدية، ونحو ذلك ١٩٤
- وهذه المسألة لها ثلاث حالات ١٩٤
- الحالة الأولى: أن يملكها بفعله بنية التجارة، كما لو اشترى هذه الأرض للتجارة ففيها الزكاة ١٩٤
- الحالة الثانية: أن يملكها بغير فعله كالإراث، وينويها للتجارة، فالمذهب لا تكون عروض تجارة فليس فيها زكاة ١٩٤
- الحالة الثالثة: أن يملكها بفعله بغير نية التجارة ثم ينويها للتجارة، فالمذهب لا تكون للتجارة فليس عليها زكاة ١٩٤
- ٢٨- اختلف العلماء في زكاة العروض، هل يجوز إخراجها عرضاً من نفس العروض أم لا بد أن تكون من القيمة؟ ١٩٩
- الأول: قال الإمام ابن قدامة رحمه الله: «ويخرج الزكاة من قيمة العروض دون عينها وهذا أحد قولي الشافعي ١٩٩
- والقول الثاني للشافعي وأبي حنيفة: أنه يخير بين الإخراج من قيمتها وبين الإخراج من عينها؛ ١٩٩
- ذكر شيخ الإسلام في الفتاوى الكبرى، الأقوال في المسألة: يجوز مطلقاً، لا يجوز مطلقاً ... ١٩٩
- يجوز في بعض الصور للحاجة أو المصلحة الراجحة، ١٩٩
- ٢٩- اختلف العلماء في جواز أخذ العروض في الزكاة ١٩٩
- قال الإمام البخاري رحمه الله: «باب: العرض في الزكاة أي جواز أخذ العرض ١٩٩
- وسئل شيخنا ابن باز رحمه الله، عن موضوع صرف مبالغ الزكاة؛ لشراء مواد غذائية وعينية فأجاب رحمه الله: «لا مانع من ذلك ٢٠٠
- وقت وجوبها [زكاة الفطر] فيه خلاف للعلماء: فالصحيح من قول الشافعي إنها تجب بغروب الشمس ودخول أول جزء من ليلة عيد الفطر ٢١٤
- والثاني تجب لطلوع الفجر ليلة العيد ٢١٤

- ٣٠ - اختلاف العلماء رحمهم الله تعالى في تحديد أول وقت لجواز دفع زكاة الفطر، على أقوال: ... ٢١٥
- القول الأول: يجوز تقديمها قبل العيد بيوم أو يومين ٢١٥
- القول الثاني: قال الإمام ابن قدامة رحمه الله: «وقال بعض أصحابنا: يجوز تعجيلها من بعد نصف الشهر ٢١٥
- القول الثالث: وقال أبو حنيفة: يجوز تعجيلها من أول الحول؛ لأنها زكاة، فأشبهت زكاة المال، ٢١٥
- القول الرابع: وقال الشافعي: يجوز من أول شهر رمضان؛ لأن سبب الصدقة: الصوم، والفطر عنه، ٢١٥
- قال الليث وأبو ثور، وأصحاب الرأي: تجب زكاة الفطر بطلوع الفجر يوم العيد، وهو رواية عن مالك ٢١٦
- قال الإمام ابن قدامة رحمه الله: «فإن آخرها عن الصلاة ترك الأفضل ٢١٧
- يرى مالك وأصحاب الرأي... فإن آخرها عن يوم العيد أثم ولزمه القضاء ٢١٧
- قال أبو حنيفة: يجوز دفع زكاة الفطر إلى من لا يجوز دفع زكاة المال إليه، وإلى الذمي ٢٢٢
- ٣١ - ذهب المالكية والشافعية والحنابلة إلى أنه لا يجوز دفع القيمة ٢٢٣
- ذهب الحنفية إلى أنه يجوز دفع القيمة في صدقة الفطر ٢٢٤
- ٣٢ - اختلاف العلماء رحمهم الله تعالى في نقل الزكاة على أقوال ٢٣١
- القول الأول: مذهب الإمام أحمد رحمه الله: لا يجوز نقل الزكاة إلى ما تقصر فيه الصلاة، .. ٢٣٢
- القول الثاني: الإمام مالك لا يجوز إلا أن يقع بأهل بلد حاجة، فينقلها الإمام إليهم على سبيل النظر والاجتهاد ٢٣٢
- القول الثالث: الشافعي، لا يجوز ولا يجزئ نقلها ٢٣٢
- القول الرابع: أبو حنيفة: يكره إلا أن ينقلها إلى قرابة له محاييج، أو قوم هم أمس حاجة من أهل بلده ٢٣٢
- واختار شيخ الإسلام ابن تيمية: أن تحديد المنع بمسافة قصر لا دليل عليه، ورجح جواز نقلها لمصلحة شرعية ٢٣٢
- ٣٣ - اختلف العلماء رحمهم الله تعالى في أيهما أشد حاجة، وأسوأ حالاً: الفقير أم المسكين؟ ٢٣٩
- ذهب الإمام أبو حنيفة رحمه الله ومن معه من المالكية وغيرهم إلى أن المسكين أشد حاجة . ٢٣٩
- ٣٤ - اختلف العلماء رحمهم الله في المقدار الذي يعطى للفقير والمسكين من الزكاة على النحو الآتي: ٢٤١

- القول الأول: يعطى الفقير كفايته، وكفاية من يعولهم سنة كاملة، وبه قال الحنابلة، والمالكية،
وأحد قولي الشافعي ٢٤١
- القول الثاني: يُعطى كلٌّ من الفقير والمسكين كفاية العمر، وهو ما تحصل به الكفاية
على الدوام ٢٤١
- القول الثالث: لا يجوز أن يُعطى الرجل من الزكاة أكثر من خمسين درهماً ٢٤١
- القول الرابع: لا تجوز الزيادة في العطاء على نصاب النقود، والصواب القول الأول ٢٤١
- ٣٥- اختلف العلماء رحمهم الله تعالى في حد الغنى المانع من أخذ الزكاة على أقوال: ٢٤٣
- القول الأول: قول الجمهور: من المالكية، والشافعية، ورواية عن الإمام أحمد: أن الغنى ما تحصل
به الكفاية ٢٤٣
- القول الثاني: رواية عن الإمام أحمد وهي الظاهر من مذهبه: أن من ملك خمسين درهماً أو قيمتها
من الذهب، أو وجد ما تحصل به الكفاية على الدوام: من كسب، أو تجارة أو عقار، أو نحو
ذلك، فهو غني لا يحل دفع الزكاة إليه ٢٤٣
- القول الثالث: قول الحسن، وأبي عبيد: الغنى ملك أوقية، وهي: أربعون درهماً ٢٤٣
- القول الرابع: قول أبي حنيفة: الغنى الموجب للزكاة هو المانع من أخذها، فمن ملك نصاباً
من أي أنواع المال فهو غني لا تدفع إليه الزكاة حتى ولو كان لا يكفيه ٢٤٣
- ٣٦- اختلف العلماء رحمهم الله تعالى في المقصود بالرقاب ٢٦٣
- إذا أراد الرجل دفع زكاته إلى الغارم فله أن يسلمها إليه؛ ليدفعها إلى غريمه ٢٧٢
- ٣٧- اختلف العلماء رحمهم الله: هل يعطى في الحج من الزكاة؟ على قولين:
- القول الأول: قال الإمام الخرقي رحمه الله: «ويعطى أيضاً في الحج وهو من سبيل الله» ٢٧٤
- القول الثاني: رواية عن أحمد، أنه لا يصرف من الزكاة في الحج، وبه قال: مالك، والليث،
وأبو حنيفة، والثوري، والشافعي، وأبو ثور، وابن المنذر، ٢٧٤
- وهل يعطى من الزكاة الكافر إذا كان عاملاً عليها، ٢٧٨
- على روايتين في مذهب الإمام أحمد رحمه الله: الرواية الأولى لا يجوز استعمال الكافر على
الزكاة ٢٧٨
- والرواية الثانية: يجوز أن يكون العامل على الزكاة كافراً، والصواب الأول ٢٧٩

- ٣٨ - أما بنو المطلب فاختلف العلماء رحمهم الله تعالى في تحريم الصدقة عليهم على قولين: ٢٨٠
 القول الأول: أن الزكاة تحرم على بني المطلب كما تحرم على بني هاشم ٢٨٠
 القول الثاني: أن الزكاة تحل لبني المطلب، وهو رواية عن أحمد، وقول أبي حنيفة ٢٨١
- ٣٩ - هل تصح صدقة التطوع على آل النبي ﷺ أم لا؟ ٢٨١
 مذهب الإمامية يجوز لبني هاشم الفقراء أخذ زكاة بني هاشم، ٣١٨/٤. واختار شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله أنه يجوز ذلك ٢٨٢
 واختار شيخ الإسلام: أن بني هاشم إذا منعوا من خمس الخمس جاز لهم الأخذ من الزكاة ٢٨٢
- ٤٠ - اختلف العلماء رحمهم الله تعالى في تحريم الصدقة على موال بني هاشم على قولين: ٢٨٤
 القول الأول: لا يجوز أخذ موال بني هاشم من الزكاة ٢٨٤
 القول الثاني: يجوز أن يعطى موال بني هاشم من الزكاة ٢٨٤
 إذا كان على الوالدين أو أحدهما دين لا يستطيعان قضاءه؛ فإنه يجوز للولد أن يقضي دينهما من الزكاة، وكذلك يجوز للوالد أن يقضي دين ولده من الزكاة ٢٨٨
 ويجوز للزوج أن يقضي دين زوجته من الزكاة ٢٨٩
- ٤١ - اختلف العلماء رحمهم الله في دفع زكاة الزوجة إلى زوجها على قولين ٢٨٩
 القول الأول: لا تدفع زكاتها إلى زوجها، وهو رواية عن أحمد، ومذهب أبي حنيفة ٢٨٩
 القول الثاني: يجوز لها دفع زكاتها إلى زوجها، وهو رواية عن أحمد، ومذهب الشافعي، وإحدى الروایتين عن مالك، وبه قال ابن المنذر، وطائفة من أهل العلم ٢٨٩
- ٤٢ - اختلف العلماء رحمهم الله تعالى في الصدقة بجميع المال ٣١٠
- ٤٣ - حكم صدقة المرأة من مالها دون إذن زوجها ٣١٣، ٣١٦، ٣٨٩

٧- فهرس الموضوعات

٣	المقدمة
٥	المبحث الأول: مفهوم الزكاة: لغة، وشرعاً
٥	الزكاة لغة:
٥	والزكاة أنواع ثلاثة
٦	النوع الأول: زكاة النفس
٦	النوع الثاني: زكاة البدن
٦	النوع الثالث: زكاة الأموال
٧	الزكاة شرعاً
٩	الصدقة:
١٠	لفظ الصدقة نوعان:
١٠	النوع الأول: صدقة تطلق على صدقة التطوع
١٤	النوع الثاني: صدقة تطلق على صدقة الفرض
١٠	والعطية: هي ما أعطاه الإنسان من ماله
١١	المبحث الثاني: منزلة الزكاة في الإسلام
١١	١ - الزكاة الركن الثالث من أركان الإسلام
١١	٢ - الزكاة قرينة الصلاة في كتاب الله تعالى
١١	الآيات قرنت بين الصلاة والزكاة ستاً وعشرين مرة
١٥	وذكرت الزكاة منفردة عن الصلاة في ثلاثة مواضع
١٥	ثلاثون مرة ذكرت فيها الزكاة في القرآن
١٦	جاءت كلمة الصدقة والصدقات في القرآن الكريم اثنتا عشرة مرة
١٦	٣ - اعتنت سنة النبي ﷺ بالزكاة عناية دقيقة
١٧	٤ - لعظم شأن الزكاة ذكرها الله تعالى في شرائع من كان قبلنا
١٧	٥ - مدح الله القائمين بها
١٨	٦ - ذم الله التاركين لها
١٨	٧ - تارك إطعام المساكين من المجرمين
١٨	٨ - أداء الزكاة من أسباب دخول الجنة
١٨	٩ - لعظم مكانة الزكاة شرعها الله تعالى زكاة مطلقة
٢١	١٠ - لعظم شأن الزكاة في الإسلام اعتنى الله بها
٢١	١١ - ويدل على علو منزلة الزكاة أن من منعها يقاتل
٢٢	١٢ - ومما يؤكد عظم منزلة الزكاة في الإسلام أن من جحد وجوبها كفر
٢٤	١٣ - ولعظيم منزلة الزكاة جاءت النصوص في بيان عقوبة تاركها
٢٧	١٤ - تعزير الإمام لمن تهاون بأداء الزكاة يدل على عظم منزلتها
٢٩	المبحث الثالث: فوائد الزكاة وحكمها
٢٩	١ - إتمام إسلام العبد
٢٩	٢ - حصول طاعة الله بتنفيذ أمره رجاء ثوابه

- ٣ - تثبيت أواصر المحبة بين الغني والفقير ٢٩
- ٤ - تطهير النفس وتزكيتها ٢٩
- ٥ - تعويد المسلم على صفة الجود، والكرم ٢٩
- ٦ - حفظ النفس عن الشح ٢٩
- ٧ - استجلاب البركة والزيادة والخلف من الله تعالى ٢٩
- ٨ - برهان على صدق إسلام مخرجها ٣١
- ٩ - تشريح الصدر ٣١
- ١٠ - تلحق المسلم بالمؤمن الكامل ٣١
- ١١ - من أسباب دخول الجنة ٣١
- ١٢ - تجعل المجتمع المسلم كالأسرة الواحدة ٣٢
- ١٣ - تطفئ حرارة ثورة الفقراء ٣٢
- ١٤ - تمنع الجرائم المالية مثل: السرقات والنهب ٣٢
- ١٥ - النجاة من حر يوم القيامة ٣٢
- ١٦ - تعيين المسلم على معرفة حدود الله والفقهاء في دينه تعالى ٣٣
- ١٧ - سبب لنزول الخيرات ودفع العقوبات ٣٣
- ١٨ - تطفئ الخطايا وتكفرها ٣٣
- ١٩ - أداء الزكاة من شكر النعم ٣٣
- ٢٠ - مضاعفة الأجر عند الله تعالى ٣٣
- ٢١ - وقاية صاحب المال من العذاب به ٣٤
- ٢٢ - الزكاة تحصن المال ويحفظه الله تعالى بها ٣٤
- ٢٣ - ذهاب شر المال ووباله ٣٤
- ٢٤ - تطهير المال؛ لأن الزكاة تطهير للمال ٣٥
- ٢٥ - وقاية المال من الفساد ٣٥
- ٢٦ - استعانة الفقير بما يأخذ من الزكاة على طاعة الله ٣٥
- ٢٧ - ترغيب الفقير في فعل الخيرات والإحسان إلى من دونه ٣٥
- ٢٨ - تحقيق أهم عناصر التمكين في الأرض ٣٥
- ٢٩ - يزيد الله تعالى من أدى الزكاة طيبة بها نفسه هدى وإيماناً ٣٦
- ٣٠ - شهد الله تعالى للمنفقين بالهدى والفلاح ٣٦
- ٣١ - أداء الزكاة والصدقة من أعظم قضاء الحوائج وتفريج الكربات ٣٦
- ٣٢ - أداء الزكاة أو الصدقة إلى الضعفاء الفقراء من أسباب النصر والرزق ٣٧
- ٣٣ - المتصدق ابتغاء مرضاة الله تعالى يفوز بثناء الله تعالى ٣٧
- ٣٤ - من أعظم أسباب رحمة الله تعالى للعبد ٣٨
- ٣٥ - وعد الله تعالى المؤمنين المتصدقين بالجنة وما فيها من النعيم ٣٨
- ٣٦ - أداء الزكاة من أعظم أنواع الإحسان ٣٩
- ٣٧ - في إعطاء العاملين على الزكاة منها إذا لم يكن لهم مرتب كفاية لهم ٣٩
- ٣٨ - في إعطاء الزكاة للمؤلفة قلوبهم ترغيبهم في الإسلام ٤٠
- ٣٩ - في إعطاء الغارمين الزكاة نوع من التخفيف عنهم ٤٠
- ٤٠ - تجهيز المقاتلين في سبيل الله تعالى ٤٠

- ٤١ - مساعدة المسلم المسافر إذا انقطع من النفقة ٤٠
- ٤٢ - في إعطاء الزكاة في تحرير الرقاب تحرير للرقيق ٤٠
- ٤٣ - يترتب على أداء الزكاة الأجر العظيم ٤١
- المبحث الرابع: حكم الزكاة في الإسلام** ٤٢
- الزكاة واجبة بالكتاب والسنة والإجماع ٤٢
- أما الكتاب ٤٢
- وأما السنة ٤٢
- وأما الإجماع ٤٢
- المبحث الخامس: شروط وجوب الزكاة خمسة:** ٤٣
- الشرط الأول: الإسلام ٤٣
- الشرط الثاني: الحرية ٤٤
- الشرط الثالث: ملك نصاب ٤٥
- الشرط الرابع: استقرار الملك ٤٥
- الشرط الخامس: مضي الحول في غير المعشر ٤٧
- ويستثنى أشياء لا يشترط لها تمام الحول وهي على النحو الآتي: ٤٧
- الأول: المعشر ٤٧
- الثاني: نتاج السائمة ٤٨
- الثالث: ربح التجارة حوله حول رأس المال ٤٨
- الرابع: الركاز، وهو ما يوجد من دفن الجاهلية ٤٨
- الخامس: المعدن ٤٨
- وينقطع الحول بأمور على النحو الآتي: ٤٩
- الأول: إذا نقص النصاب أثناء الحول قبل تمامه ٤٩
- الثاني: إذا باع النصاب بغير جنسه أثناء الحول لا فراراً من الزكاة ٥٠
- الثالث: إذا أبدل النصاب بغير جنسه أثناء الحول لا فراراً من الزكاة ٥٠
- أما إذا باعه أو أبدله بجنسه، فإن الحول لا ينقطع ٥٠
- وأما عروض التجارة فإن حولها يُبنى على حول الأثمان بكل حال ٥٢
- أما حول عروض التجارة فلا ينقطع الحول بالمبادلة أو البيع ٥٣
- المبحث السادس: زكاة الدين** ٥٥
- ١ - الصواب من أقوال أهل العلم أن الدين الذي ينقص النصاب لا يمنع الزكاة ٥٥
- ٢ - زكاة الدين على نوعين: ٥٧
- النوع الأول: دين على مليء معترف به باذل له ٥٧
- النوع الثاني: أن يكون الدين على معسر، أو جاحد، أو مماطل ٥٨
- ٣ - حكم إسقاط الدين من الزكاة: ٥٩
- المبحث السابع: مسائل مهمة في الزكاة** ٦٠
- المسألة الأولى: تجب الزكاة في عين المال ٦٠
- المسألة الثانية: لا يعتبر في وجوب الزكاة إمكان الأداء ٦١
- المسألة الثالثة: لا يعتبر في وجوب الزكاة بقاء المال ٦٢

- المسألة الرابعة: الزكاة كالدين في التركة ٦٣
- المسألة الخامسة: تجب الزكاة على الفور ٦٥
- المسألة السادسة: شروط صحة الزكاة ٦٦
- ١ - النية: وهي نوعان: ٦٦
- أ - نية المعمول له وهو الله تعالى ٦٦
- ب - نية العمل وهي تمييز العبادات بعضها عن بعض ٦٦
- ٢ - المتابعة للنبي ﷺ ٦٧
- المسألة السابعة: وجوب الزكاة في مال الصغير والمجنون ٦٧
- المسألة الثامنة: المال المستفاد بغير ربح التجارة أو نتاج السائمة له حول جديد ٦٩
- المسألة التاسعة: جواز تقديم الزكاة إذا وجد سبب وجوبها ٦٩
- المسألة العاشرة: كل شيء ليس لعروض التجارة لا زكاة فيه: كالعمارات وغيرها ٧٠
- المبحث الثامن: زكاة بهيمة الأنعام السائمة** ٧٢
- زكاة السائمة من بهيمة الأنعام: الإبل، والبقر، والغنم: ٧٢
- مفهوم السائمة من بهيمة الأنعام ٧٢
- شروط وجوب الزكاة في بهيمة الأنعام: ٧٢
- الشرط الأول: أن تتخذ للدر والنسل والتسمين ٧٢
- الشرط الثاني: السوم أكثر الحول ٧٣
- الشرط الثالث: أن يحول عليها الحول عند مالكتها حولاً كاملاً ٧٤
- الشرط الرابع: أن تبلغ النصاب الشرعي ٧٤
- أولاً: نصاب زكاة الإبل ٧٤
- الجدول التوضيحي لزكاة الإبل ٧٦
- حكم زكاة الإبل: واجبة بالسنة والإجماع ٧٧
- أما السنة ٧٧
- وأما الإجماع ٧٨
- مسائل في زكاة الإبل: ٧٨
- ١- الجبران في زكاة الإبل فقط ٧٨
- ٢- ابن اللبون يجزئ عن بنت المخاض عند عدمها ٧٩
- ٣- يؤخذ في زكاة الإبل الإناث فقط إلا ابن اللبون عند عدم ٧٩
- ٤- الشاة في الجبران جذع من الضأن أو ثنية من المعز ٧٩
- ٥- لو تطوع المزكي فأخرج سنّاً أعلى من السن الواجب جاز ٨٠
- ٦- يخرج عن الإبل من جنسها: عن العراب عربية وعن البخاتي بختية ٨٠
- ٧- لا مدخل للجبران في غير الإبل ٨٠
- ٨- يجزئ الذكر إذا كان المال كله ذكوراً ٨١
- ثانياً: نصاب زكاة البقر ٨١
- الجدول التوضيحي لزكاة البقر ٨٢
- حكم زكاة البقر: واجبة بالسنة والإجماع ٨٢

٨٢	أما السنة
٨٣	وأما الإجماع
٨٣	ثالثاً: نصاب زكاة الغنم
٨٤	الجدول التوضيحي لزكاة الغنم
٨٥	حكم زكاة الغنم: واجبة بالسنة والإجماع
٨٥	أما السنة
٨٥	وأما الإجماع
٨٧	الجدول العام لزكاة السائمة من بهيمة الأنعام
٨٨	مسائل في زكاة بهيمة الأنعام
٨٨	١- لا يأخذ المصدق: الهرمة، وذات العوار والتيس
٨٩	٢- لا يأخذ المصدق كرائم الأموال ولا خياره
٨٩	٣- الأوقاص في بهيمة الأنعام: لا زكاة فيها
٩٠	٤- إرضاء الساعي وإن ظلم
٩٠	٥- عمال الصدقة السعاة الذين يرسلهم الإمام
٩١	٦- لا زكاة في غير بهيمة الأنعام من الحيوان
٩١	٧- لا يجزئ في صدقة الغنم: إلا الجذع من الضأن والثني من المعز
٩٣	٨- شروط المخرج في الزكاة من بهيمة الأنعام
٩٣	الشرط الأول: السن
٩٣	الشرط الثاني: الأثوثة إلا ما استثنى
٩٣	الشرط الثالث: ألا تكون معيبة
٩٣	الشرط الرابع: أن تكون وسطاً
٩٣	٩- أقل من النصاب من الإبل، والبقر، والغنم يضم بعضه إلى بعض
٩٣	١٠- الصواب عدم جواز العدول عن المقادير المقدرة في الزكاة إلى القيمة
٩٤	١١- تؤخذ الزكاة على المياه والموارد وفي الدور
٩٤	١٢- لا يشتري المسلم صدقته
٩٥	١٣- دعاء المصدق لأهل الصدقة عند دفعهم
٩٥	١٤- ينعقد الحول على الصغار من حين ملكها
٩٥	١٥- نتائج السائمة من بهيمة الأنعام حولها حول أمهاتها
٩٦	١٦- كل جنس من بهيمة الأنعام ينقسم إلى نوعين
٩٦	١٧- الخلطة في بهيمة الأنعام
٩٧	الخلطة نوعان:
٩٧	النوع الأول: خلطة أعيان
٩٧	النوع الثاني خلطة أوصاف
٩٧	شروط خلطة الأوصاف:
٩٧	الشرط الأول: أن تكون الخلطة في السائمة من بهيمة الأنعام
٩٧	الشرط الثاني: أن يكون الخليطان من أهل الزكاة

- الشرط الثالث: أن يختلطاً في نصاب فأكثر ٩٨
- الشرط الرابع: أن يختلطاً في ستة أشياء ٩٨
- ١ - المسرح ٩٨
- ٢ - المشرب ٩٨
- ٣ - المحلب ٩٨
- ٤ - المراح ٩٨
- ٥ - الراعي ٩٨
- ٦ - الفحل ٩٨
- الشرط الخامس: أن يختلطاً في جميع الحول ٩٨
- ١٨- حكم زكاة سائمة الرجل في بلدان شتى ٩٩
- ١٩- الفرق بين بهيمة الأنعام وغيرها من الأموال من الأصناف الزكوية ١٠٠
- المبحث التاسع: زكاة الخارج من الأرض: الحبوب، والثمار، والركاز، والمعدن** ١٠٢
- أولاً: زكاة الحبوب والثمار واجبة: بالكتاب، والسنة، والإجماع: ١٠٢
- أما الكتاب ١٠٢
- وأما السنة ١٠٢
- وأما الإجماع ١٠٣
- ثانياً: شروط وجوب الزكاة في الحبوب والثمار ١٠٣
- الشرط الأول: أن يكون حباً أو ثمرأ ١٠٣
- الشرط الثاني: أن يكون مكيلاً ١٠٤
- الشرط الثالث: أن يكون مما يدخر ١٠٤
- الشرط الرابع: أن ينبت بإنبات الآدمي في أرضه ١٠٥
- الشرط الخامس: أن يبلغ نصاباً ١٠٦
- ثالثاً: تضم ثمرة العام الواحد لبعضها في تكميل النصاب: ١٠٧
- رابعاً: تجب الزكاة في الحبوب والثمار: ١٠٩
- على هذا فيكون للثمر والزرع ثلاثة أحوال: ١١٠
- الحالة الأولى: أن يتلف قبل وجوب الزكاة ١١٠
- الحالة الثانية: أن يتلف بعد الوجوب ١١٠
- الحالة الثالثة: أن يتلف بعد جعله في الجرين ١١١
- خامساً: قدر الزكاة في الحبوب والثمار على النحو الآتي: ١١١
- ١ - يجب العشر فيما سقي بلا مؤنة ١١١
- ٢ - يجب نصف العشر فيما سقي بمؤنة ١١٢
- ٣ - يجب ثلاثة أرباع العشر إذا شرب بالنوعين على النصف ١١٢
- ٤ - يعتبر بأكثر النوعين نفعاً مع الاشتراك بين المؤنة وغيرها ١١٣
- ٥ - وإن جهل مقدار السقي غلبنا جانب العشر ١١٣
- سادساً: خرص النخيل والأعناب إذا بدا صلاح الثمر: ١١٣
- ١ - ثبوت مشروعية الخرص في السنة ١١٤

- ٢ - استحباب بعث الإمام من يحرص عند بدو صلاح الثمار ١١٤
- ٣ - يجزئ خاوص واحد ١١٥
- ٤ - يحرص الرطب والعنب فقط ١١٥
- ٥ - يترك الخاوص الربع أو الثلث ١١٥
- سابعاً: زكاة الحبوب والثمار على مستأجر الأرض: ١١٦
- ثامناً: زكاة الحبوب والثمار: المزارعة، والمساقاة. ١١٧
- تاسعاً: يجتمع العشر والخراج في الأرض الخراجية: ١١٧
- أما أرض الصلح ١١٧
- وأما أرض العنوة ١١٨
- يجتمع العشر والخراج في أرض فتحت عنوة ١١٨
- عاشراً: الزكاة لا تؤخذ من رديء المال ١١٩
- الحادي عشر: زكاة العسل المحمي والمتخذ للتجارة ١٢٠
- الثاني عشر: زكاة المعدن ١٢٣
- الثالث عشر: زكاة الركاز ١٢٤
- الركاز ١٢٤
- المبحث العاشر: زكاة الأثمان: الذهب والفضة، والعملات: الورقية، والمعدنية ١٢٧
- أولاً: مفهوم الأثمان: ١٢٧
- لغة: ١٢٧
- اصطلاحاً ١٢٧
- الخلاصة ١٢٧
- ثانياً: زكاة الذهب والفضة: واجبة بالكتاب والسنة والإجماع: ١٢٧
- الكتاب ١٢٧
- السنة ١٢٨
- الإجماع ١٢٩
- ثالثاً: نصاب الذهب والفضة على النحو الآتي: ١٢٩
- ١ - نصاب الفضة ١٢٩
- ٢ - نصاب الذهب بالجرامات والمثاقيل والريالات ١٣٤
- رابعاً: زكاة العملات المعدنية والورقية: ١٣٧
- خامساً: حقيقة الأوراق النقدية: ١٣٧
- قرار هيئة كبار العلماء رقم (١٠) وتاريخ ١٣٩٣/٤/١٧هـ ١٣٧
- سادساً: حكم ضم الذهب والفضة بعضهما إلى بعض في تكميل النصاب: ١٤٣
- سابعاً: تضم عروض التجارة إلى كل من الذهب والفضة: ١٤٥
- ثامناً: مقدار الزكاة في الذهب والفضة: ربع العشر: ١٤٦
- تاسعاً: كيفية إخراج الزكاة من المال تكون بطرق منها: ١٤٧
- الطريقة الأولى: ربع العشر ١٤٨
- الطريقة الثانية: اثنين ونصف بالمائة تضرب في جميع المال ١٤٩

- عاشراً: إخراج أحد النقدين: من الذهب والفضة عن الآخر في الزكاة: ١٥٠
- الحادي عشر: ما يباح للرجال: من الذهب والفضة ١٥٢
- ١ - خاتم الفضة ١٥٢
- ٢ - قببغة السيف ١٥٤
- ٣ - ما دعت إليه الضرورة: كالأنف وربط الأسنان ١٥٥
- الثاني عشر: ما يباح للنساء من الذهب والفضة: ١٥٦
- الثالث عشر: تحريم آنية الذهب والفضة على الرجال والنساء جميعاً: ١٥٧
- الرابع عشر: لا زكاة في الحلي من غير الذهب والفضة: إجماعاً ١٥٨
- الخلاصة ١٥٩
- الخامس عشر: وجوب الزكاة في الحلي المحرم، أو المعد للتجارة: من الذهب والفضة: ١٥٩
- السادس عشر: زكاة الحلي المباح المعد للاستعمال: ١٦٠
- اختلاف العلماء ١٦٢
- أدلة الموجبين لزكاة الحلي ١٦٢
- ١ - عموم الكتاب ١٦٢
- ٢ - حديث أبي هريرة رضي الله عنه (ما من صاحب ذهب) ١٦٤
- ٣ - حديث المسكتين ١٦٤
- ٤ - حديث الفتحات ١٦٥
- ٥ - حديث الأوضاح ١٦٦
- ٦ - حديث فاطمة بنت قيس ١٦٦
- ٧ - آثار خمسة عن الصحابة رضي الله عنهم ١٦٧
- الأثر الأول عن عمر رضي الله عنه ١٦٧
- الأثر الثاني عن ابن عباس رضي الله عنه ١٦٨
- الأثر الثالث: عن ابن مسعود رضي الله عنه ١٦٨
- الأثر الرابع عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما ١٦٨
- الأثر الخامس: عن عائشة رضي الله عنها ١٦٨
- السابع عشر: ترجيح جمع كثير من العلماء لوجوب زكاة الحلي: ١٦٨
- ١ - ابن حزم ١٦٩
- ٢ - الفخر الرازي ١٦٩
- ٣ - الصنعاني ١٦٩
- ٤ - أحمد البناء ١٦٩
- ٥ - عبدالعزيز بن باز ١٦٩
- ٦ - محمد بن صالح العثيمين ١٧٣
- ٧ - الألباني ١٧٣
- ٨ - عبدالله بن جبرين ١٧٤
- ٩ - جماعة من أهل العلم أيدوا القول بالوجوب احتياطاً ١٧٤
- ١٠ - الخطابي ١٧٤

- ١١ - السندي ١٧٤
- ١٢ - محمد الأمين الشنقيطي ١٧٥
- ١٣ - محمود محمد خطاب السبكي ١٧٥
- ١٤ - أبو بكر الجزائري ١٧٥
- ١٥ - صالح البليهي ١٧٥
- ١٦ - اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء ١٧٥
- ١٧ - سماحة العلامة ابن باز رئيس اللجنة ١٧٦
- ١٨ - العلامة عبدالرزاق عفيفي ١٧٦
- ١٩ - العلامة عبدالله بن غديان ١٧٦
- ٢٠ - العلامة عبدالله بن قعود ١٧٦
- المبحث الحادي عشر: زكاة عروض التجارة** ١٧٨
- أولاً: مفهوم عروض التجارة لغة واصطلاحاً: ١٧٨
- لغة: ١٧٨
- اصطلاحاً: ١٧٨
- ثانياً: زكاة العروض واجبة بعموم الكتاب والسنة، والآثار، وإجماع عامة أهل العلم والقياس. ١٧٩
- أما الكتاب فلعوم الآيات الآتية: ١٧٩
- الدليل الأول من الكتاب ١٧٩
- الدليل الثاني ١٨١
- الدليل الثالث ١٨٢
- وأما السنة؛ فلعوم الأحاديث الآتية: ١٨٣
- الدليل الأول من السنة ١٨٣
- الدليل الثاني ١٨٣
- الدليل الثالث ١٨٥
- الدليل الرابع ١٨٥
- وأما الآثار؛ فمنها على سبيل المثال لا الحصر ما يأتي: ١٨٥
- الأثر الأول ١٨٦
- الأثر الثاني ١٨٦
- الأثر الثالث ١٨٦
- وأما الإجماع ١٨٧
- وأما القياس ١٨٨
- ثالثاً: وجوب زكاة عروض التجارة: ١٨٨
- رابعاً: شروط وجوب الزكاة في عروض التجارة على النحو الآتي: ١٩١
- الشرط الأول: نية التجارة ١٩١
- الشرط الثاني: بلوغ النصاب ١٩٢
- الشرط الثالث: الحول ١٩٣
- بقية الشروط ١٩٣

- خامساً: حول عروض التجارة لا ينقطع بالمبادلة أو البيع: ١٩٥
- سادساً: ربح عروض التجارة حوله حول رأس المال: ١٩٥
- سابعاً: تضم قيمة أنواع العروض إلى بعضها، وإلى كل من الذهب والفضة في تكميل النصاب: ١٩٦
- ثامناً: كيفية تقويم سلع عروض التجارة بما تبلغ قيمتها: ١٩٦
- تاسعاً: لا شيء في آلات التجارة المعدة للاستعمال: ١٩٧
- عاشراً: مقدار الواجب في عروض التجارة: ربع العشر: ١٩٨
- الحادي عشر: زكاة الأسهم والسندات: ٢٠٠
- ١ - مفهوم الأسهم: ٢٠١
- ٢ - مفهوم السندات: ٢٠١
- ٣ - الفروق بين الأسهم والسندات: ٢٠٢
- ٤ - حكم بيع الأسهم، على نوعين: ٢٠٣
- النوع الأول: أسهم في مؤسسات محرمة: ٢٠٣
- النوع الثاني: أسهم في مؤسسات مباحة: ٢٠٣
- ٥ - حكم بيع السندات: ٢٠٤
- ٦ - كيفية زكاة الأسهم: ٢٠٤
- النوع الأول: المساهمة في الشركات الصناعية: ٢٠٤
- النوع الثاني: المساهمة في الشركات التجارية: ٢٠٤
- ٧ - زكاة السندات: ٢٠٥
- النوع الأول: ٢٠٥
- النوع الثاني: ٢٠٥
- المبحث الثاني عشر: زكاة الفطر: ٢٠٧
- أولاً: مفهوم زكاة الفطر: ٢٠٧
- لغة: ٢٠٧
- واصطلاحاً: ٢٠٧
- ثانياً: الأصل في وجوب زكاة الفطر: عموم الكتاب وصريح السنة والإجماع: ٢٠٨
- أما الكتاب: ٢٠٨
- وأما السنة: ٢٠٩
- وأما الإجماع: ٢٠٩
- ثالثاً: شروط وجوب زكاة الفطر ثلاثة شروط: ٢٠٩
- الشرط الأول: الإسلام: ٢٠٩
- الشرط الثاني: الغنى في يومه وليلته: ٢١٠
- الشرط الثالث: دخول وقت الوجوب: ٢١٠
- رابعاً: الحكمة من وجوب زكاة الفطر: ٢١٠
- ١ - طهرة للصائم: ٢١٠
- ٢ - طعمة للمساكين: ٢١٠
- ٣ - مواساة للمسلمين: ٢١١

- ٤ - حصول الثواب والأجر العظيم ٢١١
- ٥ - زكاة للبدن ٢١١
- ٦ - شكر نعم الله ٢١١
- خامساً: زكاة الفطر فرض على كل مسلم فُضِّلَ عنده يوم العيد وليلته صاع من طعام ٢١٢
- سادساً: وقت إخراج زكاة الفطر: ٢١٣
- سابعاً: درجات إخراج زكاة الفطر على النحو الآتي: ٢١٤
- الدرجة الأولى ٢١٤
- الدرجة الثانية ٢١٥
- الدرجة الثالثة ٢١٦
- الدرجة الرابعة ٢١٦
- ثامناً: مقدار زكاة الفطر وأنواعها: ٢١٨
- تاسعاً: مقدار الصاع الذي تؤدي به زكاة الفطر ٢٢٠
- عاشراً: أهل زكاة الفطر الذين تدفع لهم: الفقراء والمساكين ٢٢١
- الحادي عشر: حكم دفع القيمة في زكاة الفطر: ٢٢٣
- الثاني عشر: الفطرة تلزم المسلم عن نفسه وعن من يعول ممن تلزمه نفقته: ٢٢٤
- الثالث عشر: مكان زكاة الفطر وحكم نقلها: ٢٢٦
- الرابع عشر: أحكام إخراج زكاة الأموال: ٢٢٧
- ١ - إخراج الزكاة على الفور ٢٢٧
- ٢ - حكم من جحد وجوب الزكاة ٢٢٧
- ٣ - حكم منع الزكاة بخلاً ٢٢٨
- ٤ - زكاة مال الصغير والمجنون ٢٢٨
- ٥ - يفرق زكاته بنفسه ٢٢٩
- ٦ - يسأل الله القبول ٢٢٩
- ٧ - ما يقول آخذ الزكاة ٢٣٠
- ٨ - شروط صحة الزكاة ٢٣٠
- ٩ - جواز تعجيل الزكاة إذا وجد سبب الوجوب ٢٣٠
- ١٠ - حكم نقل الزكاة من بلد إلى بلد ٢٣١
- ١١ - إذا كان صاحب المال في بلد وماله في بلد آخر: ٢٣٣
- المبحث الثالث عشر: مصارف الزكاة في الإسلام ٢٣٥
- أولاً: المفهوم: لغة واصطلاحاً. ٢٣٥
- لغة: ٢٣٥
- اصطلاحاً ٢٣٥
- الخلاصة ٢٣٥
- ثانياً: حصر الله تعالى أهل الزكاة بلا تعميم في العطاء: ٢٣٦
- ثالثاً: أنواع مصارف الزكاة ومفهوم كل مصرف: ٢٣٧
- المصرف الأول: الفقراء، وفيه مسائل: ٢٣٧

المسألة الأولى: مفهوم الفقر لغة واصطلاحاً	٢٣٧
مفهوم الفقر لغة	٢٣٧
مفهوم الفقر اصطلاحاً	٢٣٧
الصواب في مفهوم الفقر اصطلاحاً	٢٣٨
المسألة الثانية: نصيب الفقراء من الزكاة	٢٤٠
المسألة الثالثة: ما جاء من الآيات القرآنية في الفقراء	٢٤٤
المصرف الثاني: المساكين وفيه مسائل:	٢٤٥
المسألة الأولى: مفهوم المساكين لغة واصطلاحاً:	٢٤٥
مفهوم المساكين لغة	٢٤٦
مفهوم المساكين اصطلاحاً	٢٤٦
المسألة الثانية: الجمع بين مفهوم المساكين والفقراء	٢٤٧
المسألة الثالثة: نصيب المساكين من الزكاة	٢٤٧
المسألة الرابعة: ما جاء من الآيات القرآنية في المساكين	٢٤٨
المسألة الخامسة: ما جاء من الأحاديث في المسكين	٢٥١
المصرف الثالث: العاملون عليها، وفيه: مسائل:	٢٥٢
المسألة الأولى: مفهوم العاملين لغة واصطلاحاً	٢٥٢
مفهوم العاملين لغة	٣٥٢
مفهوم العاملين اصطلاحاً	٢٥٣
المسألة الثانية: نصيب العاملين عليها من الزكاة	٢٥٤
المسألة الثالثة: فضل الصدق والأمانة في حفظ الصدقة:	٢٥٧
المصرف الرابع: المؤلفة قلوبهم، وفيه مسائل:	٢٥٨
المسألة الأولى: مفهوم المؤلفة لغة واصطلاحاً	٢٥٨
مفهوم المؤلفة قلوبهم لغة	٢٥٨
مفهوم المؤلفة قلوبهم اصطلاحاً	٢٥٩
المسألة الثانية: أقسام المؤلفة قلوبهم، وأنواعهم:	٢٥٩
القسم الأول: كفار وهم نوعان	٢٥٩
النوع الأول: من يخشى شره	٢٥٩
النوع الثاني: من يرجى إسلامه	٢٥٩
القسم الثاني: المسلمون وهم أربعة أنواع	٢٦٠
النوع الأول: من يرجى إسلام نظرائهم	٢٦٠
النوع الثاني: من يرجى دفعهم عن المسلمين	٢٦٠
النوع الثالث: من يرجى جبايتهم للزكاة	٢٦٠
النوع الرابع: من يرجى قوة إيمانهم	٢٦٠
المسألة الثالثة: نصيب المؤلفة قلوبهم من الزكاة	٢٦١
المصرف الخامس: (وفي الرقاب) وفيه مسائل:	٢٦٢
المسألة الأولى: مفهوم الرقاب لغة واصطلاحاً:	٢٦٢

لغة	٢٦٢
مفهوم الرقاب اصطلاحاً	٢٦٢
المسألة الثانية: فضل إعتاق الرقاب	٢٦٥
المسألة الثالثة: نصيب الرقاب من الزكاة على النحو الآتي:	٢٦٨
المصرف السادس: الغارمون، وفيه مسائل:	٢٦٩
المسألة الأولى: مفهوم الغارمين لغة واصطلاحاً	٢٦٩
مفهوم الغارمين لغة	٢٦٩
مفهوم الغارمين اصطلاحاً	٢٧٠
المسألة الثانية: أنواع الغارمين على النحو الآتي:	٢٧٠
النوع الأول: غارم لإصلاح البين	٢٧٠
النوع الثاني: الغارم لنفسه في مباح	٢٧١
المسألة الثالثة: نصيب الغارمين من الزكاة	٢٧٢
المصرف السابع: في سبيل الله تعالى، وفيه مسائل:	٢٧٢
المسألة الأولى: مفهوم في سبيل الله لغة واصطلاحاً:	٢٧٢
لغة	٢٧٣
اصطلاحاً	٢٧٣
المسألة الثانية: نصيب الغزاة في سبيل الله	٢٧٣
المصرف الثامن (وابن السبيل) وفيه مسائل:	٢٧٥
المسألة الأولى: مفهوم ابن السبيل لغة واصطلاحاً	٢٧٥
لغة	٢٧٥
اصطلاحاً	٢٧٦
المسألة الثانية: نصيب ابن السبيل من الزكاة	٢٧٦
رابعاً: نصيب كل مصرف من مصارف الزكاة على سبيل الإجمال على النحو الآتي:	٢٧٦
١- كل صنف من أصناف أهل الزكاة يدفع إليه	٢٧٦
٢- أربعة أصناف يأخذون أخذاً مستقراً	٢٧٧
٣- أربعة منهم: وهم الغارمون وفي الرقاب	٢٧٧
٤- أربعة يأخذون مع الغنى: الغازي والغارم	٢٧٧
٥- قال السعدي رحمه الله: المدفوع له نوعان:	٢٧٧
٦- إذا اجتمع في واحد من أهل الزكاة سببان	٢٧٧
٧- يستحب صرف الزكاة إلى الأقارب	٢٧٨
خامساً: أصناف من لا يصح دفع الزكاة إليهم على النحو الآتي:	٢٧٨
١- الكفار إلا المؤلفة قلوبهم	٢٧٨
٢- آل النبي محمد ﷺ وهم بنو هاشم	٢٧٩
٣- موالي بني هاشم	٢٨٣
٤- المملوك	٢٨٥
٥- الأغنياء المكتسبون	٢٨٥

- ٦ - المرأة الفقيرة تحت الغني المنفق ٢٨٦
- ٧ - من تلزم نفقته لا تدفع إليه الزكاة ٢٨٧
- النوع الأول: الأصول وإن علوا ٢٨٧
- النوع الثاني: الفروع وإن نزلوا ٢٨٧
- النوع الثالث: الزوجة ٢٨٨
- النوع الرابع: الزوج ٢٨٩
- ٨ - المبتدع والفاجر الذين يصرفونها في المعاصي ٢٩٢
- ٩ - جهات الخير غير الأصناف الثمانية ٢٩٣
- المبحث الرابع عشر: صدقة التطوع في الإسلام ٢٩٤
- أولاً: مفهوم صدقة التطوع: لغة واصطلاحاً ٢٩٤
- الصدقة لغة ٢٩٤
- الصدقة اصطلاحاً ٢٩٤
- العطية ٢٩٥
- التطوع لغة ٢٩٥
- التطوع اصطلاحاً ٢٩٥
- ثانياً: فضل صدقة التطوع لها فضائل كثيرة جداً ٢٩٥
- ١ - صدقة التطوع تكمل زكاة الفريضة وتجبر نقصها ٢٩٥
- ٢ - تطفى الخطايا وتكفرها ٢٩٦
- ٣ - من أسباب دخول الجنة ٢٩٦
- ٤ - الصدقة تدخل الجنة ولو بشق تمره ٢٩٧
- ٥ - من أسباب النجاة من حر يوم القيامة ٢٩٧
- ٦ - من أسباب النصر والرزق ٢٩٨
- ٧ - الصدقة تعود المسلم على صفة الجود والكرم ٢٩٨
- ٨ - تحفظ النفس عن الشح ٢٩٨
- ٩ - تجلب البركة ٢٩٩
- ١٠ - تشرح الصدر وتدخل السرور ٣٠٠
- ١١ - تلحق المسلم بالمؤمن الكامل ٣٠٠
- ١٢ - تحصل بها قضاء الحاجات وتفريغ الكربات ٣٠١
- ١٣ - الصدقة من أسباب رحمة الله للعب ٣٠١
- ١٤ - الصدقة من الإحسان والله يحب المحسنين ٣٠٢
- ١٥ - يترتب عليها الأجر الذي يريبه سبحانه ٣٠٢
- ١٦ - المتصدق يفوز بثناء الله تعالى ٣٠٣
- ١٧ - المتصدق يحصل على مضاعفة الأجر ٣٠٣
- ١٨ - تجعل المجتمع كالأسرة الواحدة ٣٠٤
- ١٩ - بذل المال خير للمتصدق ٣٠٤
- ٢٠ - صدقة السر تطفى غضب الرب ٣٠٤

- ٢١ - الصدقة دواء للمرضى..... ٣٠٥
- ثالثاً: أفضل صدقات التطوع على النحو الآتي: ٣٠٥
- ١ - الصدقة بسقي الماء..... ٣٠٥
- ٢ - الصدقة على ذي الرحم الكاشح..... ٣٠٥
- ٣ - صدقة الصحيح الشحيح..... ٣٠٦
- ٤ - صدقة جهد المقل..... ٣٠٨
- ٥ - الصدقة عن ظهر الغنى..... ٣١٠
- ٦ - الصدقة على الأقارب..... ٣١١
- ٧ - أفضل الصدقات النفقة على العيال..... ٣١٤
- رابعاً: الإخلاص شرط في قبول الصدقات: ٣١٨
- ١- الإخلاص أعظم ما أمر الله به،..... ٣١٨
- ٢- الإخلاص شامل لأنواع العبادات..... ٣١٨
- ٣- إسلام الوجه لله: هو الإخلاص،..... ٣١٨
- ٤- الإخلاص يحصل به الأجر العظيم،..... ٣١٨
- ٥- الإخلاص تجارة رابحة..... ٣١٩
- ٦- الإخلاص توفى به الأجور..... ٣١٩
- ٧- مضاعفة الحسنات للمنفقين المخلصين..... ٣١٩
- ٨- الجزاء بأحسن من العمل..... ٣١٩
- ٩- إنما الأعمال بالنيات..... ٣١٩
- ١٠- احتساب الرجل نفقة أهله صدقة..... ٣٢٠
- ١١- بالإخلاص يحصل الأجر على فعل المباح..... ٣٢٠
- ١٣- يكتب للعبد المسلم ما نوى،..... ٣٢١
- ١٤- إحسان الله العظيم إلى عباده المؤمنين..... ٣٢١
- خامساً: آداب الصدقة: للصدقة آداب عظيمة: ٣٢١
- ١ - الاحتساب..... ٣٢١
- ٢ - الإنفاق من الحلال..... ٣٢٢
- ٣ - لا يحقرن من الصدقة شيئاً..... ٣٢٣
- ٤ - المسارعة في إخراج الصدقة..... ٣٢٨
- ٥ - الإنفاق سراً وعلانية..... ٣٢٩
- ٦ - الإنفاق مما يحب..... ٣٣٣
- ٧ - عدم الإيكاء والإحصاء..... ٣٣٤
- ٨ - عدم الحرص على المال..... ٣٣٦
- ٩ - التوسط بدون إسراف ولا تقتير..... ٣٣٤
- سادساً: صدقات إطعام الطعام..... ٣٤٥
- ١ - الإطعام لوجه الله تعالى..... ٣٤٥
- ٢ - اقتحام العقبة بأسباب إطعام المساكين..... ٣٤٥

- ٣ - إطعام الجائع فيه الثواب العظيم ٣٤٥
- ٤ - إطعام الطعام من أسباب دخول الجنة ٣٤٥
- ٥ - أعد الله الغرف العاليات لمن أطعم الطعام ٣٤٦
- ٦ - خير الإسلام إطعام الطعام ٣٤٦
- ٧ - ثواب إطعام الطعام عند الله تعالى ٣٤٧
- ٨ - إطعام المساكين من خصال أسباب دخول الجنة ٣٤٧
- ٩ - إطعام الجائع وإسقاء الظمآن ٣٤٨
- ١٠ - إدخال السرور على المؤمن ٣٤٨
- سابعاً: الصدقة على الحيوان ٣٤٨
- ١ - دخل رجل الجنة بسقي كلب ٣٤٨
- ٢ - دخلت امرأة بغي الجنة بسقي كلب ٣٤٩
- ٣ - دخلت امرأة النار بتعذيب هرة ٣٤٩
- ٤ - ثواب كبير لمن غرس غرساً فأكل منه ٣٥٠
- ثامناً: صدقة القرض الحسن والعارية والمنيحة ٣٥٠
- ١ - أجر القرض كإعتاق رقبة ٣٥٠
- ٢ - كل قرض صدقة ٣٥٠
- ٣ - القرض يضاعف أضعافاً ٣٥١
- ٤ - إقراض مسلم مرتين كصدقة مرة ٣٥١
- ٥ - أجر من منح منيحة ٣٥١
- ٦ - ينجي الله بالتنفيس على المعسر من كرب يوم القيامة ٣٥٢
- ٧ - إنظار المعسر أو الوضع عنه يظل الله به في ظله ٣٥٣
- تاسعاً: الصدقة الجارية والوقف لله تعالى: ٣٥٣
- عاشراً: الصدقة من صفات المتقين المحسنين ٣٥٤
- الحادي عشر: صدقة الوصية ٣٥٥
- الثاني عشر: الهدية، والعطية، والهبة، صدقة بالنية ٣٥٦
- العطية ٣٥٦
- الهبة ٣٥٦
- الهدية ٣٥٧
- الوصية ٣٥٧
- الصدقة ٣٥٧
- الفروق بين هذه التبرعات ٣٥٧
- الثالث عشر: أنواع صدقات التطوع ٣٥٩
- ١ - الصدقة بالمال ٣٥٩
- ٢ - جميع أنواع المعروف ٣٥٩
- ٣ - التسبيح والتهليل ٣٦٠
- ٤ - على الإنسان ثلاثمائة وستون صدقة كل يوم ٣٦٠

- ٥ - الإمساك عن الشر صدقة..... ٣٦٠
- ٦ - العدل بين الناس صدقة..... ٣٦١
- ٧ - صلاة الضحى تجزئ عن ثلاثمائة وستين صدقة..... ٣٦١
- ٨ - التسبيح والتكبير والتحميد دبر الصلوات صدقة..... ٣٦٢
- ٩ - الدلالة على فعل الصدقات صدقة..... ٣٦٣
- ١٠ - لا يترك الله من العمل شيئاً..... ٣٦٣
- الرابع عشر: مبطلات الصدقة..... ٣٦٣
- ١ - الرياء..... ٣٦٣
- ٢ - المن والأذى..... ٣٦٤
- ٣ - الغلول..... ٣٦٥
- الخامس عشر: موضوعات متنوعة في الصدقات، منها:..... ٣٦٥
- ١ - المبادرة بالصدقة قبل أن ترد..... ٣٦٥
- ٢ - ضرب المثل للمنفق والبخل..... ٣٦٦
- ٣ - ثبوت أجر المتصدق وإن وقعت الصدقة في غير محلها..... ٣٦٨
- ٤ - إذا تصدق على ابنه وهو لا يشعر..... ٣٦٩
- ٥ - صدقة الخازن إذا تصدق بأمر صاحبه..... ٣٧٠
- ٦ - أجر الخادم إذا تصدق بإذن صاحبه..... ٣٧٠
- ٧ - أجر المرأة إذا تصدقت من بيت زوجها..... ٣٧١
- ٨ - صدقة العبد بإذن مولاه..... ٣٧١
- ٩ - أجر من أنفق زوجين في سبيل الله..... ٣٧٢
- ١٠ - صدقة كفالة اليتيم..... ٣٧٣
- ١١ - الساعي على الأرملة والمسكين كالمجاهد..... ٣٧٤
- ١٢ - الصدقة الخالصة سماها الله قرضاً حسناً..... ٣٧٤
- ١٣ - لا يشتري المسلم صدقته..... ٣٧٥
- ١٤ - الشفاعة في الصدقة..... ٣٧٦
- ١٥ - صدقة الكافر قبل إسلامه..... ٣٧٧
- ١٦ - الصدقة على السائل ولو أفحش في المسألة..... ٣٧٧
- ١٧ - الصدقة إذا بلغت محلها جازت لمن حرمت عليه..... ٣٧٨
- ١٨ - الصدقة في عشر ذي الحجة..... ٣٧٩
- ١٩ - الصدقة في رمضان..... ٣٧٩
- ٢٠ - الصدقة على الجيران..... ٣٧٩
- ٢١ - من يعمل مثقال ذرة خيراً يره..... ٣٨٠
- ٢٢ - مصارف صدقة التطوع..... ٣٨٠
- السادس عشر: صدقة إعتاق الرقاب:..... ٣٨١
- ١ - قوله تعالى: ﴿فلا اقتحم العقبة﴾..... ٣٨١
- ٢ - لعظيم أجر عتق الرقاب جعل الله تعالى إعتاقها..... ٣٨٢

- ٣- جعلها الله تعالى من أعمال البر والتقوى ٣٨٢
- ٤- الأحاديث الواردة في ذلك ٣٨٣
- السابع عشر: المنافسة العظيمة في الصدقات: ٣٨٤
- ١ - صدقات أبي بكر رضي الله عنه ٣٨٤
- الصدقة الأولى: إنفاق ماله في إعتاق الرقاب: ٣٨٥
- الصدقة الثانية: إنفاق جميع ماله في الهجرة مع رسول الله ﷺ ٣٨٥
- الصدقة الثالثة: تصدقه بماله كله وعمر بالنصف في غزوة تبوك: ٣٨٦
- ٢ - صدقات عثمان رضي الله عنه: ٣٨٦
- الصدقة الأولى: حفر بئر رومة ٣٨٧
- الصدقة الثانية: توسعة مسجد النبي ﷺ ٣٨٧
- الصدقة الثالثة: الصدقة العظيمة الكثيرة في غزوة تبوك ٣٨٨
- ٣- حكم الصدقة بجميع المال ٣٨٩
- ٤- حكم صدقة المرأة من مالها بدون إذن زوجها ٣٨٩ ، ٣١٦ ، ٣١٣
- الثامن عشر: وصول ثواب الصدقات عن الأموات إليهم لما يأتي: ٣٨٩
- ١- ما يفعله الولد الصالح من الأعمال ٣٨٩
- ٢- عن عائشة رضي الله عنها أن رجلاً قال: إن أمي افتلتت ٣٨٩
- ٣- عن ابن عباس أن سعد بن عبادة توفيت أمه ٣٩٠
- ٤- عن سعد بن عبادة قال: قلت: يا رسول الله إن أمي ماتت ٣٩٠
- ٥- عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلاً قال للنبي ﷺ إن أبي مات ٣٩١
- التاسع عشر: القناعة والعفة: ٣٩١
- ١ - مفهوم القناعة ٣٩١
- ٢ - مدح القناعة ٣٩١
- ٣ - غنى النفس ٣٩٣
- ٤ - الرضى بالقليل ٣٩٣
- العشرون: أنواع المسألة الجائزة والمذمومة ٣٩٤
- ١ - المسألة المذمومة وردت في أحاديث منها: ٣٩٤
- ٢ - المسألة الجائزة وردت في أحاديث منها: ٣٩٧
- ٣ - لا يسأل بوجه الله إلا الجنة ٣٩٨
- ٤ - قبول العطاء من غير مسألة ٣٩٩
- الحادي والعشرون: الزهد والورع: ٤٠٠
- الأدلة من الكتاب الكريم العزيز ٤٠٢
- الورع ٤٠٠
- الأدلة من السنة المطهرة ٤٠٤
- أول من يدخل الجنة: ٤٠٧
- ١ - أول من يدخل الجنة: محمد ﷺ ٤٠٧
- ٢ - أمة محمد ﷺ ٤٠٨

٤٠٨.....	٣ - الفقراء:
٤١١.....	الفهارس العامة
٤١٢.....	١- فهرس الآيات القرآنية
٤٢٢.....	٢- فهرس الأحاديث النبوية
٤٤١.....	٣- فهرس الآثار
٤٤٥.....	٤- فهرس شرح الغريب
٤٤٨.....	٥- فهرس المصادر والمراجع
٤٦٠.....	٦- فهرس المسائل الفقهية في الزكاة في الحواشي
٤٧٢.....	٧- فهرس الموضوعات

١- العروة الوثقى فى ضوء الكتاب والسنة	٥٤- الصيام فى الإسلام فى ضوء الكتاب والسنة
٢- بيان عقيدة أهل السنة والجماعة ولزوم اتباعها	٥٥- العمرة والحج والزياره فى ضوء الكتاب والسنة
٣- شرح العقيدة الواسطية	٥٥- مرشد المعتمر والحجاج والزائر
٤- شرح أسماء الله الحسنى فى ضوء الكتاب والسنة	٥٦- رمى الجمرات فى ضوء الكتاب والسنة
٥- الثمر المجتبى: مختصر شرح أسماء الله الحسنى	٥٧- مناسك الحج والعمرة فى الإسلام
٦- الفوز العظيم والخسران المبين	٥٨- الجهاد فى سبيل الله: فضله وأسباب النصر على الأعداء
٧- النور والظلمات فى الكتاب والسنة	٥٩- المفاهيم الصحيحة للجهاد فى ضوء الكتاب والسنة
٨- نور التوحيد وظلمات الشرك فى ضوء الكتاب والسنة	٦٠- الربا: أضراره وآثاره فى ضوء الكتاب والسنة
٩- نور الإخلاص وظلمات إرادة الدنيا بعمل الآخرة	٦١- ممن أحكام سورة المائدة
١٠- نور الإسلام وظلمات الكفر فى ضوء الكتاب والسنة	٦٢- الحكمة فى الدعوة إلى الله تعالى
١١- نور الإيمان وظلمات النفاق فى ضوء الكتاب والسنة	٦٣- مواقف النبى ﷺ فى الدعوة إلى الله تعالى
١٢- نور السنة وظلمات البدعة فى ضوء الكتاب والسنة	٦٤- مواقف الصحابة ؓ فى الدعوة إلى الله تعالى
١٣- نور الشيب وحكم تغييره فى ضوء الكتاب والسنة	٦٥- مواقف التابعين وأتباعهم فى الدعوة إلى الله تعالى
١٤- نور الهدى وظلمات الضلال فى ضوء الكتاب والسنة	٦٦- مواقف العلماء عبر العصور فى الدعوة إلى الله تعالى
١٥- قضية التكفير بين أهل السنة وفرق الضلال	٦٧- مفهوم الحكمة فى ضوء الكتاب والسنة
١٦- الاعتصام بالكتاب والسنة	٦٨- كيفية دعوة الملحدين إلى الله تعالى فى ضوء الكتاب والسنة
١٧- تبريد حرارة المصيبة فى ضوء الكتاب والسنة	٦٩- كيفية دعوة الوثنيين إلى الله تعالى فى ضوء الكتاب والسنة
١٨- عقيدة المسلم فى ضوء الكتاب والسنة (٢/١)	٧٠- كيفية دعوة أهل الكتاب إلى الله تعالى فى ضوء الكتاب والسنة
١٩- ظهور المسلم فى ضوء الكتاب والسنة	٧١- كيفية دعوة عصاة المسلمين إلى الله تعالى فى ضوء الكتاب
٢٠- منزلة الصلاة فى الإسلام فى ضوء الكتاب والسنة	٧٢- مقومات الداعية الناجح فى ضوء الكتاب والسنة
٢١- الأذان والإقامة فى ضوء الكتاب والسنة	٧٣- فقه الدعوة إلى صحيح الإمام البخارى رحمه الله (٢/١)
٢٢- إجابة النداء فى ضوء الكتاب والسنة	٧٤- العلاقة المثلى بين العلماء ووسائل الاتصال الحديثة
٢٣- شروط الصلاة فى ضوء الكتاب والسنة	٧٥- الذكر والدعاء والعلاج بالرقى من الكتاب والسنة (٤/١)
٢٤- فرة عين المصلين ببيان صفة صلاة المحسنين فى ضوء الكتاب	٧٦- دعاء ممن الكتاب والسنة
٢٥- أركان الصلاة وواجباتها فى ضوء الكتاب والسنة	٧٧- حصن المسلم من أذكار الكتاب والسنة
٢٦- الخشوع فى الصلاة فى ضوء الكتاب والسنة	٧٨- ورد الصباح والمساء فى ضوء الكتاب والسنة
٢٧- سجود السهو: مشروعيته ومواضعه وأسبابه فى ضوء الكتاب	٧٩- العلاج بالرقى من الكتاب والسنة
٢٨- صلاة التطوع: مفهومه وفوائده وأقسام وأنواع فى ضوء الكتاب	٨٠- شروط الدعاء وموانع الإجابة فى ضوء الكتاب والسنة
٢٩- قيام الليل: فضله وأدابه فى ضوء الكتاب والسنة	٨١- تصحيح شرح حصن المسلم من أذكار الكتاب والسنة
٣٠- صلاة الجماعة: مفهومه، وفوائده، وأحكامه، وفوائده، وأدابه	٨٢- تصحيح شرح الدعاء من الكتاب والسنة
٣١- المساجد، مفهومه، وفوائده، وأحكامه، وحقوقه، وأدابه	٨٣- الخلق الحسن فى ضوء الكتاب والسنة
٣٢- الإمامة فى الصلاة فى ضوء الكتاب والسنة	٨٤- عظمة القرآن الكريم وتعظيمه وأثره فى النفوس
٣٣- صلاة المريض فى ضوء الكتاب والسنة	٨٥- صلاة الأرحام فى ضوء الكتاب والسنة
٣٤- صلاة المسافرين فى ضوء الكتاب والسنة	٨٦- بر الوالدين فى ضوء الكتاب والسنة
٣٥- صلاة الخوف فى ضوء الكتاب والسنة	٨٧- سلامة الصدر فى ضوء الكتاب والسنة
٣٦- صلاة الجمعة فى ضوء الكتاب والسنة	٨٨- أنواع الصبر ومجالاته فى ضوء الكتاب والسنة
٣٧- صلاة العيدين فى ضوء الكتاب والسنة	٨٩- نور التقوى وظلمات المعاصى فى ضوء الكتاب والسنة
٣٨- صلاة الكسوف فى ضوء الكتاب والسنة	٩٠- آفات اللسان فى ضوء الكتاب والسنة
٣٩- صلاة الاستسقاء فى ضوء الكتاب والسنة	٩١- الغفلة: خطرها وأسبابها وعلاجها
٤٠- أحكام الجنائز فى ضوء الكتاب والسنة	٩٢- الحجاب والاختلاط فى ضوء الكتاب والسنة (تحت الطبع)
٤١- ثواب القرب المهداة إلى أموات المسلمين فى ضوء الكتاب والسنة	٩٣- الهدى النبوى فى تربية الأولاد
٤٢- صلاة المؤمن فى ضوء الكتاب والسنة (٣/١)	٩٤- الأخلاق فى ضوء الكتاب والسنة (تحت الطبع)
٤٣- منزلة الزكاة فى الإسلام فى ضوء الكتاب والسنة	٩٥- وداع الرسول ﷺ لأمتيه
٤٤- زكاة بهيمة الأنعام فى ضوء الكتاب والسنة	٩٦- رحمة الله على المؤمنين محمد رسول الله سيد الناس ﷺ
٤٥- زكاة الخراج من الأرض فى ضوء الكتاب والسنة	٩٧- مواقف لا تنسى من سيرة والى الله رحمة الله
٤٦- زكاة الأملاك: لذهب والفضة فى ضوء الكتاب والسنة	٩٨- أبرار الزواج فى سيرة الحجاج تأليف عبد الرحمن بن سعيد رحمه الله
٤٧- زكاة عروض التجارة فى ضوء الكتاب والسنة	٩٩- الجنة والنار: تأليف عبد الرحمن بن سعيد رحمه الله (تحقيق)
٤٨- زكاة الفطر فى ضوء الكتاب والسنة	١٠٠- غزوة فتح مكة: تأليف عبد الرحمن بن سعيد رحمه الله (تحقيق)
٤٩- مصارف الزكاة فى الإسلام فى ضوء الكتاب والسنة	١٠١- سيرة الشاب الصالح عبد الرحمن بن سعيد بن على رحمه الله
٥٠- صدقة التطوع فى ضوء الكتاب والسنة	١٠٢- مجموع رسائل الشباب الصالح
٥١- الزكاة فى الإسلام فى ضوء الكتاب والسنة	١٠٣- مجموع الخطب المنبرية (تحت الطبع)
٥٢- فضائل الصيام وقيام رمضان فى الكتاب والسنة	١٠٤- الغناء والمعازف فى ضوء الكتاب والسنة وأثار الصحابة

* أولاً : حصن المسلم باللفات الآتية

١- حصن المسلم باللغة الإنجليزية	٤٩-	نور الإيمان وظلمات النفاق في ضوء الكتاب والسنة	٤٩-
٢- حصن المسلم باللغة الفرنسية	٥٠-	الربا:اضراره وأثاره في ضوء الكتاب والسنة	٥٠-
٣- حصن المسلم باللغة الأردية	٥١-	نور الإخلاص وظلمات إرادة الدنيا بعمل الآخرة	٥١-
٤- حصن المسلم باللغة الإثيوبية	٥٢-	ظهور المسلم (مكتب الجاليات بالسيل/وادي النواصر)	٥٢-
٥- حصن المسلم باللغة البنغالية	٥٣-	منزلة الصلاة في الإسلام (جاليات يحيى المسلم-براض)	٥٣-
٦- حصن المسلم باللغة الأمهرية	٥٤-	صلاة التطوع في ضوء الكتاب والسنة	٥٤-
٧- حصن المسلم باللغة السواحلية	٥٥-	نور التقوى وظلمات المعاصي (دار السلام)	٥٥-
٨- حصن المسلم باللغة التركية	٥٦-	نور الإسلام وظلمات الكفر (دار السلام)	٥٦-
٩- حصن المسلم باللغة الهوساوية	٥٧-	الفقر العظيم والخسران المبين (دار السلام)	٥٧-
١٠- حصن المسلم باللغة الفارسية	٥٨-	النور والظلمات في الكتاب والسنة (دار السلام)	٥٨-
١١- حصن المسلم باللغة الماليارية	٥٩-	قضية التكفير بين أهل السنة وفرق الضلال (دار السلام)	٥٩-
١٢- حصن المسلم باللغة التاميلية	٦٠-	نور الهدى وظلمات الضلال (دار السلام)	٦٠-
١٣- حصن المسلم باللغة النوريسا	٦١-	نور الشيب وحكم تغييره (دار السلام)	٦١-
١٤- حصن المسلم باللغة البشتو	٦٢-	رحمة للعالمين (دار السلام)	٦٢-
١٥- حصن المسلم باللغة اللوغندية	٦٣-	شرح العقيدة الواسطية (موقع دار الإسلام)	٦٣-
١٦- حصن المسلم باللغة الهندية			
١٧- حصن المسلم باللغة الماليزية			
١٨- حصن المسلم باللغة الصينية			
١٩- حصن المسلم باللغة التيفينشانية			
٢٠- حصن المسلم باللغة الروسية			
٢١- حصن المسلم باللغة الألبانية			
٢٢- حصن المسلم باللغة اليوسونية			
٢٣- حصن المسلم باللغة الألمانية			
٢٤- حصن المسلم باللغة الإسبانية			
٢٥- حصن المسلم باللغة الفلبينية (مرناو)			
٢٦- حصن المسلم باللغة الفلبينية (تجالو)			
٢٧- حصن المسلم باللغة الصومالية			
٢٨- حصن المسلم باللغة الطاجيكية			
٢٩- حصن المسلم باللغة الأذرية			
٣٠- حصن المسلم باللغة الباتانية			
٣١- حصن المسلم باللغة النيبالية			
٣٢- حصن المسلم باللغة الأناكسو			
٣٣- حصن المسلم باللغة التيفو (جاليات الجهراء بالكويت)			
٣٤- حصن المسلم باللغة الهندية (تحت الطبع)			
٣٥- حصن المسلم باللغة التركية (موقع دار الإسلام بجاليات الربوة)			
٣٦- حصن المسلم باللغة القرغيزي (موقع دار الإسلام بجاليات الربوة)			
٣٧- حصن المسلم باللغة الرومانية (موقع دار الإسلام بجاليات الربوة)			
٣٨- حصن المسلم باللغة الفيتانية (موقع دار الإسلام بجاليات الربوة)			
٣٩- حصن المسلم باللغة السنهالية (مكتب الجاليات باربوة)			
٤٠- حصن المسلم، ملايو (موقع دار الإسلام)			
٤١- حصن المسلم، سندي (موقع دار الإسلام)			
٤٢- شرح حصن المسلم، أوزبكي (موقع دار الإسلام)			

* ثانياً : كتب مترجمة باللغة الأوردية :

٤٣- العروة الوثقى في ضوء الكتاب والسنة (موقع دار الإسلام بجاليات الربوة)	٤٣-
نور السنة وظلمات البدعة في ضوء الكتاب والسنة	٤٤-
شروط الدعاء وموانع الإجابة	٤٥-
الدعاء من الكتاب والسنة	٤٦-
نور التوحيد وظلمات الشرك في ضوء الكتاب والسنة	٤٧-
بيان عقيدة أهل السنة والجماعة ولزوم اتباعها	٤٨-
مرشد الحاج والمعتمر والزائر (باللغة الماليارية)	٦٤-
الدعاء من الكتاب والسنة (باللغة الفارسية)	٦٥-
بيان عقيدة أهل السنة والجماعة (باللغة الإثيوبية)	٦٦-
نور السنة وظلمات البدعة في ضوء الكتاب والسنة باللغة الماليارية	٦٧-
الدعاء من الكتاب والسنة (باللغة اللوغندية)	٦٨-
صلاة المريض (باللغة التاميلية-دار السلام)	٦٩-
رحمة للعالمين (باللغة الإنجليزية-دار السلام)	٧٠-
الدعاء من الكتاب والسنة (باللغة الإنجليزية-دار السلام)	٧١-
صلاة الجماعة (باللغة البنغالية-مكتب الجاليات باربوة)	٧٢-
رحمة للعالمين باللغة البنغالية (موقع دار الإسلام بجاليات الربوة)	٧٣-
نور السنة وظلمات البدعة بنغالي (موقع دار الإسلام بجاليات الربوة)	٧٤-
نور الإيمان وظلمات النفاق بسني (موقع دار الإسلام بجاليات الربوة)	٧٥-
الدعاء من الكتاب والسنة شيشاني (موقع دار الإسلام بجاليات الربوة)	٧٦-
الاعتصام باكتاب والسنة إسباني (موقع دار الإسلام بجاليات الربوة)	٧٧-
منزلة الصلاة في الإسلام فارسي (موقع دار الإسلام بجاليات الربوة)	٧٨-
شرح اسماء الله الحسنى فارسي (موقع دار الإسلام بجاليات الربوة)	٧٩-
صلاة المسكفر فارسي (موقع دار الإسلام بجاليات الربوة)	٨٠-
العلاج بارقي فارسي (موقع دار الإسلام بجاليات الربوة)	٨١-
نور التوحيد وظلمات الشرك كردي (موقع دار الإسلام بجاليات الربوة)	٨٢-
نور السنة وظلمات البدعة كردي (موقع دار الإسلام بجاليات الربوة)	٨٣-
نور الإخلاص كردي (موقع دار الإسلام بجاليات الربوة)	٨٤-
العلاج بارقي كردي (موقع دار الإسلام بجاليات الربوة)	٨٥-
مرشد الحاج والمعتمر روساني (موقع دار الإسلام بجاليات الربوة)	٨٦-
الحج والعمره تركي (موقع دار الإسلام بجاليات الربوة)	٨٧-
فضائل الصيام وقيام رمضان فيتنامي (موقع دار الإسلام)	٨٨-
التكبر والدعاء والعلاج بارقي يوربا (موقع دار الإسلام)	٨٩-
صلاة التطوع صيني (موقع دار الإسلام بجاليات الربوة)	٩٠-
منزلة الصلاة في الإسلام صيني (موقع دار الإسلام)	٩١-
ورد الصباح والمساء باللغة الإنجليزية (دار السلام)	٩٢-